مؤتمر العمل الدولي، الدورة المائة، ٢٠١١

التقرير الرابع (٢ ألف)

العمل اللائق للعمال المنزليين

البند الرابع من جدول الأعمال

مكتب العمل الدولي ، جنيف

ISBN 978-92-2-623105-4 (PRINT)
ISBN 978-92-2-623106-1 (WEB PDF)
ISSN 0252-7022

الطبعة الأولى ، ٢٠١١

لا تنطوي التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، ولا العرض الوارد فيها للمادة التي تتضمنها، على التعبير عن أي رأي من جانب مكتب العمل الدولي بشأن المركز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها.

والإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات ومنتجات أو عمليات تجارية ليس علامة على عدم إقرارها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي عن طريق المكتبات الكبرى أو المكاتب المحلية لمكتب العمل الدولي الموجودة في كثير من البلدان أو مباشرة من:

ILO Publications,
International Labour Office
CH–1211 Geneva 22, Switzerland.

وسوف ترسل مجاناً قائمة بالمنشورات الجديدة، من العنوان المذكور أعلاه أو عن طريق البريد الإلكتروني على العنوان: pubvente@ilo.org.

زوروا موقعنا الإلكتروني على العنوان: www.ilo.org/publns.

تصميم وحدة معالجة النصوص العربية TTA: المرجع ILC100-IV(2A)[2011-02-0002]-Ar.docx
طبع في مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا

المحتويات

الصفحة

مقدمة ١

الردود المتلقاة والتعليقات ٥

١- ملاحظات عامة ٥
٢- ملاحظات على الاتفاقية المقترحة بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين ١٢
٣- ملاحظات على التوصية المقترحة بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين ٥١

قائمة المختصرات

منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال

CIETT		الاتحاد الدولي لوكالات الاستخدام الخاصة
IOE		المنظمة الدولية لأصحاب العمل
ITUC		الاتحاد الدولي لنقابات العمال
الأرجنتين	CGTRA	الاتحاد العام للعمل في جمهورية الأرجنتين
	UIA	الاتحاد الأرجنتيني للصناعة
أستراليا	ACCI	غرفة التجارة والصناعة الأسترالية
	ACTU	المجلس الأسترالي لنقابات العمال
النمسا	BAK	الغرفة الاتحادية للعمل
	WKO	غرفة التجارة النمساوية
دولة بوليفيا المتعددة القوميات	FENATRAHOB	الاتحاد الوطني للعمال المنزليين البوليفيين
بوتسوانا	BFTU	اتحاد بوتسوانا لنقابات العمال
	BOCCIM	اتحاد التجارة والصناعة والقوى العاملة في بوتسوانا
البرازيل	CNA	الاتحاد الوطني للزراعة
	CNC	الاتحاد الوطني لتجارة السلع والخدمات والسياحة
	CNI	الاتحاد الوطني للصناعة
	CUT	الاتحاد الوطني لعمال البرازيل
بوركينا فاسو	CNTB	الاتحاد الوطني للعمال في بوركينا
كندا	CSN	اتحاد نقابات العمال الوطنية
الصين	FADWU	اتحاد هونغ كونغ لنقابات العمال المنزليين الآسيويين
	HKCTU	اتحاد هونغ كونغ لنقابات العمال
كولومبيا	CGT	الاتحاد العام للعمل
	CTC	اتحاد العمال في كولومبيا
	CUT	الاتحاد الموحد للعمال في كولومبيا
كوستاريكا	UCCAEP	اتحاد غرف ورابطات المنشآت الخاصة في كوستاريكا
قبرص	CCCI	غرفة التجارة والصناعة القبرصية
	CEIF	اتحاد أصحاب العمل والصناعيين في قبرص
	PFL	اتحاد العمل لعموم قبرص
	SEK	اتحاد العمال في قبرص
الجمهورية التشيكية	CMKOS	الاتحاد التشيكي - المورافي لنقابات العمال

	SPD	اتحاد الصناعة والنقل في الجمهورية التشيكية
الدانمرك	DA	الاتحاد الدانمركي لأصحاب العمل
	LO	الاتحاد الدانمركي لنقابات العمال
الجمهورية الدومينيكية	CASC	الاتحاد المستقل لنقابات الطبقة العاملة
	CNTD	الاتحاد الوطني للعمال الدومينيكيين
	CNUS	الاتحاد الوطني للوحدة النقابية
	COPARDOM	اتحاد أصحاب العمل في الجمهورية الدومينيكية
مصر	ETUF	الاتحاد العام لنقابات عمال مصر
السلفادور	CASALCO	غرفة التجارة المعنية بالبناء
	MUSYGES	حركة النقابات والرابطات الموحدة في السلفادور
فنلندا	AKAVA	اتحاد نقابات المهنيين الأكاديميين
	EK	اتحاد الصناعات الفنلندية
	KT	لجنة أصحاب عمل الهيئات المحلية
	SAK	المنظمة المركزية للنقابات الفنلندية
	STTK	الاتحاد الفنلندي للمستخدمين بأجر
	VTML	مكتب أصحاب العمل الحكوميين
فرنسا	CFDT	الاتحاد الديمقراطي الفرنسي للعمل
	FEPEM	الاتحاد الوطني لأصحاب العمل المنزليين
	UNSA	الاتحاد الوطني لنقابات العمال المستقلة
ألمانيا	DGB	اتحاد نقابات العمال
اليونان	ESEE	الاتحاد الوطني للتجارة اليونانية
	GSEE	الاتحاد العام للعمال في اليونان
غواتيمالا	COSME	اتحاد المنظمات الاجتماعية والنقابية للنساء في الاقتصاد
هندوراس	CTH	اتحاد عمال هندوراس
هنغاريا	MGYOSZ	اتحاد أصحاب العمل والصناعيين الهنغاريين
	OKISZ	الرابطة الصناعية الهنغارية
	VOSZ	الرابطة الوطنية للمقاولين وأصحاب العمل
الهند	SEWA	رابطة النساء العاملات لحسابهن الخاص
إندونيسيا	DPN APINDO	رابطة أصحاب العمل الإندونيسيين
أيرلندا	ICTU	المؤتمر الأيرلندي لنقابات العمال
إيطاليا	CGIL	الاتحاد الإيطالي العام للعمل
اليابان	JTUC-RENGO	الاتحاد الياباني لنقابات العمال
	NK	اتحاد الأعمال اليابانية
لاتفيا	LBAS	اتحاد النقابات الحرة في لاتفيا
ماليزيا	MEF	اتحاد أصحاب العمل في ماليزيا
	MTUC	مؤتمر نقابات العمال
موريتانيا	CLTM	اتحاد عمال موريتانيا الحر

المكسيك	CTM	اتحاد العمال المكسيكيين
الجبل الأسود	CTUM	اتحاد نقابات العمال في الجبل الأسود
	MEF	اتحاد أصحاب العمل في الجبل الأسود
نيبال	GEFONT	الاتحاد العام لنقابات العمال في نيبال
هولندا	FNV	الاتحاد الهولندي لنقابات العمال
	MKB-Nederland	الاتحاد الهولندي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة
	VNO-NCW	اتحاد الصناعة وأصحاب العمل في هولندا
نيكاراغوا	CNMSN	اللجنة الوطنية للنساء النقابيات في نيكاراغوا
	CTN	اتحاد العمال في نيكاراغوا
بنما	CS	التقارب النقابي
باراغواي	CNT	الاتحاد الوطني للعمال
	CUT-A	اتحاد العمال الرسمي الموحد
بيرو	CATP	الاتحاد المستقل للعمال في بيرو
	CGTP	الاتحاد العام للعمال في بيرو
	CUT	المنظمة المركزية الوحيدة لعمال بيرو
	SINTTRAHOL	اتحاد العمال المنزليين في منطقة ليما
الفلبين	APL	تحالف العمل التقدمي
	ECOP	اتحاد أصحاب العمل في الفلبين
	FFW	اتحاد العمال الأحرار
	TUCP	مؤتمر نقابات العمال في الفلبين
البرتغال	CCP	اتحاد التجارة والخدمات في البرتغال
	CTP	الاتحاد البرتغالي للسياحة
	UGT-P	الاتحاد العمالي العام
رواندا	COTRAF	مؤتمر العمل والأخوة في رواندا
صربيا	CATUS	اتحاد نقابات العمال المستقلة في صربيا
سلوفاكيا	AZZZ SR	اتحاد رابطات أصحاب العمل في جمهورية سلوفاكيا
	KOZ SR	اتحاد نقابات العمال في جمهورية سلوفاكيا
	RUZ SR	الاتحاد الوطني لأصحاب العمل
اسبانيا	CCOO	اتحاد نقابات اللجان العمالية
سويسرا	UPS	اتحاد أصحاب العمل السويسريين
جمهورية تنزانيا المتحدة	TUCTA	مؤتمر نقابات العمال في تنزانيا
	ZATHOCODAWU	اتحاد زنجبار للعمال في قطاع السياحة والفنادق والحماية والخدمة المنزلية والعمال في القطاعات ذات الصلة
تايلند	ECBIN	اتحاد أصحاب العمل لأعمال وصناعات الأمة
	NCTL	المؤتمر الوطني للعمل في تايلند
	NLC	مؤتمر العمل الوطني
ترينيداد وتوباغو	NUDE	النقابة الوطنية للعمال المنزليين

أوكرانيا	FPU	اتحاد نقابات العمال في أوكرانيا
	JRBE	الهيئة التمثيلية المشتركة لأصحاب العمل على المستوى الوطني
المملكة المتحدة	TUC	مؤتمر نقابات العمال
جمهورية فنزويلا البوليفارية	CTV	اتحاد العمال الفنزويليين

مختصرات أخرى

CRC	لجنة حقوق الطفل
EU	الاتحاد الأوروبي
UN	الأمم المتحدة
OHCHR	المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان

مقدمة

تضمن جدول أعمال الدورة التاسعة والتسعين لمؤتمر العمل الدولي في عام ٢٠١٠، بنداً بعنوان العمل اللائق للعمال المنزليين. ويمكن العودة في أسس هذا البند إلى عام ٢٠٠٨ حينما قرر مجلس إدارة مكتب العمل الدولي في دورته ٣٠١ (آذار/ مارس ٢٠٠٨) أن يدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة التاسعة والتسعين لمؤتمر العمل الدولي في ٢٠١٠، بغرض إجراء مناقشة مزدوجة تفضي إلى اعتماد معايير عمل دولية بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين[١]. واعتُبر من الضروري اعتماد معايير دولية بشأن هذا الموضوع نظراً لاستبعاد العمال المنزليين، لاسيما النساء والفتيات، من حماية العمل على مر التاريخ وحتى اليوم. ويتيح وضع معايير جديدة بشأن العمل المنزلي أمام منظمة العمل الدولية فرصة لم يسبق لها مثيل لولوج الاقتصاد غير المنظم وتوفير العمل اللائق لملايين العمال الأكثر استضعافاً في العالم.

وفي إطار التحضيرات لإجراء المناقشة الأولى في ٢٠١٠، أعد المكتب تقريرين هما: التقرير الرابع (١)[٢] والتقرير الرابع (٢)[٣]. واستعرضت لجنة المؤتمر المعنية بالعمال المنزليين هذين التقريرين واعتمدت تقريرها الخاص الذي قُدم بدوره إلى الجلسة العامة للمؤتمر فاعتمدته في ١٦ حزيران/ يونيه ٢٠١٠[٤]. وخلال الجلسة نفسها، اعتمد المؤتمر أيضاً القرار التالي:

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

إذ اعتمد تقرير اللجنة المعينة لدراسة البند الرابع من جدول الأعمال،

وإذ أقر بوجه خاص كاستنتاجات عامة بهدف التشاور مع الحكومات، المقترحات من أجل معيار شامل (اتفاقية تكملها توصية) بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين،

يقرر إدراج بند بعنوان "العمل اللائق للعمال المنزليين"، في جدول أعمال دورته العادية المقبلة من أجل إجراء مناقشة ثانية بهدف اعتماد معيار شامل (اتفاقية تكملها توصية).

وفي ضوء هذا القرار وتمشياً مع الفقرة ٦ من المادة ٣٩ من النظام الأساسي للمؤتمر، قام المكتب بإعداد وتوزيع التقرير الرابع (١)[٥] المتضمن اتفاقية وتوصية مقترحتين، استناداً إلى الاستنتاجات التي اعتمدها المؤتمر في دورته التاسعة والتسعين[٦]. وقد صيغ النص على أساس نتائج المناقشة الأولى التي أجراها المؤتمر، وأخذ في الاعتبار الردود المتلقاة على الاستبيان الوارد في التقرير الرابع (٢)[٧]. وعملاً بالفقرة ٦ من المادة ٣٩ من النظام الأساسي، أرسل هذا النص إلى الحكومات بحيث يصلها قبل شهرين من تاريخ اختتام دورة المؤتمر التاسعة والتسعين. وجرياً على ما هو معمول به منذ عام ١٩٨٨، أرسل كامل تقرير لجنة العمال المنزلين، التي عينها المؤتمر لدراسة هذا البند، إلى الدول الأعضاء مع محضر المناقشة التي عُقدت في جلسة المؤتمر العامة[٨].

---

[١] مكتب العمل الدولي: *تاريخ دورة مؤتمر العمل الدولي التاسعة والتسعين (٢٠١٠) ومكان انعقادها وجدول أعمالها*، مجلس الإدارة، الدورة ٣٠١، جنيف، آذار/ مارس ٢٠٠٨، الوثيقة GB.301/2.

[٢] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠.

[٣] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (٢)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠.

[٤] مكتب العمل الدولي: *تقرير لجنة العمال المنزليين*، محضر *الأعمال المؤقت* رقم ١٢، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠؛ ومحضر *الأعمال المؤقت* رقم ١٩، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠.

[٥] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر في ٢٠١٠).

[٦] انظر مكتب العمل الدولي: *تقرير لجنة العمال المنزليين*، مرجع سابق.

[٧] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (٢)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠.

[٨] مكتب العمل الدولي: *تقرير لجنة العمال المنزليين*، مرجع سابق؛ محضر *الأعمال المؤقت* رقم ١٩، مرجع سابق.

وعملاً بالفقرة ٦ من المادة ٣٩ من النظام الأساسي، دعيت الحكومات إلى إرسال التعديلات أو التعليقات التي تقترحها، بعد التشاور مع أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال، بحيث تصل إلى المكتب بتاريخ ١٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٠ على أقصى تقدير. كما طُلب من الحكومات أن تبلغ المكتب في التاريخ ذاته بما إذا كانت ترى أم لا أنّ النصين المقترحين يمثلان أساساً مرضياً لأن يناقشهما المؤتمر في الدورة المائة (حزيران/ يونيه ٢٠١١)، وأن تشير إلى المنظمات التي استشارتها. وتجدر الإشارة إلى أنّ المشاورات مطلوبة أيضاً بموجب الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ١ من المادة ٥ من اتفاقية المشاورات الثلاثية (معايير العمل الدولية)، ١٩٧٦ (رقم ١٤٤) بالنسبة للبلدان التي صدقت على هذه الاتفاقية. وينبغي أن تتجلى نتائج المشاورات في ردود الحكومات.

وفي أعقاب نشر التقرير الرابع (١)[٩]، قدم المكتب المساعدة للهيئات المكونة في عدة بلدان فيما يتصل ببحثها للصكين المقترحين. وفي هذا السياق، دعم المكتب إجراء مشاورات أو حلقات عمل ثلاثية بشأن العمل المنزلي في عدد من البلدان، بما فيها الأرجنتين، إندونيسيا، أوغندا، البرازيل، جمهورية تنزانيا المتحدة، شيلي، الصين، الفلبين، كينيا، الهند.

وأثناء إعداد هذا التقرير، كان المكتب قد تلقى رداً من الهيئات المكونة من ٩٣ دولة عضواً، بما في ذلك حكومات الدول الأعضاء التالية البالغة ٨١ دولة: *الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، اسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بنن، بوتسوانا، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونية اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زمبابوي، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، سيشل، صربيا، الصين، العراق، عُمان، غانا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، قطر، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كينيا، لاتفيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، النمسا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة، اليابان، اليونان.*

وأفادت معظم الحكومات أنّ ردودها صيغت بعد التشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال. وأدرجت بعض هذه الحكومات في ردودها آراء هذه المنظمات بشأن نقاط معينة، فيما أرسلت غيرها ملاحظات منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال بشكل منفصل. وفي بعض الحالات، تلقى المكتب الردود مباشرة من منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال. وأشار العديد من الردود المتلقاة من الحكومات ومن منظمات العمال إلى أنها تضمنت مساهمات من منظمات المجتمع المدني وجمعيات العمال المنزليين. بالإضافة إلى ذلك، وصلت ردود من الاتحاد الدولي لنقابات العمال (ITUC) والمنظمة الدولية لأصحاب العمل (IOE) والاتحاد الدولي لوكالات الاستخدام الخاصة (CIETT).

وعملاً بالمادة ٣٩ مكرر من النظام الأساسي للمؤتمر، أدرجت في هذا التقرير ملاحظات بشأن النصين المقترحين، وردت من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة في مجلس حقوق الإنسان ولجنة حقوق الطفل. وفي هذا السياق، يجدر التذكير بأنّ المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة أصدرت تقريراً في حزيران/ يونيه ٢٠١٠ يشدد على موضوع الاستعباد المنزلي[١٠]. كما اعتمدت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، تعليقاً عاماً بشأن العمال المنزليين المهاجرين في دورتها الثالثة عشرة (تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠)[١١].

وتلقى المكتب كذلك رداً من المفوضية الأوروبية.

ووردت أيضاً ردود من عدد من أصحاب المصلحة مثل منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك الجمعية الدولية لمكافحة الرق ومرصد حقوق الإنسان (هيومن رايتز وتش) ومركز حقوق المهاجرين في أيرلندا وشبكة RESPECT وجمعية العدالة من أجل العمال المنزليين وجمعية "متحدون في سبيل حقوق العمال المنزليين الأجانب" ومنتدى المهاجرين في آسيا وبعض جمعيات العمال المنزليين. وقد أخذت ردودهم في الاعتبار ولكنها لم تُدرج في هذا التقرير.

وحرصاً على ضمان أن يكون النصان الإنكليزي والفرنسي للاتفاقية والتوصية المقترحتين بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين، متاحين للحكومات في المهلة الزمنية المحددة في الفقرة ٧ من المادة ٣٩ من النظام الأساسي للمؤتمر، جرى نشر التقرير الرابع (٢) في مجلدين. وهذا المجلد (التقرير الرابع (٢ألف)) الذي وضع على أساس الردود المتلقاة من الحكومات ومن منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال والأمم المتحدة، يتضمن النقاط الأساسية التي وردت في ملاحظاتها. وهو

[٩] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر في ٢٠١٠).

[١٠] الأمم المتحدة: *تقرير المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابه وعواقبه، غولنارا شاهينيان*، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الخامسة عشرة، ١٨ حزيران/ يونيه ٢٠١٠، الوثيقة A/HRC/15/20.

[١١] انظر *اللجنة المعنية بحماية حقوق العمال المهاجرين تختتم الدورة الثالثة عشرة*، بيان صحفي صادر عن الأمم المتحدة، ٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠، على الموقع التالي: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=10581&LangID=E

ينقسم إلى ثلاثة أجزاء: يشمل الجزء الأول تعليقات ذات طابع عام، في حين يتضمن الجزءان الثاني والثالث ملاحظات الهيئات المكونة (ترد بالترتيب الأبجدي الانكليزي) بشأن أحكام محددة ترد في الاتفاقية والتوصية المقترحتين على التوالي. ولأسباب عملية، كان من الضروري في بعض الأحيان تجميع الردود المتشابهة. واتبعت معظم التعليقات على نحو وثيق هيكل النصين وحددت الأجزاء في النص التي تشير إليها. أما في ما عدا ذلك، فقد خصص المكتب قدر مستطاعه، ملاحظات على أجزاء مناسبة من التقرير.

ويتضمن التقرير الرابع (٢باء) النصين المقترحين بصيغتهما المعدلة على ضوء الملاحظات التي قدمتها الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال وللأسباب الواردة في تعليقات المكتب، كما هي مبينة في هذا التقرير. وأجريت تغييرات صياغية طفيفة، وذلك على وجه الخصوص من أجل ضمان التطابق الكامل بين صيغتي الصكين المقترحين. وسيكون هذان النصان - إذا ما قرر المؤتمر ذلك - بمثابة أساس للمناقشة الثانية في الدورة المائة للمؤتمر (حزيران/ يونيه ٢٠١١) بهدف اعتماد اتفاقية تكملها توصية بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين.

وقد رحبت الحكومات عموماً بالنصين المقترحين وأشارت ٣٩ حكومة منها صراحة إلى أنّ النص الوارد في التقرير الرابع (١)[١٢] يقدم أساساً مرضياً لأن يجري المؤتمر مناقشة ثانية بشأنه في دورته المائة في حزيران/ يونيه ٢٠١١. وعلى غرار ذلك، أعربت منظمات العمال عن تأييد واسع النطاق، في حين أفصحت معظم منظمات أصحاب العمل عن تفضيلها التوصية فقط.

[١٢] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر في ٢٠١٠).

الردود المتلقاة والتعليقات

١- ملاحظات عامة

الحكومات

ألبانيا. عدد العمال المنزليين في تزايد مستمر في ألبانيا. وبالتالي، فإنّ اعتماد الصكين أمرٌ مهم.

الأرجنتين. من غير المقبول استخدام عبارة "travailleurs domestiques" في النص الفرنسي، ووضع حاشية تشرح أنّ هذه العبارة تحيل إلى العمال الإناث والذكور على حد سواء.

أستراليا. تدعم اتفاقية تقوم على المبادئ وتضع الحد الأدنى من المعايير، مشفوعة بتوصية تقدم إرشاداً عملياً. وينبغي أن تكون التوصية مبنية بشكل يمكن قراءتها جنباً إلى جنب مع الاتفاقية. وحيثما كان ممكناً، ينبغي للتوصية أن تتجاوز أحكام الاتفاقية لتصف النهج الدولي "للممارسات الجيدة" بشأن هذا الموضوع. كما ينبغي النظر في إضافة فقرات من أجل تسهيل تحقيق هذا الهدف، بما في ذلك فقرات تقابل المواد ٨ و١٤ و١٦ و١٧ من الاتفاقية (انظر التعليقات فيما يلي).

النمسا. لاقى النصان الترحيب عموماً. ومن المأمول التمكن من إزالة العوائق المتبقية أمام التصديق المحتمل، على نحو ما هو مشار إليه في التعليقات بشأن أحكام محددة.

بنن. ينبغي استخدام عبارة "travailleurs domestiques" في كامل النص الفرنسي للصكين للإشارة إلى العمال المنزليين، رجالاً ونساءً، على حد سواء.

كندا. تدعم استخدام عبارة "travailleuse ou travailleur domestique" في النص الفرنسي كمقابل لعبارة " domestic worker" المستخدمة في النص الإنكليزي، وعبارة "travailleuses et travailleurs domestiques" في صيغة الجمع.

الرأس الأخضر. يتسق النصان المقترحان مع المبادئ التوجيهية التي تدعم قانون العمل الوطني، لاسيما المبادئ والحقوق الأساسية في العمل واحترام الخصوصية والنهوض بالعمل اللائق.

كوستاريكا. يمكن أن يكون عنوان الاتفاقية في النص الإسباني على النحو التالي: " Convenio sobre trabajo decente para personas trabajadoras domésticas remuneradas" أو " Convenio sobre el trabajo decente para las personas trabajadoras dedicadas a las labores domésticas". ومن الممكن استخدام عبارتي "labores del hogar" أو "labores en casas de habitación " بدلاً من عبارة "labores domésticas".

كرواتيا. لاقى الصكان الترحيب.

الدانمرك. هناك حاجة ملحة لتنظيم أفضل، إذ أنّ العمال المنزليين في بلدان كثيرة يعيشون في ظل ظروف بائسة وغالباً ما يبقون خارج نطاق قوانين العمل والاتفاقات الجماعية. وهناك ترحيب بالتركيز الخاص على وضع النساء والجهود المبذولة لمكافحة الإساءة والتمييز والعمل الجبري وعمل الأطفال. ووضع اتفاقية تكملها توصية أمر ملائم، شريطة أن تتسم الاتفاقية بطابع عام ومرن. وتعتبر الاتفاقية المقترحة مغرقة في التفاصيل، مما قد يثير تساؤلات بشأن القدرة على التصديق عليها.

السلفادور. ينبغي استخدام عبارة "las trabajadoras y los trabajadores domésticos" للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني. كما ينبغي إيلاء الاهتمام إلى الإشارة إلى "العمال المنزليين بأجر" في كافة أجزاء النصين.

إريتريا. النصان المقترحان شاملان ومهمان لأنهما يتناولان الظروف الخاصة للعمال المنزليين ويضمنان أن يتمتع هؤلاء العمال بالحقوق نفسها التي يتمتع بها جميع العمال الآخرين. ومن شأن وضع معيار عالمي جديد يشمل أحكاماً مفصلة أن يضمن الحقوق الأساسية والحماية الضرورية لملايين النساء والفتيات اللواتي يعملن في قطاع لطالما كان مهملاً ولا يلقى حق قدره.

هندوراس. بالرغم من أنّ القانون الوطني يتسق مع العديد من أحكام النصين المقترحين، يبدو أنّ الظروف الحالية في البلاد لا تسمح بتنفيذها. بيد أنّ هناك إرادة في تعزيز الحوار مع هذا القطاع لوضع سياسات وبرامج محددة.

الهند. لا بد من ضمان التوازن السليم بين حماية حقوق العمال المنزليين وبين الحساسيات المحيطة بمسألة خصوصية الأفراد الذين يستخدمونهم. كما تشكل قابلية تطبيق الأحكام ووجوب إنفاذها مسألة ينبغي النظر فيها. ويلقى نص الصكين المقترحين الدعم، على الرغم من بعض التحفظات التي تتعلق ببعض الأحكام.

العراق. ينبغي إضافة عبارة "ومن في حكمهم" بعد عبارة العمال المنزليين، وكذلك الحال بالنسبة إلى عنوان الصكين.

إيطاليا. النصان المقترحان مقبولان من منظور المبادئ التي ينطويان عليها والأهداف التي يسعيان إلى تحقيقها على حد سواء. وتتمشى هذه المبادئ مع الحقوق الأساسية المكرسة في التشريعات الإيطالية، لاسيما الحق في الخصوصية لكل من صاحب العمل والعامل المنزلي.

اليابان. من المهم أن يتمتع العمال المنزليون بالعمل اللائق وأن تراعى الطبيعة الفريدة للعمل المنزلي عند وضع صكوك جديدة. وعلى الصكوك أن تشجع أكبر عدد ممكن من البلدان على بذل الجهود بغية توسيع نطاق الحماية بالنسبة إلى العمال المنزليين. ولا بد للحكومات من أن تتمتع بالمرونة الكافية للاستجابة لظروفهم الوطنية ذات الصلة.

ماليزيا. لا يُنظر إلى العمل المنزلي كعمل معتاد. وينبغي أيضاً مراعاة حقوق الأسر. وقد يكون من الأنسب وضع توصية لا اتفاقية.

المكسيك. ينبغي استخدام عبارة "los trabajadores domésticos" وعبارة "trabajo doméstico" في النص الإسباني مقابل عبارتي "domestic workers" و"domestic work".

جمهورية مولدوفا. سيشكل وضع معايير عمل دولية جديدة خطوة مهمة نحو توفير الحماية القانونية المناسبة إلى العمال المنزليين، على قدم المساواة مع المستخدمين الآخرين. وفي جمهورية مولدوفا، يجبر قانون العمل أصحاب العمل على إبرام عقود خطية مع العمال المنزليين لديهم وعلى تسجيلهم لدى هيئة تفتيش العمل.

الجبل الأسود. يلقى النصان المقترحان الدعم. وينبغي تنظيم مسألة العمل اللائق للعمال المنزليين ضمن اتفاقية.

المغرب. ينبغي إيجاد توازن بين حقوق وواجبات كل من العمال المنزليين وأصحاب عملهم. وعلى النصين أن يراعيا الطبيعة الخاصة للعمل المنزلي، لاسيما المسائل الناجمة عن الارتباط بمكان العمل ألا وهو الأسرة نفسها. والحساسية مسوغة أيضاً فيما يتعلق بزيادة التكاليف المتأتية عن حماية اليد العاملة والتي يتكبدها أصحاب العمل.

ميانمار. ينبغي للصكين الجديدين أن يوسعا نطاق مستويات الحماية العالية المقدمة إلى العمال المنزليين عموماً.

ناميبيا. تولى أهمية كبيرة إلى معايير العمل الدولية المتينة والفعالة لضمان حقوق العمال المنزليين وحمايتهم.

هولندا. تدعم الهدف الرامي إلى تحقيق العمل اللائق للعمال المنزليين. وإيجاد إطار مشترك للعمل أمر مثير للتحديات إذ أنّ الظروف التي يجري في ظلها الاضطلاع بالعمل المنزلي في الدول الأعضاء تتباين بشكل كبير، وقد وضعت التشريعات تمشياً مع تلك الظروف المحددة. والاتفاقية المقترحة تشمل تفاصيل كثيرة للغاية في جوانب معينة منها، مما قد يحول دون التصديق عليها على نطاق واسع وبالتالي يؤثر على فعاليتها.

نيكاراغوا. توافق على النصين المقترحين، رهناً بالتعليقات التي أبدتها بشأن أحكام بعينها.

بنما. ينبغي بحث النصين المقترحين بشكل وثيق للتوصل إلى توافق في الآراء ولوضع صكين دوليين واقعيين يضمنان العمل اللائق للعمال المنزليين.

باراغواي. ينبغي استخدام عبارة "las trabajadoras y los trabajadores domésticos" في النص الإسباني للإشارة إلى العمال المنزليين.

بيرو. ينبغي توقع عملية تطبيق تدريجية. وينبغي استخدام عبارة "las trabajadoras y los trabajadores del hogar" للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني.

بولندا. على الاتفاقية أن تتناول مسألة خاصية العمل المؤدى ضمن الأسرة، وأن تسمح للحكومات بوضع استجابات قانونية تتماشى وسياقاتها الوطنية ذات الصلة. أما بالنسبة إلى عبارة "travailleur(s) domestique(s)" في النص الفرنسي وعبارة "trabajador(es) doméstico(s)" في النص الإسباني، فهما تشيران إلى العمال الرجال والنساء على حد سواء وينبغي استخدامهما في النصين كافة.

رومانيا. على الاتفاقية أن تضمن الحماية المناسبة في الوقت الذي توفر فيه المرونة ليكون باستطاعة العديد من البلدان تطبيقها. وينبغي استخدام عبارة "travailleurs domestiques" في النصين باللغة الفرنسية.

سيشل. تتطلع الحكومة إلى إجراء مناقشة ثانية ناجحة.

سلوفينيا. يتطلب العمال المنزليون حماية مناسبة. وتكمن الصعوبة المرتبطة باعتماد الاتفاقية المقترحة في ضمان احترام الحق في الخصوصية بالنسبة للأشخاص الذين يستخدمون العمال المنزليين، وفي الوقت نفسه ضمان الإشراف السليم لتشريعات العمل. وفي سلوفينيا، يمكن أن يعترض كلٌ من صاحب العمل أو المستخدَم على إجراء تفتيش للأماكن السكنية. وفي هذه الحالات، ينبغي للمفتش أن يحصل على أمر من المحكمة المختصة للقيام بعمله. وتحديد وجود علاقة استخدام يطرح أيضاً تحدياً أمام الهيئات المسؤولة عن إنفاذ القانون.

اسبانيا. من الممكن أن يشير حكم في الديباجة أو المنطوق إلى أنّ عبارة "trabajadores domésticos" (المستخدمة في النص الإسباني للدلالة على "العمال المنزليين") تشير إلى " las trabajadoras y los trabajadores domésticos y a las trabahadoras y los trabajadores del hogar".

سوازيلند. يلقى الصكان المقترحان الترحيب.

السويد. قدمت الحكومة وجهات نظر اللجنة السويدية الثلاثية المعنية بمنظمة العمل الدولية، وهي واردة في هذا التقرير. وأبدى اتحاد المنشآت السويدية تحفظاً على وجهات النظر هذه، باعتبار أنّ العمل اللائق ليس مناسباً لتنظيم دولي.

سويسرا. المسائل المنظمة في عدة أحكام من الصكين المقترحين مهمة ليس فقط بالنسبة إلى العمال المنزليين (المواد ٣ و٥ و٨ من الاتفاقية المقترحة؛ الفقرات ٦-١١ والفقرتان ١٤ و١٧ من التوصية المقترحة). ووفقاً للفقرتين ٦ و٨ من ديباجة الاتفاقية المقترحة، يُقترح الإشارة إلى الصكوك القائمة بشأن هذه المسائل العامة. وعلى الصكوك الجديدة أن تركز على المعايير المرتبطة تحديداً بحماية العمال المنزليين. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام إلى التتابع السليم للأحكام. ومن شأن العناوين التي تجمع مسائل بعينها أن تحسّن إمكانية القراءة. وتجرى المشاورات مع الكانتونات التي يفوض إليها اختصاص التشريع بشأن ظروف عمل العمال المنزليين.

تايلند. توافق مبدئياً على الاتفاقية والتوصية المقترحتين.

أوغندا. لا يقدَر العمل المنزلي حق قدره وهو غير مرئي ومن أكثر أنواع العمل استغلالاً وتضطلع به النساء والفتيات. وفي العادة، لا يتمتع العمال المنزليون بمواصفات عمل ويُتركون للاضطلاع بمجموعة واسعة من المهام في المنزل، وغالباً لفترات طويلة من الزمن. كما يتعرضون لجميع أنواع الإساءة، لاسيما التحرش الجنسي.

أوكرانيا. لا تعليقات أو تعديلات.

الإمارات العربية المتحدة. سوف يساهم الصكان المقترحان في توفير الحماية القانونية لشريحة كبيرة من القوى العاملة.

المملكة المتحدة. يشكل العمال المنزليون مجموعة مستضعفة من العمال الذين يتطلبون اهتماماً خاصاً.

أوروغواي. ينبغي أن يكون العنوان في النص الإسباني على النحو التالي: " Trabajo decente para las trabajadoras y trabajadores del hogar". وفي النصين بكاملهما، ينبغي أن تكون العبارة المقابلة لعبارة "domestic worker" عبارة "trabajadora or trabajador del hogar".

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). ينبغي اعتماد توصية لتوفير إرشاد عملي. ومن شأن الاتفاقية أن تكون مفرطة جداً في التقييد القانوني من حيث النهج، ولا تفضي إلا إلى إرجاء تطبيق التدابير دون السماح بالمرونة المطلوبة. وينبغي مراجعة نطاق تطبيق النصين لضمان أن يكون جميع الأشخاص العاملين في الأسر خاضعين للمعايير نفسها. وينبغي السماح باستثناءات. وتلعب وكالات الاستخدام دوراً مهماً في توفير العمل المنزلي للأسر، وينبغي ألا تثبط المعايير الجديدة من عزيمة وكالات الاستخدام عن العمل بنشاط في هذا القطاع. وفي هذا الصدد، لا يوجد توازن بين النصين المقترحين ولا بد من مراجعتهما. ولا يمكن تطبيق المفاهيم العامة لساعات العمل على العمل المنزلي. ولا بد للأحكام المتعلقة بالضمان الاجتماعي من أن تتسم بالمزيد من المرونة. وينبغي للحرية النقابية ولأية تدابير تتخذها الحكومات في هذا الصدد أن تنطبق على قدم المساواة على ممثلي العمال وممثلي أصحاب العمل.

ACCI (أستراليا). قد تكون أفضل نتيجة وضع توصية توفر منصة لحملة عملية دعماً للتغييرات الفعلية والفورية بالنسبة للعمال المنزليين. ويمكن تحقيق العمل استجابة للمسائل والشواغل المتعلقة بالعمال المنزليين تحقيقاً أفضل بوضع توصية تسلّم بأهمية العمل المنزلي وبالمسائل التي توفر الحماية والتنظيم. وفي حال وضع اتفاقية، فإنّ الاعتبارات بشأن مسألة التصديق قد تحوّل الوقت والاهتمام. وتتضمن الاتفاقية المقترحة آراء من الأنسب أن تكون، بأي حال من الأحوال، في توصية.

WKO (النمسا). نظراً للمجموعة الواسعة من الأنشطة المشمولة والحاجة إلى المرونة، يُنظر إلى التوصية على أنها أكثر ملاءمة.

BOCCIM (بوتسوانا). لا تعليق.

CNA (البرازيل). يفضّل استخدام عبارة "trabajadoras y trabajadores domésticos" في النص الإسباني.

CNI (البرازيل). قد يكون وضع توصية فقط النتيجة الأكثر ملاءمة، نظراً لتنوع الحقائق القائمة. وفي حال تم النظر في اتفاقية، فلا ينبغي لها أن تشمل أحكاماً مثيرة للجدل أو صعبة التنفيذ. ولا بد من إرساء الحقوق مع إيلاء الاعتبار الواجب لمختلف مراحل التنمية في الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية. وقد يكون من الصعب تطبيق الأحكام المتعلقة بالمفاوضة الجماعية وتفتيش العمل في الأسر الخاصة. ونظراً لخاصية العمل المنزلي، فإنّ المسائل المثارة في أحكام عديدة في مشروع الاتفاقية ينبغي أن تُترك لعناية المشرّع الوطني للنظر فيها.

CNC (البرازيل). لا بد لأي معيار عمل دولي جديد، لاسيما عند النظر في اتفاقية ما، من أن يرسي القواعد التي يمكن تطبيقها على الظروف الاجتماعية والاقتصادية لعالم العمل والتي تراعي هذه الظروف. وبالرغم من أنّ الاتحاد لا يمثل أصحاب عمل العمال المنزليين، إلا أنه يعتبر أنّ اعتماد توصية أكثر مؤاتاة من اعتماد اتفاقية.

UCCAEP (كوستاريكا). العمل المنزلي مصدر عمل للملايين في كافة أنحاء العالم. والإخفاق في تنظيمه قد يتسبب في إلحاق الضرر بهذا القطاع أكثر من أن يعود بالمنفعة عليه. وإنفاذ التشريعات أمرٌ معقد. وينبغي اعتماد توصية لا غير.

CCCI (قبرص). من المفضل اعتماد توصية، إذ أنّ طبيعة العمل المنزلي تختلف بين بلدٍ وآخر، كما أنّ تنظيم ساعات العمل مختلف عن أنواع العمل الأخرى.

CEIF (قبرص). هناك توافق على الشواغل الفعلية المرتبطة بالعمل المنزلي. لذا، نظراً لطبيعته الخاصة، من المفضل اعتماد توصية.

SPD (الجمهورية التشيكية). لم يلقَ اعتماد معايير عمل دولية بشأن العمال المنزليين الدعم. وينبغي إيجاد حلول عملية على المستوى الوطني.

DA (الدانمرك). يؤدي العمال المنزليون دوراً مهماً في الاقتصاد وبالنسبة إلى الأسر المعيشية. ويتطلب الكثير من العمال المنزليين بعض الحماية. ولكن، قد يكون من المؤسف وضع صك لا يمكن التصديق عليه بشكل واسع. ولا بد للمعايير من أن تكون واقعية وتركّز على خصائص العمل المنزلي. ونطاق التغطية واسع جداً. لذا، قد يكون اعتماد توصية أكثر ملاءمة في هذا السياق. وينبغي السعي إلى الامتثال للصكوك الموجودة امتثالاً أفضل، بدلاً من إجراء مناقشات بشأن التصديق على صك جديد.

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). لا يمكن الطلب من الأسر أن تمتثل لمعايير العمل الصارمة نفسها مثلما يحصل في أماكن العمل العادية. وينبغي أن يكون العمل المنزلي خاضعاً للوائح خاصة وليس لمعايير مطبقة بشكل عام. والنصان المقترحان لا يعكسان الوضع في البلدان النامية، حيث العمل المنزلي مصدر دخل العديد من العمال الذين قد لا يجدون عملاً بديلاً عنه. وسوف تفضي المعايير الصارمة إلى دفع الأسر إلى عدم استخدام العمال المنزليين. وينبغي اعتماد توصية لا غير.

CASALCO (السلفادور). الجهود المبذولة لضمان العمل اللائق للعمال المنزليين مسلّم بها. ولن يكون التصديق والتطبيق مجديين إلا إذا تجلت الوقائع الملموسة في الصكين.

EK (فنلندا). قد تجري معالجة الشواغل المرتبطة بالعمال المنزليين في بلدان كثيرة على نحو أفضل، في حال اعتماد توصية. فالاتفاقية كثيرة التصلب لتأخذ في الحسبان الأوضاع المتباينة وقد لا يتم التصديق عليها على نطاق واسع. ولا بد من تحديد نطاق أي صك جديد تحديداً واضحاً، مع إفساح المجال للإعفاءات على المستوى الوطني.

KT (فنلندا). بشكل عام، يُنظر إلى النصين المقترحين كأساس ملائم لإجراء المزيد من المناقشات. وتستخدم البلديات الفنلندية عمالاً لتقديم المساعدة في المنازل يخضعون لشروط عمل يحددها اتفاق جماعي. وفي ظل الاتفاقية المقترحة، قد يلقى عمال البلديات المعاملة نفسها التي يلقاها العمال المنزليون المستخدمون لدى أسرة. ويُنظر إلى توسيع هذا النطاق كعائق أمام عملية التصديق.

VTML (فنلندا). يقدم التقرير الرابع (١) قاعدة مناسبة لمزيد من المناقشة.

FEPEM (فرنسا). إنّ نموذج العمل الخاص بالعمال المنزليين في فرنسا ناجح ومنظم. وهو ينص على إقامة حوار اجتماعي بين منظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل والحكومة. ويشمل اتفاقين جماعيين يعالجان تحديداً مع هذا القطاع مسألة توفير الحماية الاجتماعية للعمال المنزليين وتدريبهم، والمفاوضات الجارية بشأن السلامة والصحة المهنيتين، وتسهيل الإجراءات الإدارية لأصحاب العمل وغير ذلك من الآليات الابتكارية.

ESEE (اليونان). من الضروري أن تعمل أسواق العمل على نحو سلس وأن تتبع القواعد. وينبغي للمعايير المتعلقة بالعمال المنزليين أن تحدد بعض المبادئ الأساسية ليس لحماية العمال فحسب، بل لحماية أصحاب العمل أيضاً، نظراً إلى طبيعة العلاقة القائمة بينهم. وينبغي للنص أن يشير صراحة إلى الجنسين (مثلاً، ينبغي استخدام مصطلح "travailleur et travailleuses" في النص الفرنسي).

MGYOSZ (هنغاريا). لا حاجة لمزيد من التنظيم بالنسبة إلى العمال المنزليين. فمن شأن ذلك أن يزيد من تعقيد النظام القانوني الوطني وأن يولّد النزاعات. وينبغي عدم فرض أي التزامات جديدة على أصحاب العمل.

OKISZ (هنغاريا). نرحب بالمساعي الرامية إلى تحسين ظروف عمل العمال المنزليين.

VOSZ (هنغاريا). لا يمت الصكان المقترحان بأي صلة لهنغاريا. بيد أننا نعرب عن إرادتنا في المشاركة في الأعمال التحضيرية اللاحقة لوضع معايير جديدة.

DPN APINDO (إندونيسيا). إنّ حماية العمال المنزليين أمرٌ مهم، غير أنه ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للسياقات الوطنية. ولا ينبغي أن تتضمن الاتفاقية تفاصيل كثيرة أو أن تكون عبئاً للامتثال لها. وينبغي إدراج المسائل المعقدة في التوصية. وهناك عدد من الأحكام الواردة في النصين المقترحين، تهم إندونيسيا وهي بالتالي تدعمها، لاسيما تلك المتعلقة بالعمال المنزليين المهاجرين.

NK (اليابان). ينبغي أن تنص أحكام أي صك على المرونة، مما يسمح بالتنفيذ في ظل الظروف الوطنية. ويفتقر النصان المقترحان إلى وضوح قانوني ويتضمنان أوجه قصور، مما يخلق صعوبات من حيث التصديق والتنفيذ. ومن المفضل اعتماد توصية لا غير، وتقدَم التعليقات على هذا الأساس. ولا يزال هناك العديد من الأحكام التي تحتاج إلى مناقشة دقيقة.

MEF (ماليزيا). تدعم اعتماد توصية، فقد يسمح ذلك لمنظمة العمل الدولية وللحكومات أن تعالج الشواغل ذات الأولوية. ولا بد من تناول نطاق التغطية على نحو واضح. فليس جميع العاملين في المنازل من العمال المنزليين. ونموذج "ساعات العمل العادية" ليس قابلاً للتطبيق في سياق العمل المنزلي. كما أنّ جعل العمال المنزليين يحصلون على الضمان الاجتماعي نفسه الذي يحصل عليه العمال الآخرون يطرح مشاكل. ولا ينبغي لتنظيم العمال المنزليين أن يشكل التزامات غير واقعية تقع على عاتق أصحاب العمل. وهناك حاجة إلى نهج متوازن بالنسبة إلى وكالات الاستخدام. وعموماً، تبرز الحاجة إلى بنود استثناء و إلى المزيد من المرونة.

MEF (الجبل الأسود). يُنظر إلى النصين المقترحين بشكل إيجابي.

VON-NCW، MKB-Nederland (هولندا). هناك قلق بشأن التداخل بين النصين المقترحين والعوائق المطروحة أمام التصديق. ويمكن استكمال التوصية بقرار يؤكد المبادئ والحقوق الأساسية في العمل بالنسبة إلى جميع العمال. والفعالية التي تتسم بها الاتفاقية بشأن هذه المسائل ليست واضحة. وفي حال استبقاء النصين المقترحين، قد يتطلب الأمر إيلاءهما المزيد من الاهتمام.

ECOP (الفلبين). يدعم الاتحاد الموقف المشترك للفلبين، الموجز في تعليقات حكومة الفلبين.

CTP (البرتغال). ينبغي للنصين أن يرميا إلى: مكافحة التمييز الإثني؛ ضمان المزيد من العدالة في الأجر والمزيد من اتساق الترتيبات الحالية لساعات العمل مع المبادئ والمبادئ التوجيهية العالمية ذات الصلة؛ استثارة وعي الجمهور العام بحقوق الإنسان؛ تعزيز تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية؛ تشجيع تنظيم العمال المهاجرين وتسجيلهم في النُظم الوطنية للضمان الاجتماعي.

AZZZ SR، RUZ SR (سلوفاكيا). يدعم الاتحادان اعتماد توصية لا غير.

UPS (سويسرا). تبيّن المناقشات بشأن العمال المنزليين الشواغل القانونية والممارسات غير المقبولة التي تنتهك حقوق الإنسان. وقد تنطوي الاتفاقية على نهج تشريعي يستغرق وقتاً طويلاً لتنفيذه. ومن شأن التوصية أن تعالج الشواغل القائمة على نحو أفضل، مما يسمح لمنظمة العمل الدولية والحكومات أن تستجيب للشواغل ذات الأولوية وأن تنفذ الإجراءات المباشرة والمستهدفة، مع مراعاة وجود ثغرات في المعلومات في هذا المجال. وينبغي تقصير النص الحالي.

ECBIN (تايلند). يوافق مبدئياً على الاتفاقية والتوصية المقترحتين.

JBRE (أوكرانيا). لا تعليقات ولا تعديلات.

IOE. تبرز الحاجة الملحة إلى معالجة الشواغل الحقيقية والطارئة التي يواجهها العمال المنزليون. والنتيجة الأكثر ملاءمة قد تكون اعتماد توصية تشجع وضع السياسات وأشكال الحماية والحوار والإجراءات المباشرة على نحو خلاق وابتكاري. وفي حال اعتماد اتفاقية، ستجد البلدان نفسها أمام ضرورة تطبيق نُهج تشريعية وموجهة نحو الامتثال تستغرق بعض الوقت لتنفيذها. ومن شأن الاتفاقية أن تقتضي أيضاً من منظمة العمل الدولية التحول إلى تعزيز التصديق، أكثر منه دعم الحملات العملية. وتشمل الاتفاقية المقترحة أحكاماً ذات طبيعة تطلعية أو عامة، أكثر ملاءمة بالنسبة إلى توصية. وهناك افتقار للوضوح والفهم المتفق عليه للعديد من المفاهيم والممارسات المتعلقة بالعمال المنزليين. ولا يأخذ النص الحالي في الاعتبار الاختلاف بين وضع العمال الذين يعيشون في منزل صاحب العمل وأولئك الذين يعيشون خارجه، ويشمل أحكاماً لا تتماشى مع القوانين والممارسات الوطنية أو معايير منظمة العمل الدولية، أو تتسم بالكثير من الغموض. وبالرغم مما ورد أعلاه، جرى تقديم المعلومات بشأن النصين إذ سيقوم المؤتمر بمناقشتهما. غير أنّ التعليقات والمقترحات المقدمة لا تمس اقتراح اعتماد توصية لا غير.

العمال

ACTU (أستراليا). يدعم اعتماد اتفاقية تكملها توصية. وينبغي للصكين أن يشددا على الحاجة إلى المساواة في المعاملة بين العمال المنزليين والعمال الآخرين، مع مراعاة خصائص العمل المنزلي وتوفير التوجيه الواضح بشأن كيفية تعزيز العمل اللائق للعمال المنزليين.

FENATRAHOB (دولة بوليفيا المتعددة القوميات). يؤيد التعليقات التي قدمها الاتحاد الدولي لنقابات العمال. وفي النص الإسباني، ينبغي أن يكون المصطلح الذي يحيل إلى "domestic worker" هو "trabajadora del hogar". كما ينبغي استخدام عبارة "العمل المنزلي بأجر".

BFTU (بوتسوانا). النصان المقترحان مرضيان وينبغي اعتمادهما.

CUT (البرازيل). ينبغي استخدام عبارة "trabajadoras y trabajadores del hogar" في النص الإسباني، في حين يفضّل استخدام عبارة "trabalhadoras e trabalhadores domésticos" في اللغة البرتغالية.

CNTB (بوركينا فاسو). قد تصف عبارة "travailleurs et travailleuses domestiques" هذه المهنة بشكل أفضل بالصيغة الفرنسية.

CSN (كندا)[١٣]. يؤيد استخدام مصطلحات تراعي نوع الجنس في النصين المقترحين للإشارة إلى أنّ النساء يشكلن السواد الأعظم من العمال المنزليين.

FADWU، HKCTU (الصين). يلقى القسم الأكبر من النصين المقترحين الدعم، وهناك تسليم بأنّه ينبغي للعمال المنزليين أن يتمتعوا بالحقوق نفسها التي يتمتع بها العمال الآخرون.

CGT (كولومبيا). ينبغي أن تكون العبارة المستخدمة في النص الإسباني للإشارة إلى العمال المنزليين هي " las trabajadoras y los trabajadores del hogar".

CTC، CUT (كولومبيا). يسلّم النصان المقترحان بشكل صريح بحقوق العمال المنزليين وحماية المجموعات التي لطالما عانت من التمييز. وينبغي أن تكون العبارة المستخدمة في النص الإسباني للإشارة إلى العمال المنزليين هي " las trabajadoras y los trabajadores del hogar".

PFL (قبرص). يقدم النصان المقترحان أساساً مرضياً للمناقشة الثانية.

SEK (قبرص). النصان المقترحان متوازنان ويوفران خطوة إيجابية نحو الأمام. يمكن أن تكون التعاريف أكثر دقة وشمولية، لاسيما فيما يتعلق بالعمال الذين يعملون بشكل عرضي. وقد يكون من المفيد إرساء نهج واضح وحساس بشأن التوازن بين العمل والحياة. والتسليم بالطبيعة الخاصة التي يتسم بها العمل المنزلي، يستدعي وضع نص يسهّل التمتع بالحقوق تمتعاً كاملاً. وينبغي للتوصية أن تشمل حكماً بشأن تدريب العمال المنزليين على اللغات، وهو أمرٌ مهم لإدماجهم في المجتمعات المحلية.

LO (الدانمرك). إنّ العمال المنزليين من بين العمال الأكثر استضعافاً في سوق العمل غير المنظم. وفي الدانمرك، هناك ثلاث مجموعات من الموظفين تغطيها الاتفاقات الجماعية القائمة، يمكن أن تندرج في تعريف العمال المنزليين بموجب هذين الصكين (من قبيل المساعدين الشخصيين للأشخاص المعوقين). ويتوقع الاتحاد أن تقوم هذه الاتفاقات الجماعية، على الأقل، بإدراج الشروط المحددة في الاتفاقية المقترحة.

CASC، CNTD، CNUS (الجمهورية الدومينيكية). ينبغي أن يكون المصطلح المستخدم للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني "trabajador y trabajadora del hogar".

ETUF (مصر). يوافق على تعليقات الحكومة.

MUSYGES (السلفادور). ينبغي أن تكون العبارة المستخدمة للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني "trabajadora, trabajador del hogar".

AKAVA (فنلندا). الصكان المقترحان والصياغة البديلة التي يقترحها المكتب بشأن عدد من الأحكام مقبولة بشكل عام.

GSEE (اليونان). يؤيد اعتماد اتفاقية وتوصية. وينبغي إدراج الوسطاء في مفهوم "صاحب العمل".

COSME (غواتيمالا). يؤيد التعليقات التي أبداها الاتحاد الدولي لنقابات العمال.

CTH (هندوراس). لا تعليقات ولا مقترحات.

ICTU (أيرلندا). ينبغي أن تشمل الاتفاقية العمال المنزليين لدى الأسر الدبلوماسية والسفارات، وإلا سيستمر وجود عدد كبير من العمال المنزليين الذين يعتمدون فقط على رضا أصحاب عملهم. وفي حال حدوث انتهاكات، ليس أمام هؤلاء العمال المنزليين إلا سبلاً قليلة يلجأون إليها طلباً للانتصاف.

CGIL (إيطاليا). يؤيد النصين بشكل عام.

LBSA (لاتفيا). إنّ الإشارات العديدة إلى الخصوصية في الاتفاقية المقترحة تتطلب المزيد من التوضيح والتفسير، ربما في التوصية.

MTUC (ماليزيا). يؤيد الصكين المقترحين، مما سيعزز إلى حد كبير الحماية من الاستغلال ويحد من التجاوزات وحالات "الهروب".

CTM (المكسيك). ينبغي أن يكون المصطلح المستخدم للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني " las trabajadoras y los trabajadores del hogar". وينبغي استخدام عبارة "el trabajo del hogar" للإشارة إلى العمل المنزلي.

CTUM (الجبل الأسود). يلقى النصان الدعم ويتطلبان اعتمادهما.

GEFONT (نيبال). العمل المنزلي هو عمل، وينبغي معاملة العمال المنزليين على قدم المساواة مع العمال عموماً.

CNMSN (نيكاراغوا). ينبغي أن يكون المصطلح المستخدم للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني " las trabajadoras y los trabajadores del hogar". وهناك تأييد للتعليقات التي أبداها الاتحاد الدولي لنقابات العمال.

CTN (نيكاراغوا). ينبغي أن تشمل الاتفاقية وضع النساء اللواتي يصطحبن أطفالهنّ إلى الأسرة التي يعملن لديها.

CS (بنما). ينبغي إعطاء العمال المنزليين فرصة الدراسة في المساء وينبغي مساعدتهم في هذا الصدد.

CNT (باراغواي). ينبغي أن يكون المصطلح المستخدم للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني " las trabajadoras y los trabajadores del hogar".

[١٣] إنّ التعليقات التي أبداها اتحاد نقابات العمال الوطنية في هذا التقرير هي نفسها التي أعرب عنها فريق العمل المخصص بشأن النهوض بالعمل اللائق بالنسبة إلى العاملين لدى الأسر (كيبيك، كندا) الذي يضم هذا الاتحاد.

CUT-A (باراغواي). يفضل عبارة "los trabajadores domésticos" إذ تشمل العمال المنزليين، رجالاً ونساءً، على السواء.

CATP، CUT (بيرو). يؤيدان التعليقات التي أبداها الاتحاد الدولي لنقابات العمال. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تشمل الاتفاقية حكماً لمكافحة الصرف التعسفي للعمال المنزليين.

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). ينبغي أن يكون المصطلح المستخدم للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني "las trabajadoras y los trabajadores del hogar". وينبغي أن تبقى عبارة "مستضعفون" في النصين، إذ تبيّن واقع العديد من العمال المنزليين. ويحظى حكم يرسي الحماية من الصرف التعسفي بالتأييد.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). يؤيد الموقف المشترك للفلبين المدرج بشكل مقتضب في تعليقات حكومة الفلبين. وقُدمت تعليقات إضافية، بالاشتراك مع منتدى Visayan ومنتدى الهجرة لآسيا وجمعية العمال المنزليين الفلبينيين (SUMAPI). وينبغي للتوصية أن تتناول المسائل التالية: اللجوء إلى المحاكم مجاناً؛ خدمات الدعم، بما فيها الغذاء والمأوى، أثناء قيام النزاع؛ إمكانية وصول ضحايا التجاوزات إلى الدوائر المعنية.

KOZ SR (سلوفاكيا). يؤيد اعتماد اتفاقية تكملها توصية.

CCOO (اسبانيا). ينبغي أن يكون المصطلح المستخدم للإشارة إلى العمال المنزليين في النص الإسباني " trabajadoras y trabajadores del hogar".

NLC (تايلند). يوافق مبدئياً على الاتفاقية والتوصية المقترحتين.

NUDE (ترينيداد وتوباغو). تؤيد عبارة "trabajador del hogar" في النص الإسباني، فهي تتمتع بمعنى أكثر إيجابية من الصيغة البديلة.

FPU (أوكرانيا). يؤيد الصكين المقترحين ومقترحات المكتب.

TUC (المملكة المتحدة). يعترض على نقل أية أحكام من الاتفاقية المقترحة إلى التوصية، ويدعم استخدام لغة تراعي نوع الجنس.

CTV (جمهورية فنزويلا البوليفارية). هناك دعم كامل لمبادرة اعتماد معايير دولية من شأنها أن تحدد شروط العمل لهذا القطاع. وتشاطر المنظمة وجهات النظر التي أبداها الاتحاد الدولي لنقابات العمال.

ITUC. يقدم الصكان المقترحان أساساً مرضياً يُستند إليه لاستهلال المفاوضات. وقد اعتمدت نقابات العمال العرب المنتسبة إلى الاتحاد الدولي لنقابات العمال بياناً يدعم الصكين المقترحين. وفيما يتعلق بالنص الإسباني، ستقوم المنظمات المنتسبة والناطقة باللغة الإسبانية بدعم عبارة "trabajadora, trabajador del hogar" كمقابل لمصطلح "domestic worker".

الأمم المتحدة

CRC. إنّ استغلال الأطفال باستخدامهم كعمال منزليين، استناداً إلى بعض شروط العمل المنزلي في بلدان بعينها، يوازي في غالب الأحيان أسوأ أشكال عمل الأطفال. ويمكن أن تشمل الاتفاقية أحكاماً بشأن حظر العمل المنزلي للأطفال من خلال: تقديم الدعم الاقتصادي لعائلات ومجتمعات بلدان المنشأ من خلال النهوض بالعمالة المنتجة وتوفير الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية؛ تعزيز شبكات التضامن بالنسبة إلى المجتمع والعائلات؛ نشر المعلومات بشأن المخاطر التي ينطوي عليها العمل المنزلي للأطفال. وينبغي إدراج أحكام إضافية في التوصية بشأن العمال المنزليين دون الثامنة عشرة، تتناول المسائل التالية: البقاء على اتصال مع أفراد العائلة وزيارتهم؛ المشاركة في الأنشطة الثقافية والترفيهية؛ حق هؤلاء العمال في أخذ وجهة نظرهم في الاعتبار، عند تقديم خيارات بديلة للعمل.

المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة. تعقد منظمة العمل الدولية العزم على اعتماد اتفاقية بشأن المعايير اللائقة للعمال المنزليين، وهو أمرٌ يلقى الترحيب.

OHCHR. تُشكر منظمة العمل الدولية على هذه المبادرة المهمة لضمان حماية حقوق العمال المنزليين حماية مناسبة. وفي العموم، تتجلى معايير حقوق الإنسان بشكل مناسب في النصين المقترحين.

تعليق المكتب

المصطلحات المستخدمة للإشارة إلى "العامل المنزلي (العمال المنزليين)" في النصين الفرنسي والإسباني. خلال المناقشة الأولى، قررت اللجنة أن تؤجل البت فيما إذا كانت ستستعيض عن عبارة "travailleur domestique" في النص الفرنسي بعبارة "travailleuse ou travailleur domestique"، كمقابل لمصطلح "domestic worker" في النص الإنكليزي. وعلى غرار ذلك، جرى تأجيل البت في أمر الاستعاضة عن عبارة "trabajador doméstico" في النص الإسباني بعبارة "trabajadora o trabajador doméstico" أو عبارة "trabajadora o trabajador del hogar"[١٤].

[١٤] انظر مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر في ٢٠١٠) الصفحة ١٩.

ومن ضمن الردود القليلة المتلقاة بشأن المصطلحات الفرنسية، يفضّل استخدام عبارة "travailleur domestique" و"travailleurs domestiques" في صيغة الجمع. وفيما يتعلق بالنص الإسباني، كان هناك ثلاثة خيارات واردة أعلاه حظي كلٌ منها بمستوى مماثل من الدعم من جانب الحكومات التي قدمت تعليقات على الموضوع. والعمال المتحدرون من بلدان ناطقة باللغة الإسبانية دعموا بشكل كبير استخدام عبارة "trabajadora o trabajador del hogar".

وفي هذا السياق، من الجدير بالذكر أنّ مجلس الإدارة استعرض خلال دورته في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٠، مقترحات تستند إلى مشاورات ثلاثية غير رسمية، بهدف ضمان استخدام لغة تراعي نوع الجنس في دستور منظمة العمل الدولية. ونوقش خياران: (١) تعديل دستور منظمة العمل الدولية[١٥]؛ (٢) مشروع قرار يعتمده المؤتمر ويعبّر عن إرادة المنظمة في استعراض الدستور من حيث المساواة بين الجنسين، وإضافة ملاحظة من المحرر إلى الدستور[١٦]. وقد توصل مجلس الإدارة إلى توافق في الآراء حول العمل سعياً إلى وضع مشروع قرار وملاحظة للمحرر، وليس إدخال تعديل على الدستور. وعليه، طلب مجلس الإدارة إلى المكتب أن يعد مشروع قرار منقحاً للمؤتمر، على أن يُنظر فيه في آذار/ مارس ٢٠١٠.

وتمشياً مع قرار المؤتمر لعام ٢٠١٠ بشأن تحديد الصياغة الاصطلاحية لعبارة "domestic worker" الواجب استخدامها في النصين الفرنسي والإسباني في دورته المائة، تبقى الخيارات العديدة بين قوسين معقوفين في النصوص التي ترد في التقرير الرابع (٢باء)[١٧]. وقد ترغب اللجنة أيضاً في أن تأخذ في الاعتبار محصلة مناقشة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١١.

٢- ملاحظات على الاتفاقية المقترحة بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين

الديباجة

الحكومات

الأرجنتين. يُفهم فيما يتعلق بالفقرة الثامنة من الديباجة أن احترام الخصوصية لا يمكن أن يخضع للمفاوضة وأنه يجب السماح لمفتشي العمل بولوج المنازل حيث يؤدَّى العمل المنزلي.

أستراليا. في الفقرة الخامسة من الديباجة، ينبغي إعادة إدخال عبارة "و استضعافاً"، لأن مسألة الاستضعاف محورية عند وصف استخدام العمال المنزليين وظروف عيشهم.

أستراليا، النمسا، كندا، إثيوبيا، اليونان، الولايات المتحدة، زمبابوي. تؤيد الصياغة البديلة للنص، التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى الفقرة الثامنة من الديباجة[١٨].

السلفادور. ينبغي الاستعاضة عن مصطلح "نسبة" بمصطلح "نسبة مئوية" في الفقرة الخامسة من الديباجة.

إثيوبيا. في الفقرة الرابعة من الديباجة، جملة "والكثيرات منهن من المهاجرات أو من أفراد مجتمعات محرومة على مر التاريخ" لا تعكس الحقيقة في جميع الدول الأعضاء. وفي الفقرة الخامسة من الديباجة، ينبغي الإشارة إلى فرص "محدودة". إضافة إلى ذلك، لا يعكس القول إن العمال المنزليين يشكلون نسبة كبيرة من القوى العاملة، الوضع السائد في كل مكان.

إندونيسيا. ينبغي أن تشدد الفقرة الرابعة من الديباجة أيضاً على تهميش النساء والفتيات واستغلالهن، بما في ذلك كونهن عرضة للاتجار. وينبغي تبسيط الفقرة الخامسة من الديباجة للإقرار بأن البلدان المرسِلة والبلدان المستقبلة تستفيد على حد سواء من العمال المنزليين المهاجرين. أما مسألة التهميش فهي زائدة.

---

[١٥] من بين التعديلات الدستورية المحتملة التي جرت مناقشتها، الاستعاضة في النصين الفرنسي والإسباني عن عبارتي "travailleur" و"trabajador" بعبارة "travailleuse et travailleur" و"trabajadora o trabajador" على التوالي. انظر:
ILO: *Constitution of the International Labour Organization: Proposals to introduce inclusive language for the purpose of promoting gender equality*, Governing Body, 309th Session, Geneva, Nov. 2010, GB.309/LILS/2, Appendix I.

[١٦] الوثيقة: GB.309/LILS/2، مرجع سابق، ومكتب العمل الدولي: *تقارير لجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية*، مجلس الإدارة، الدورة ٣٠٩، تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٠، الوثيقة: GB.309/12/1(Rev.).

[١٧] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (٢ باء)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة المائة، جنيف، ٢٠١١.

[١٨] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نشر في سنة ٢٠١٠)، الصفحة ١٩.

كينيا. في الفقرة الرابعة من الديباجة، لا ينبغي أن توصف النساء على أنهن "معَرَّضات". وفي الفقرة الخامسة من الديباجة، ينبغي الإشارة إلى ارتفاع معدلات البطالة إلى جانب ندرة الفرص بالنسبة إلى الاستخدام المنظم. وفي الفقرة الثامنة من الديباجة، ينبغي أن تنص الجملة الأخيرة على ما يلي "مع مراعاة حق كل عامل منزلي وكل أسرة في احترام حياته الخاصة".

المكسيك. في الفقرة الثامنة من الديباجة، ينبغي أن تظل الإشارة إلى الحق في احترام الحياة الخاصة واردة في النص. وينبغي إضافة عبارة "في جملة أمور" في نهاية الفقرة التاسعة من الديباجة.

ناميبيا. لا يستشف من مفهوم الاستضعاف على أنه انحياز على أساس نوع الجنس، بل هو يدل على وضع العمال الذين هم عرضة لأشد ظروف الاستغلال ويفتقرون إلى الحماية.

هولندا. في الفقرة السادسة من الديباجة، ينبغي نقل عبارة "ما لم يكن منصوصاً على خلاف ذلك" إلى بداية الفقرة، بعد "وإذ يذكّر".

عُمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السويد، الإمارات العربية المتحدة. ينبغي حذف الإشارة إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

عُمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة. في الفقرة الخامسة من الديباجة، يفَضَّلُ استخدام عبارة "معدلات البطالة المرتفعة" كما هو وارد في النص الأصلي.

بيرو. في الفقرة الثامنة من الديباجة، ينبغي الإشارة إلى الحق في احترام الحياة الخاصة.

الفلبين. ينبغي الإبقاء على النص الحالي كما هو وارد في الفقرة الثامنة من الديباجة.

اسبانيا. تتناقض الفقرة السادسة من الديباجة مع هدف وضع معايير محددة للعمال المنزليين. وينبغي إضافة العبارة التالية: "إذا كانت متماشية مع سمات النشاط المحددة". وقد تشكل الإشارة إلى صكوك دولية أخرى عقبة أمام التصديق، ولاسيما عندما تسمح تلك الصكوك باستثناء العمال المنزليين. وفي الفقرة الثامنة من الديباجة، ينبغي استبدال كلمة "استكمال" بكلمة "تكييف"، من أجل ضمان الاتساق مع الفقرة السادسة من الديباجة.

السويد. ينبغي أن تشير الديباجة إلى إعلان ومنهاج عمل بيجينغ لسنة ١٩٩٥ و الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة (بيجينغ +٥)، في سنة ٢٠٠٠.

سويسرا. ينبغي الإشارة كذلك في النص الفرنسي في الفقرة الثامنة من الديباجة إلى « respect de la vie privée » عوضاً عن « protection de la vie privée ». وفي الفقرة التاسعة من الديباجة، هناك تساؤل عن فائدة الإشارة إلى معاهدات دولية لم تُصدَّق على نحو شامل ولا يجري الإشراف عليها إشرافاً ثلاثياً، فقد يؤدي هذا إلى إثارة اللبس (انظر أيضاً التعليقات المدرجة في المادة ٣).

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي أن تشدد الفقرة الخامسة من الديباجة كذلك على أهمية استمرار انتقال الأنشطة من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم. وينبغي الإبقاء على النص الوارد في الفقرة الثامنة من الديباجة كما هو. فمن شأنه أن يعزز حقوق العمال المنزليين.

ترينيداد وتوباغو. يفضَّل النص الحالي الوارد في الفقرة الثامنة من الديباجة، ولكن ينبغي إدراج عبارة "والإقرار بمسؤولياتهم" بعد عبارة "بحقوقهم بشكل كامل".

أوغندا. الإبقاء على الفقرة الثامنة من الديباجة كما هي واردة حالياً.

أوروغواي. في الفقرة الثامنة من الديباجة، ينبغي استبدال البند الوارد في النهاية بما يلي: "مع مراعاة حقهم في احترام حياتهم الخاصة". وهذا يتماشى مع المادة ٩(٢).

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). يفضَّل النص الحالي الوارد في الفقرة الثامنة من الديباجة، من أجل ضمان التماشي مع مضمون المادة ٩(٢).

UPS (سويسرا). عدم تأييد الإشارة في الفقرتين التاسعة والعاشرة من الديباجة إلى اتفاقيات أخرى من اتفاقيات منظمة العمل الدولية والأمم المتحدة. فاتفاقيات الأمم المتحدة ليست ذات طبيعة ثلاثية ولا ينبغي الإشارة إليها في إحدى اتفاقيات منظمة العمل الدولية.

IOE. ينبغي النظر في إدراج الصياغة التالية في نهاية الفقرة الثالثة من الديباجة: "وتوسيع نطاق الرعاية للسكان المسنين والأطفال والأشخاص ذوي إعاقة، وتحويلات الدخل إلى مجتمعات غالباً ما تكون محرومة على مر التاريخ، وتدفقات يعتد بها من التحويلات بين البلدان". وينبغي إعادة صياغة الفقرة الرابعة من الديباجة كالآتي: "وإذ يعتبر أن العمل المنزلي لا يزال منتقص القيمة

ومحجوباً أمام المجتمع ككل...". وينبغي الاستعاضة عن كلمة "بالتالي" بكلمة "اللواتي هن". ولا نؤيد الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى الفقرة الثامنة من الديباجة ولا الإشارات إلى صكوك دولية أخرى في الفقرة التاسعة من الديباجة.

العمال

CGTRA (الأرجنتين). يبدو اقتراح المكتب بالنسبة إلى الفقرة الثامنة من الديباجة أقل دقة.

BAK (النمسا). لا يثير اقتراح المكتب فيما يتعلق بالفقرة الثامنة من الديباجة أية اعتراضات. ويقبل أصحاب العمل الذين يستخدمون العمال المنزليين طوعاً بتقييد حياتهم الخاصة.

CNTB (بوركينا فاسو). تُفَضَّلُ الصياغة الحالية للفقرة الثامنة من الديباجة. ومن شأن حذف الإشارة إلى تعبير "حقوق" أن يُضعِفَ النص.

CSN (كندا). لا ينبغي أن تشير الفقرة الثامنة من الديباجة إلى حق أصحاب العمل في احترام حياتهم الخاصة. إذ لا يفعل ذلك أي صك آخر من صكوك منظمة العمل الدولية.

FADWU وHKCTU (الصين)، SAK (فنلندا). تدعم الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى الفقرة الثامنة من الديباجة.

CTC وCUT (كولومبيا). لا ينبغي أن يشكل احترام الحياة الخاصة عقبة أمام رصد الظروف التي يعمل فيها العمال المنزليون.

MUSYGES (السلفادور). دعم اقتراح الاستعاضة عن عبارة "الحق في الحياة الخاصة" بعبارة "احترام الحياة الخاصة" في الفقرة الثامنة من الديباجة.

CFDT (فرنسا). تفضيل الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى الفقرة الثامنة من الديباجة؛ فهي تتسق مع المادة ٥. وتوحي عبارة "على وجه الخصوص" في الفقرة الرابعة من الديباجة باستثناء الرجال ويمكن استبدالها بكلمة "غالباً".

DGB (ألمانيا)، GEFONT (نيبال)، ITUC. فيما يتعلق بالفقرة الثامنة من الديباجة، لا يجب أن يقف "احترام الحياة الخاصة" عائقاً أمام إنفاذ تشريعات العمل المطبقة على العمال المنزليين. ومن ذلك المنظور، يمكن اعتبار التغيير الذي اقترحه المكتب بمثابة تحسين.

GSEE (اليونان). ينبغي أن تشير الديباجة إلى "التمييز المتعدد".

COSME (غواتيمالا). تفضيل النص الحالي كما هو وارد في الفقرة الثامنة من الديباجة.

SEWA (الهند). ينبغي أن تشير الفقرة الخامسة من الديباجة إلى "ارتفاع معدلات البطالة والبطالة الجزئية وإلى تزايد ندرة فرص العمل في القطاع المنظم".

CTM (المكسيك). في الفقرة السادسة من الديباجة، ينبغي حذف عبارة "ما لم يكن منصوصاً على خلاف ذلك". وينبغي الاستعاضة عن البند المتعلق بالحياة الخاصة في الفقرة الثامنة بفقرتين منفصلتين تعالجان حق العمال وأصحاب العمل على التوالي في احترام حياتهم الخاصة.

FNV (هولندا). إدخال عبارة "واللائق" بعد عبارة "في الاستخدام المنظم" في الفقرة الخامسة من الديباجة.

CGTP وSINTTRAHOL (بيرو). ينبغي استبدال عبارة "على مر التاريخ ندرة فرص العمل في الاستخدام المنظم".

APL وFFW وTUCP (الفلبين). ينبغي أن تقر الديباجة بأن العمل المنزلي متأصل على مر التاريخ في الرق.

UGT-P (البرتغال). من المهم ضمان عدم استخدام الخصوصية للتحايل على التحقق من الامتثال لتشريعات العمل.

TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). تفضيل النص الحالي كما هو وارد في الفقرة الثامنة من الديباجة. فهو يعزز حق العمال المنزليين في احترام حياتهم الخاصة.

NUDE (ترينيداد وتوباغو). أثر الصياغة الواردة في الفقرة الثامنة من الديباجة غير واضح. ولا ينبغي أن يعوق احترام الخصوصية إنفاذ تشريعات العمل.

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي إدراج إشارة إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة.

OHCHR. ينبغي الإبقاء على الإشارة إلى الحق في احترام الحياة الخاصة في الفقرة الثامنة من الديباجة. أما في الفقرة التاسعة منها، فينبغي إضافة إشارة إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اللذين يمثلان إلى جانب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، سابق الذكر، الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

تعليق المكتب

لا تشير التعليقات بشأن الفقرة الثامنة من الديباجة إلى تفضيل واضح للصياغة البديلة التي اقترحها المكتب. فقد اعتبر عدة مجيبين أنه ينبغي الإبقاء على الإشارة إلى الحق في احترام الحياة الخاصة، من بينهم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، التي أكدت على كون الخصوصية حقاً من حقوق الإنسان يحق لجميع الأشخاص أن يتمتعوا به. وقد أكدت منظمات العمال على أن احترام الخصوصية لا ينبغي أن يقف عائقاً أمام إنفاذ تشريعات العمل. وقد أيدت المنظمة الدولية لأصحاب العمل (IOE) الصياغة التي تعبر عن شواغل العمال وأصحاب العمل المنزلي على حد سواء. وقد أبقى المكتب على نص الفقرة الثامنة من الديباجة كما هو، مع إضافة كلمة "أفراد" قبل كلمة "الأسرة" ليتضح أن الإشارة هنا هي إلى حق الإنسان في الخصوصية، وهو حق لجميع الأشخاص أن يتمتعوا به.

وقد أبديت عدة تعليقات فيما يتعلق بالإشارات في الديباجة إلى صكوك أخرى من صكوك منظمة العمل الدولية والأمم المتحدة. ويذكر المكتب بأن مثل تلك الإشارات ترد على نحو منتظم في اتفاقيات منظمة العمل الدولية وتوصياتها. وفي سياق وضع معايير جديدة لمنظمة العمل الدولية، كثيراً ما ذكَّر المستشار القانوني بأن الديباجة غير ملزمة بطبيعتها وأن دورها الأساسي يكمن في بيان سياق الصك. وتشكل الديباجة، بموجب اتفاقية فيينا لعام ١٩٦٩ بشأن قانون المعاهدات، جزءاً من السياق لغرض تفسير أحكام معينة تنص عليها المعاهدة. ولكن في ممارسة منظمة العمل الدولية، نادراً ما استُخدِمت الديباجة لغرض تفسير نطاق حكم معين من أحكام اتفاقية ما[١٩].

المادة ١

الحكومات

إيطاليا. التعاريف الواردة في المادة ١ ملائمة.

المادة ١ (أ) و(ب)

الرأس الأخضر. لا يعد العمل المؤدى في دور الحضانة ودور المسنين والفنادق وغيرها من المشاريع الموجهة نحو الربح عملاً منزلياً بموجب القانون.

الصين، الجمهورية التشيكية، مصر، ماليزيا، المغرب، الاتحاد الروسي. إضافة تعريف لعبارة "صاحب العمل".

الصين، كوستاريكا، باراغواي. إدراج عبارة "لقاء أجر" أو الإشارة إلى "علاقة استخدام لقاء أجر" في المادة ١(ب).

كوستاريكا. ينبغي استثناء الأشخاص الذين يقومون بأشغال منزلية في منازلهم بالذات.

اكوادور. ينبغي إضافة فقرة فرعية، تطلب من الدول الأعضاء تنظيم العمل المنزلي المؤدى على أساس الساعة أو لبعض الوقت طالما أنه يُؤَدى بانتظام، بموجب عقد يترافق مع الدفع الملائم لاشتراكات الضمان الاجتماعي كما يقتضي القانون الوطني.

مصر. تغطي المادة ١(أ) أنواع العمل التي لا تتصل بالخدمة المنزلية المباشرة، مثل الممرضات المقيمات لرعاية أحد أفراد الأسرة، أو السكرتير الخاص أو كل عامل يدخل المنزل لأداء خدمة عامة يشمل الحرفيين من عمال الكهرباء والسباكة...الخ. وينبغي تعديل المادة ١(ب) لتفيد أن العامل المنزلي يعني "أي شخص في العمل المنزلي في إطار علاقة استخدام لها صفة الدوام لفترة محددة أو غير محددة". ويجب أن ينص التعريف على مدى استمرارية العلاقة التعاقدية بين الطرفين باعتبارها شرطاً لازماً.

السلفادور. في المادة ١(أ)، يمكن إضافة عبارة "طالما أنه لغرض الربح أو الكسب" و"قصد العناية بنشئها ورعاية أفرادها". وفي المادة ١(ب)، ينبغي الاستعاضة عن عبارة "في إطار علاقة استخدام" بعبارة "في الأسر، في سوق العمل".

إريتريا. يمكن أن يشير تعريف مفهوم "العمل المنزلي" إلى المهام التي ينطوي عليها، بما فيها صيانة المنزل ورعاية أفراد الأسرة وتوفير الراحة لهم، بما في ذلك القيام بأعمال البستنة والحراسة والسياقة.

فرنسا. ينبغي أن تستثني المادة ١(أ) الأشخاص الذين يعملون في منازلهم لحساب صاحب عمل خاص، كالأشخاص الذين يتولون رعاية الأطفال في منازلهم في فترة النهار. ولا يعتمد مثل أولئك العمال على أصحاب عملهم بنفس الطريقة التي يعتمد بها العمال المنزليون عليهم، وقد يخضعون بالتالي إلى أحكام مختلفة (لا سيما فيما يتعلق بوقت العمل والأجر). وبالتالي ينبغي حذف عبارة

[١٩] انظر: ILO : *Manual for drafting ILO instruments*, Office of the Legal Adviser, Geneva, 2006, para. 12.

"أو من أجل". ومن شأن هذا أيضاً أن يساعد على بيان أن المراد من المادة ١ لا يتمثل في تغطية من يعملون في منازلهم. وكبديل عن ذلك، يمكن وضع إعفاء عام بالنسبة لمقدمي العناية من هذه الفئة.

إندونيسيا. ينبغي أن تنص المادة ١(ب) على أن أي شخص يستوفي المعايير المحددة في الاتفاقية ينبغي أن يُعَدَّ عاملاً منزلياً.

كينيا، جمهورية تنزانيا المتحدة. فيما يتعلق بالمادة ١(أ)، ينبغي أن تُعرف القوانين الوطنية معنى مفهوم "الأسرة".

ماليزيا. ينبغي أن تستثني المادة ١(أ) الأشغال التي تؤدى في أسرة وتكون متعلقة بتجارة صاحب العمل أو أعماله أو مهنته.

المكسيك. إضافة عبارة "غير العمل الذي يؤديه العامل المنزلي في أسرته"، في المادة ١(أ) لتوضيح المراد من الحكم.

المغرب. ينبغي ذكر المهام التي ينطوي عليها العمل المنزلي. وينبغي تمييزه عن عمل البوّاب والحارس.

باراغواي. ينبغي أن تشير المادة ١(أ) إلى العمل المؤدى في "أسرة أو مكان إقامة أو محل خاص للإقامة".

بيرو. يفضل صياغة المادة ١(أ) كالتالي: "يعني تعبير "العمل المنزلي" العمل المؤدى والمهام التي يجري القيام بها عموماً في أسرة أو أسر أو من أجل أسرة أو أسر".

الفلبين. حذف تعبير "أو أسر" من المادة ١(أ) لأن هذا قد يكون منفذاً إلى الاستغلال. فعلى أية حال يغطي تعبير "أسرة" العمال المنزليين الذين يعملون من أجل أكثر من أسرة واحدة.

رومانيا. ينبغي أن تستثني المادة ١(أ) العمل الذي يؤديه العامل في منزله بالذات.

الاتحاد الروسي. ينبغي صياغة المادة ١(ب) كالتالي: "يعني تعبير "العامل المنزلي" أي شخص طبيعي أبرم عقد عمل مع صاحب عمل لأداء عمل في أسرة أو من أجل أسرة أو أكثر".

سلوفاكيا. سوف يستفيد النصان من تعريف مصطلحي "الأسرة" و"صاحب العمل" ومن الإشارة إلى الأنشطة التي يجري القيام بها في الأسرة. وينبغي تحديد فرد من أفراد الأسرة البالغين باعتباره صاحب العمل.

سويسرا. ينبغي إدراج حكم جديد في التوصية لتوضيح أنواع الأنشطة التي تعتبر أعمالاً منزلية في مفهوم المادة ١. ويمكن أن ينص هذا الحكم على أن العمل المنزلي يشمل المهام التي تُؤَدَّى في مكان إقامة صاحب العمل وتهدف بالأساس إلى العناية بالأسرة، بما فيها التنظيف وغسل الملابس والتسوق والطبخ والمساهمة في رعاية الأطفال أو المسنين أو المرضى، وأعمال البستنة العادية. ومن شأن حكم كهذا أيضاً أن يوفر الإرشاد بشأن تحديد الأنشطة التي لا تعد أعمالاً منزلية، مثلاً كرعاية العامل للأطفال في محل إقامته الخاص، وتقديم الرعاية الطبية في مكان الإقامة أو العمل الذي يتجاوز الاحتياجات العادية للأسرة، كالبستنة أو الطبخ أو السياقة على صعيد مهني.

ترينيداد وتوباغو. قد يكون من المفيد إدراج تعاريف أشمل، نظراً لكون العمل المنزلي يتخذ عدة أشكال. وينبغي إدراج تعريف لمفهوم "الأسرة".

أوغندا. ينبغي أن يغطي التعريف العمل الذي تؤديه الأسرة أو الأقارب ومن يعملون في الاقتصاد غير المنظم. وينبغي تحديد المهام التي ينطوي عليها العمل المنزلي. وينبغي أن تُذكَرَ المادة ١(ب) الحد الأدنى لسن العمل.

أوروغواي. لا ينبغي شمل موظفي الشركات التي تقدم خدمات منزلية (مثل شركات التنظيف). كما يُشْتَرَطُ ألاّ يكون العمل المنزلي مُدراً لأرباح تستفيد منها الأسرة.

المادة ١(ج)

الأرجنتين، النمسا، بنن، كندا، قبرص، إثيوبيا، هنغاريا، كينيا، المكسيك، ناميبيا، عُمان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، قطر، المملكة العربية السعودية، ترينيداد وتوباغو، الإمارات العربية المتحدة، الولايات المتحدة، زمبابوي. النص البديل الذي اقترحه المكتب بالنسبة إلى المادة ١(ج) مقبول[٢٠].

أستراليا. ينبغي أن يضمن التعريف عدم تطبيق الاتفاقية دون قصد على عمال آخرين غير العمال المنزليين، كالعمال الخارجيين والمتعاقدين الملتزمين بموجب علاقات تجارية فعلية (كالتجار مثلاً) والمهنيين الطبيين. ويُحبَّذُ إدراج حكم يسعى إلى استثناء العمال المنزليين الذين يؤدون عملاً منزلياً من أجل أسرة على أساس غير منتظم فحسب. ولكن نظراً إلى الغموض الذي يعتري تعبير

[٢٠] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نشر في ٢٠١٠)، الصفحة ٢١.

"ليس كوسيلة لكسب العيش"، ينبغي تغيير الصياغة لتصير كالآتي: "أي شخص يؤدي عملاً منزلياً من حين إلى آخر أو على نحو متقطع وليس في إطار علاقة استخدام، ليس عاملاً منزلياً".

النمسا، اليونان. يمكن تأييد حذف المادة ١(ج). إذ تفتح المادة ٢ نطاق القيام باستثناءات.

بلجيكا. تُفَضَّلُ الصياغة الحالية التي تم التوصل إليها من خلال المفاوضات.

اليونان. قد يَحُول استثناء العمال المنزليين الذين يعملون من حين إلى آخر أو على نحو متقطع دون استفادتهم من الحماية الملائمة، لأن استخدام أشكال العمالة المَرِنَة يشهد تزايداً. إضافةً إلى ذلك، من شأنه أن يعزز ظاهرة العمل غير المعلن عنه.

مصر، السلفادور. حذف تعبير "ليس كوسيلة لكسب العيش".

إندونيسيا. إضافة "أو مؤقتاً".

البرتغال. تُفضَّل الصياغة الحالية. وقد تثير عبارة "ليس كوسيلة لكسب العيش" بعض الصعوبات. فعلى سبيل المثال، يمكن لطالب أن يكسب عيشه مؤقتاً عن طريق العمل لقاء المأكل والمأوى، دون أن يصبح العمل المنزلي مهنته.

رومانيا. قد تتطلب تغطية العمال اليوميين وغيرهم من العمال الضعفاء المزيد من التوضيح.

سلوفاكيا. يحبذ صياغة المادة ١(ج) كالتالي: "أي شخص يؤدي عملاً منزلياً من حين إلى آخر أو على نحو متقطع فقط لا يمكن أن يُعتبر عاملاً منزلياً".

اسبانيا، جمهورية تنزانيا المتحدة. يُفَضَّلُ النص الحالي.

سويسرا. تفتقر المادة ١(ج) إلى الوضوح. فقد يتمثل النشاط الذي يُؤدى من حين إلى آخر أو على نحو متقطع في نشاط تكميلي يتقاضى العامل لقاءه أجراً إضافياً ضرورياً بالنسبة إليه، دون أن يكون هذا النشاط هو المهنة التي يزاولها الشخص. ويجدر حذف المادة ١(ج) وإدراج ما يلي في نهاية المادة ١(ب) عوضاً عن ذلك: "أي شخص يؤدي عملاً منزلياً دون أن يتعلق الأمر بنشاط يمارسه باعتباره مهنته الرئيسية أو التكميلية، لا يمكن أن يُعتبر عاملاً منزلياً".

أوروغواي. المراد من المادة ١(ج) هو استثناء العمال الذين يؤدون هذا العمل كلما اقتضت الظروف ذلك أو من حين إلى آخر. أما عبارة "ليس كوسيلة لكسب العيش" فينبغي مناقشتها بدقة قبل إدراجها في صك من الصكوك الدولية. ولا ينبغي أن يُستَخدَمَ الأجر ولا الطرائق التعاقدية كأساس للاستبعاد من التعريف.

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). النص البديل الذي اقترحه المكتب بالنسبة إلى المادة ١(ج) مقبول.

CNI (البرازيل). لا يَذكُرُ النص الحالي أن غاية صاحب العمل لا تتمثل في جني الربح، وأن العمل على أساس مستمر ومنتظم وحده يؤخذ بعين الاعتبار.

UCCAEP (كوستاريكا)، COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). تعريف تعبير "العامل المنزلي" غير واضح.

FEPEM (فرنسا). غالباً ما يُقَدَّمُ العمل المنزلي على أساس الوقت الجزئي ويؤدَّى من أجل العديد من أصحاب العمل. وعبارة "من حين إلى آخر أو على نحو متقطع فقط"، الواردة في المادة ١(ج)، لا تأخذ هذه الحقيقة في الحسبان، وبالتالي ينبغي حذفها تفادياً للبس.

DPN APINDO (إندونيسيا). ينبغي تغطية العمال المنزليين العاملين في القطاع المنظَّم لوحدهم، كما هو الحال في إندونيسيا مثلاً بالنسبة لمن تعينهم وكالات التوظيف الرسمية.

NK (اليابان). يُفضَّل النص الحالي كما هو وارد في المادة ١(ج). وتشكل الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب تغييراً في نطاق الصكوك.

CCP (البرتغال). تفضَّل عبارة "كوسيلة لكسب العيش".

IOE. عدم تأييد الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى المادة ١(ج). إذ يبدو أنها تثير اعتبارات ذاتية.

العمال

CGTRA (الأرجنتين)، CTC، CUT (كولومبيا)، MUSYGES (السلفادور)، SAK (فنلندا)، CGIL (إيطاليا)، LBAS (لاتفيا)، CTN (نيكاراغوا)، CGTP، SINTTRAHOL (بيرو)، TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة)، TUC (المملكة المتحدة). تؤيد الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى المادة ١(ج).

BAK (النمسا). من شأن عبارة "ليس كوسيلة لكسب العيش" الواردة في الفقرة ١(ج) إلى جانب ما اقترحه المكتب كبديل أن تجعل العمل المنزلي أكثر هشاشة مما هو عليه. وينبغي أن يشمل التعريف العمال المنزليين كافة.

CUT (البرازيل). حذف المادة ١(ج).

CNTB (بوركينا فاسو). يصح استخدام عبارة "ليس كوسيلة لكسب العيش" أكثر عندما يكون العمل من حين إلى آخر ولبعض الوقت.

CSN (كندا). تأييد الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب. يعمل عدد من العمال المنزليين لبعض الوقت لعدة أصحاب عمل، وينبغي شملهم.

FADWU، HKCTU (الصين). ينبغي حذف المادة ١(ج). فهي غير واضحة وقد تُفسَّرُ بأنها تستثني العمال الذين يعملون لبعض الوقت. أما البندان (أ) و(ب) من المادة ١ فهما واضحان بما فيه الكفاية، لأنهما يعرّفان العمال المنزليين بالعمال الذين يعملون في إطار علاقة استخدام.

CTC، CUT (كولومبيا). ينبغي أن يشمل تعبير "العامل المنزلي" جميع العمال الذين يتوقف دخلهم على القيام بعمل منزلي، بصرف النظر عن المدة وعما إذا كانوا يحظون بعقد عمل مكتوب أم لا.

STTK (فنلندا). ينبغي أن يعني تعبير "العامل المنزلي" أي شخص يقوم بعمل منزلي يشكل مصدر دخله الوحيد أو الرئيسي.

CFDT (فرنسا). يفضل النص الحالي كما هو. من الصعب رؤية الارتباط بين عبارة "على أساس مهني" وعبارة "وسيلة لكسب العيش" في سياق العمل الهش ولبعض الوقت، مما يخلف عواقب مباشرة على مستويات الدخل المحصَّل من العمل.

UNSA (فرنسا). يفضل النص الحالي كما هو وارد في المادة ١(ج). ففي الواقع، تتمثل غاية النص في استثناء الأشخاص الذين يؤدون عملاً مؤقتاً جداً في هذا القطاع، من تعريف تعبير "العامل المنزلي" (مثل الحاضنات لقاء المأكل والمأوى أو الطلاب الذين يقدمون خدمات رعاية الأطفال بغية تمويل دراستهم).

DGB (ألمانيا). تأييد الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى المادة ١(ج). فهي توضح أنه ينبغي للاتفاقية أن تغطي الأشخاص الذين يحصلون دخلهم مباشرةً من القيام بالعمل المنزلي.

GSEE (اليونان). عدم تأييد الصياغة الغامضة التي تحد النطاق.

SEWA (الهند). لا ينبغي أن تسمح التعاريف بالاستثناءات.

GEFONT (نيبال). ينص البندان (أ) و(ب) من المادة ١ على تعريف مُرضٍ للمفاهيم. أما البند (ج) منها، حتى في صيغته المعدلة وفقاً لاقتراح المكتب، فهو ليس ضرورياً وينبغي حذفه.

FNV (هولندا). قد تُفَسَّر الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب بالنسبة إلى المادة ١(ج) على أنها تستثني العمال المنزليين لبعض الوقت؛ وربما كانت ستحظى بالقبول لو تضمنت عبارة "أو جزء من عيشهم". وبخلاف ذلك، يفضَّل النص الحالي.

CUT-A (باراغواي). العمال الذين يقومون بمهام التنظيف في الفنادق ودور الضيافة وغيرها، والعمال الذين يجمعون في الوقت ذاته بين القيام بعمل منزلي وعمل آخر (كالعمل التجاري) لنفس صاحب العمل، ينبغي استثناؤهم من تعبير "العامل المنزلي".

APL، FFW، TUCP (الفلبين). قد يستثني تعبير "العامل المنزلي" صراحة بعض فئات العمال الذين يؤدون خدمات متخصصة تتطلب مهارات خاصة وتستدعي الحصول على رخصة.

CATUS (صربيا). ينبغي أن يكون نطاق الصكوك أوضح. وينبغي تحديد الأنشطة والمهام التي ينطوي عليها العمل المنزلي.

TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). ينبغي أن تُعرف القوانين الوطنية تعبير "الأسرة".

NCTL (تايلند). ينبغي أن تنص المادة ١(أ) بشكل أكثر وضوحاً على أن العمل المنزلي لا يتعلق سوى بالمهام التي تؤدى في الأسرة أو من أجل الأسرة.

NUDE (ترينيداد وتوباغو). تأييد البندين (أ) و(ب) من المادة ١؛ ولكن البند (ج) من المادة ١ يتطلب توضيحاً. يمكن استخدام عبارة "وليس كمهنة".

ITUC. ينص البندان (أ) و(ب) من المادة ١ على تعريف مُرضٍ للعمل المنزلي والعمال المنزليين وينبغي الإبقاء عليه في النص النهائي. وفيما يتعلق بالمادة ١(ج)، يمكن تأييد التغيير الذي اقترحه المكتب لأنه يوضح أكثر أنه ينبغي للاتفاقية أن تغطي العمال الذين يتأتى أجرهم من القيام بعمل منزلي.

تعليق المكتب

لقد حظي البندان (أ) و(ب) من المادة ١ بتأييد واسع النطاق. واقترح عدد من المجيبين أيضاً مراجعة النص الحالي للوصول إلى قدر أكبر من الوضوح أو لاستثناء العمل الذي يتضح عدم كونه عملاً منزلياً، من التعريف. وتجلت إحدى الإمكانيات المذكورة في تحديد أن "العمل المنزلي" يشمل العمل الذي يؤدَّى عموماً لتدبير شؤون البيت العادية ورعاية أفراد الأسرة والسهر على راحتهم. وقد اقترح بعض المجيبين صراحةً استثناء العمل المؤدى في أسرة العامل نفسه أو من أجْلها، بما في ذلك العمل الذي يؤديه العامل في بيته الخاص لحساب صاحب عمل خارجي.

وأما فيما يتعلق بالمادة ١(ج)، فقد رأى عدد كبير من المجيبين أن الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب مقبولة، وبالتالي فقد أُدرجت في النص. بيد أنه تجدر الإشارة إلى أن تلك الصياغة البديلة لم يَعتبرها جميع المجيبين مُرضيةً تماماً. فقد اقترحت عدة حكومات ومنظمات عمال حذف المادة ١(ج)، نظراً إلى أن المادة ٢ تسمح بالمرونة في استثناء فئات معينة.

وقد اقترح عدد كبير من المجيبين إدراج تعريف لتعبير "صاحب العمل". وفي هذا الصدد، يقترح المكتب النظر في الصياغة التالية: "يعني تعبير "صاحب العمل" أي شخص طبيعي أو اعتباري يَستخدم عاملاً منزلياً".

ويقع على عاتق المؤتمر مراجعة النص الوارد في المادة ١ بقدر أكبر ومناقشة أية تغييرات قد يكون مرغوباً فيها، اقتراناً بالمادة ٢ ما أمكن ذلك.

المادة ٢

الحكومات

أستراليا. من الممكن زيادة توضيح المادة ٢(١)(أ) على أن تكون على النحو التالي: "فئات من العمال يتمتعون بطريقة أخرى بحماية مماثلة لحقوقهم واستحقاقاتهم كما يرد ذلك في هذه الاتفاقية".

الدانمرك. نطاق التغطية واسع جداً وينبغي تركيزه أكثر. وينبغي أن يكون هناك مجال لوضع استثناءات بشكل متواصل، من قبيل استثناء الأشخاص المستخدمين في العمل المنزلي لثماني ساعات أسبوعياً أو أقل.

فنلندا. النطاق واسع جداً في بعض الجوانب. غير أنّ المادة ٢، في شكلها الحالي، تتناول الشواغل المثارة في هذا السياق.

اليونان. إنّ عدم قدرة أو إرادة منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال على التشاور مع الحكومات قد يعيق تطبيق الصكين.

إندونيسيا. في المادة ٢(١)، ينبغي إضافة فقرة فرعية تنص على إمكانية استثناء الأشخاص الذين يضطلعون بالعمل المنزلي ضمن الأسرة أو لمساعدة الأقارب.

المكسيك. ينبغي أن تكون المادة ٢(١) على النحو التالي: "تنطبق الاتفاقية على جميع العمال المنزليين. ويمكن لكل دولة عضو، وبعد التشاور...". ويبدو أنّ عبارة "شريطة أن" الواردة في النص الإسباني تقييدية.

بولندا. من الممكن تأويل المادة ٢(١)(أ) على نطاق واسع للغاية. وينبغي أن تقتصر الاستثناءات على فئات العمال المدرجة في المادة ٢(١)(ب).

سلوفاكيا، تونس. ينبغي توضيح جملة "مشاكل خاصة ذات طبيعة جوهرية" الواردة في المادة ٢(١)(ب).

اسبانيا. في المادة ٢(١)، ينبغي استبدال عبارة "pueda" بعبارة "pudiendo" في النص الإسباني. ولا ينبغي للمادة ٢(٢) أن تطبق إلا على الاستثناءات المدرجة في المادة (٢)(١)(ب). وليس من سبب يدعو إلى توسيع نطاق العمل المنزلي الذي تؤديه منشأة ما.

السويد. ينبغي إيلاء الاعتبار إلى توضيح المادة ٢(١)، بغية تجنب الشكوك فيما يتعلق بالمجموعات التي يمكن استبعادها.

سويسرا. يمكن إعادة هيكلة المادة ٢(١) لتكون على النحو التالي: "تنطبق الاتفاقية على جميع العمال المنزليين"؛ وتنص المادة ٢(٢) على ما يلي: "يمكن لكل دولة عضو صدقت على هذه الاتفاقية، وبعد التشاور... ذات طبيعة جوهرية"؛ وتصبح المادة ٢(٢) هي المادة ٢(٣).

الولايات المتحدة. ينبغي توضيح المادة ٢(١)(أ) بالاستعاضة عن عبارة "بحماية مماثلة على الأقل" بعبارة "بحماية مماثلة على الأقل لتلك المقدمة إلى العمال عموماً."

أصحاب العمل

CNI (البرازيل). ينبغي استثناء العمال المنزليين العارضين (*diaristas*) من نطاق الاتفاقية.

FEPEM (فرنسا). ينبغي الإشارة إلى "المنظمات الممثلة لأصحاب عمل العمال المنزليين، حيثما وجدت".

ESEE (اليونان). ينبغي تحديد الاستثناءات بأوضح وأدق طريقة ممكنة.

NK (اليابان). ينبغي استشارة منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمل *الأكثر* تمثيلاً.

UPS (سويسرا). ليس جميع العاملين في المنازل عمالاً منزليين مشمولين بالمعيار الجديد. وينبغي للحكومات أن تصرّ على صك مستهدف يحدد بشكل واضح من هم العمال المشمولون به.

CCP (البرتغال). ينبغي استخدام عبارة "منظمات أصحاب عمل العمال المنزليين" على نحو متسق في النصين بكاملهما. وينبغي أن تشمل جميع المنظمات التي تمثل هذا الصنف من أصحاب العمل، لاسيما وكالات الاستخدام الخاصة والمنشآت التي توفر الخدمات المنزلية إلى الأسر، إلى جانب الأفراد الذين يستخدمون العمال المنزليين للعمل في منازلهم.

IOE. ينبغي أن يكون هناك نطاق في بعض الحالات لاستثناء بعض الفئات من العمال أو فئات الاستخدام أو المهنة أو ترتيبات العمل المحددة، حتى في غياب "الحماية المماثلة". وينبغي أن تكون الاستثناءات ممكنة على أساس مؤقت أو مستمر. ولابد للحكومات من أن تتمتع بإمكانية القيام باستثناءات عند الضرورة بعد التصديق، ولا ينبغي أن تقتصر هذه الإمكانية على التقرير الأول المقدم بموجب المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية. وينبغي تعديل المادة ٢(٢) للإشارة إلى *أكثر* المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال، كما ينبغي حذف عبارة "ولا سيما". وينبغي أيضاً تعديل جميع الإشارات الأخرى إلى التشاور مع الشركاء الاجتماعيين في النصين لتنص على النحو نفسه.

العمال

ACTU (أستراليا). لا بد من التنبه لضمان عدم استمرار الاتفاقية المقترحة في نمط استبعاد العمال المنزليين من التنظيم الوطني والدولي. وينبغي ألا تقوض الاتفاقية المعايير المطبقة على العمال المعترف بهم والمشمولين في نُظم العلاقات الصناعية الوطنية (كما هي الحال مثلاً في أستراليا، عمال الرعاية الصحية الذين يزورون دور العجزة). ويبدو أنّ هذه المشكلة معالجة بإدراج المادة ٢(٢)(أ). ومعنى عبارة "مشاكل خاصة ذات طبيعة جوهرية" الواردة في المادة ٢(١)(ب) غير واضح.

CSN (كندا). المادة ٢(٢)(ب) مبهمة ولكن يجب تأويلها على نحو تقييدي.

CTC، CUT (كولومبيا). لا ينبغي أن تكون المادة ٢(٢) بهذا الغموض.

CASC، CNTD، CNUS (الجمهورية الدومينيكية). يمكن تأويل المادة ٢(٢)(ب) بشكل عام للغاية، ومن شأن ذلك أن يفضي إلى استثناء العمال الواجب حمايتهم.

MUSYGES (السلفادور)، DGB (ألمانيا)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. تلقى المادة ٢(١)(أ) الدعم حيث أنها تحول دون تغطية فئات العمال المهنيين العاملين ضمن الأسر، كالممرضات. وتثير المادة ٢(١)(ب) الشواغل إذ من الممكن تأويلها بشكل واسع. وهناك شواغل تكمن في إمكانية أن تقوم الحكومات باستخدام هذا الحكم لاستبعاد العمال المنزليين العاملين لدى أسر في السلك الدبلوماسي. غير أنّ المادة ٢(٢) تقدم بعض الضمانات بشأن تأويل هذا الاستبعاد على نحو ضيق.

SAK (فنلندا). ينبغي تأويل المادة ٢(١)(ب) على نحو ضيق تمشياً مع المادة ٢(٢).

ICTU (أيرلندا). ينبغي أن تنطبق الاتفاقية على العمال المنزليين بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين. كما ينبغي أن تنطبق صراحة على الموظفين والأشخاص المستخدمين مقابل المسكن والمأكل المعينين محلياً ومن غير الدبلوماسيين، والذين يؤدون العمل المنزلي على أساس مهني.

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن يكون النص أكثر تحديداً فيما يتعلق بأسباب استبعاد فئات محدودة من العمال.

GEFONT (نيبال). تثير المادة ٢(ب) الشواغل، فيما يتعلق بنطاق الاستبعاد، خاصة وأنّ الاستبعاد القائم على فئات العمل يشكل صعوبة. وتلقى المادة ٢(أ) الدعم إذ تحول دون اعتبار الفئات الأخرى من المهنيين الذين يؤدون عملاً في الأسرة، عمالاً منزليين.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). ينبغي حذف المادة ٢.

COTRAF (رواندا). هناك قلق من إمكانية استخدام هذه المادة لاستبعاد العديد من فئات العمال المنزليين.

NUDE (ترينيداد وتوباغو). يتطلب أسلوب المادة ٢(٢)(ب) التوضيح. ومن الممكن تأويلها لاستبعاد العمال المنزليين العاملين لدى هيئات دبلوماسية، والذين يحتاجون أيضاً إلى الحماية.

الأمم المتحدة

OHCHR. ينبغي إسقاط المادة ٢(١)(ب)، إذ يبدو أنها تترك مجالاً واسعاً أمام الدول الأعضاء لاستبعاد مجموعات محدودة من العمال المنزليين، بمن فيهم الموجودون في أوضاع مستضعفة على وجه التحديد.

تعليق المكتب

لقد انقسمت المادة ٢(١) إلى فقرتين منفصلتين لتعزيز وضوح هذه الأحكام. ويلاحظ المكتب اختلاف الصياغة المتعلقة باستشارة منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال الواردة في المادة الجديدة ٢(٢) والمادة ١٧. ويشجع المكتب على إجراء المزيد من المناقشات بشأن صياغة مختلف بنود التشاور من خلال الاتفاقية والتوصية المقترحتين.

المادة ٣

الحكومات

أستراليا. تعكس صياغة المادة ٣(٢) التي تتمشى مع إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، ١٩٩٨، ما مفاده أنّ جميع الدول الأعضاء لم تصدق على الاتفاقيات الأساسية الثماني. وبالتالي، فإنّ ذلك لا ينبغي أن يكون عائقاً أمام التصديق على هذه الاتفاقية. وتعتبر أستراليا أنّ الاشتراط الوارد بموجب هذا الحكم لا يختلف بالنسبة إلى الدول الأعضاء التي تفي بالتزاماتها بموجب الإعلان.

كوستاريكا. في المادة ٣(٢)، إضافة بند بشأن الحق في السلامة الشخصية.

السلفادور. من الممكن استبدال المادة ٣(٢)(د) بنص يتناول على وجه التحديد ثغرة الأجور بين الجنسين، التي تؤثر على العمال المنزليين، ومسألة المساواة في الحصول على التدريب والتقدم.

غانا. قد يكون من المفيد إدراج إشارة في هذا الحكم إلى السلطة المختصة لضمان حماية حقوق الإنسان للعمال المنزليين.

إندونيسيا. في المادة ٣(١)، ينبغي الإشارة إلى "تعزيز وحماية" حقوق الإنسان. كما ينبغي أن تتطلب المادة ٣(٢) تدابير من أجل *حماية* المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

ماليزيا. في المادة ٣(٢)(أ)، إضافة عبارة "ضمن سياق القوانين الوطنية".

المكسيك، باراغواي، السودان. حذف عبارة "بحسن نية" في المادة ٣(٢)، بما أنّ دستور منظمة العمل الدولية ينطوي على حسن النية.

هولندا. في استهلال المادة ٣(٢)، ينبغي أن تتمشى الصياغة بشكل أكبر مع إعلان عام ١٩٩٨.

الفلبين. في استهلال المادة ٣(٢)، ينبغي إضافة عبارة "وحماية" بعد عبارة "تعزيز".

بولندا. الالتزامات المدرجة في المادة ٣(١) غير واضحة. ويبدو أنّ الحكم يتجاوز ولاية منظمة العمل الدولية (ومن الممكن نقله إلى الديباجة).

سويسرا. يبدو أنّ المادة ٣(١) تتجاوز ولاية منظمة العمل الدولية. ويُنظر إلى النص الحالي على أنه يشمل شبه التزام باحترام بعض المعاهدات الدولية المعتمدة خارج منظمة العمل الدولية، والتي قد لا تكون الدول الأعضاء قد صدقت عليها. وهذا يشكل عائقاً أمام التصديق العالمي (انظر أيضاً تعليقات سويسرا بشأن الديباجة). وفي النص الفرنسي، ينبغي أن تكون المادة ٣(٢) على النحو التالي: "...Tout Membre doit prendre des mesures pour faire respecter, promouvoir".

جمهورية تنزانيا المتحدة. إنّ المادة ٣ مهمة فهي تعزز حقوق الإنسان للعمال المنزليين. وينبغي إعادة النظر في عبارة "بحسن نية" إذ أنّ صيغة الأمر تحتم التزام الحكومات.

الولايات المتحدة. في المادة ٣(٢)، ينبغي استبدال عبارة "المبادئ والحقوق الأساسية في العمل" بعبارة "المبادئ المتعلقة بالحقوق الأساسية" لجعل النص أكثر اتساقاً مع إعلان عام ١٩٩٨.

أصحاب العمل

CNI (البرازيل). نظراً للطبيعة الخاصة للعمل المنزلي، من الصعب إنفاذ الاعتراف الفعال بالحق في المفاوضة الجماعية.

NK (اليابان)، IOE. هناك اتفاق مع النية الكامنة وراء المادة ٣. غير أنّ الحكم غير واضح وطموح بطبيعته وينبغي نقله إلى الديباجة. ومقابل ذلك، ينبغي إضافة عبارة "كما يرد في هذه الاتفاقية" في نهاية المادة ٣(١). والتدابير المطلوبة في المادة ٣(٢) غير واضحة أيضاً؛ وإذا بقي الحكم في المنطوق، فعليه أن يبدأ بعبارة "التدابير الواردة في هذه الاتفاقية لاحترام وتعزيز وتحقيق...". ومن الممكن حذف عبارة "بحسن نية وتمشياً مع دستور منظمة العمل الدولية".

العمال

SEK (قبرص). إدراج بند بشأن احترام معايير الصحة والسلامة المهنية.

SEWA (الهند). ينبغي أن تتطلب المادة ٣(١) "تدابير فعالة" لضمان "الحماية الكاملة".

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن تتضمن المادة ٣(٢) إشارة إلى الاتفاقيات الأساسية.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). من الممكن حذف عبارة "بحسن نية".

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي أن تكون المادة ٣(٢) كالتالي: "تدابير لاحترام وحماية وتحقيق".

OHCHR. في نهاية المادة ٣(١)، من الممكن إضافة بند بشأن عدم التمييز على النحو التالي: "من دون تمييز من أي نوع كان، من قبيل الجنس والعرق واللون واللغة والدين أو المعتقد والرأي السياسي أو غيره من الآراء والأصل الوطني والإثني أو الاجتماعي والجنسية والسن والوضع الاقتصادي والملكية والوضع الزوجي والمولد وغير ذلك من الأوضاع." وفي المادة ٣(٢)، استبدال عبارة "تدابير لاحترام وتعزيز وتحقيق" بعبارة "تدابير لاحترام وحماية والوفاء".

تعليق المكتب

اقترح عدة مستجيبين إدراج عبارة "حماية" في البند التمهيدي من المادة ٣(١). غير أنّ عبارة "تدابير لاحترام وتعزيز وتحقيق" تعكس إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، ١٩٩٨، الذي يشير إلى التزامات الأعضاء الدول في منظمة العمل الدولية بموجب الدستور. وكان هناك اقتراح متكرر يتعلق بالمادة ٣(٢) مفاده إسقاط عبارة "بحسن نية". ويبدو أنّ نص المادة ٣ بقي على حاله في الاتفاقية المقترحة في التقرير الرابع (٢باء).

المادة ٤

الحكومات

ألبانيا، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إريتريا، العراق. مع مراعاة طبيعة العمل المنزلي ووضع المراهقين الخاص في التعرض للإساءة في هذا السياق، ينبغي أن يكون الحد الأدنى للقبول في العمل المنزلي ١٨ عاماً.

أستراليا. من الممكن تعزيز المادة ٤(٢) بالطلب من الدول الأعضاء المصدقة "أن تتخذ تدابير تضمن" بدلاً من "تضمن" أنّ العمل الذي يقوم به العمال المنزليون لا يحرمهم من التعليم أو التدريب المهني أو يتعارض مع ذلك.

بلجيكا. يشمل التعليم الإلزامي في بلجيكا دراسات بدوام كامل وبدوام جزئي للأشخاص الذين يبلغون ١٨ عاماً أو دون سن ١٨ عاماً. غير أنّه يبدو أنّ الصياغة الحالية تشمل أكثر من التعليم الإلزامي.

كندا. يشكل التعليم الإلزامي تركيزاً أكثر ملاءمة بالنسبة إلى المادة ٤(٢). وهذا المبدأ مشمول في اتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨) المشار إليها أصلاً في المادة ٤(١). ومن الممكن حذف المادة ٤(٢) أو تعديلها على النحو التالي: "تتخذ كل دولة عضو تدابير تضمن ألا يَحرم العمل الذي يقوم به العمال المنزليون هؤلاء العمال من استكمال التعليم الإلزامي أو يتعارض مع ذلك."

الصين. تشير منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة، الصين، إلى عدم وجود تشريعات تنظم ساعات عمل الشباب ضمن المجموعات العمرية المعنية. وعليه، ليس من أساس قانوني لإجراءات الإنفاذ أو لتحديد ما إذا كان العمل المؤدى يتعارض مع تعليم العامل أو تدريبه، على نحو ما يرد في المادة ٤(٢).

قبرص. ينبغي إضافة حكم يسهّل استكمال التعليم الإلزامي في المادة ٤(٢).

إثيوبيا. ينبغي للمادة ٤(٢) أن تطلب من الدول الأعضاء أن تضمن حق العمال المنزليين في التعليم الإلزامي الأساسي، بما يتمشى مع الأهداف الإنمائية للألفية. كما ينبغي إدراج ضمان التدريب المهني في التوصية.

غانا. ينبغي للمادة ٤(٢) أن تطلب من الدول الأعضاء أن تضمن التعليم الإلزامي وأن تضمن بأنّ الحد الأدنى لسن الاستخدام لا يتعارض مع تعليم العمال المنزليين الشباب.

اليونان. التعليم الإلزامي في اليونان ليس محدداً بالسن.

إندونيسيا. ينبغي إضافة النص التالي في نهاية المادة ٤(٢): "حيثما ينطبق ذلك، مع مراعاة سن التعليم الإلزامي الوطني وأفضلياتهم".

إسرائيل. يفضّل النص الحالي في المادة ٤(٢)، فهو يسهّل الأطر التعليمية المختلفة، بالإضافة إلى التعليم الإلزامي.

كينيا. استكمل معظم العمال المنزليين في كينيا تعليمهم الإلزامي ولكنهم بحاجة إلى المزيد من التعليم من خلال مؤسسات التدريب المهني.

المكسيك. من الممكن إعادة صياغة الجزء الأخير من المادة ٤(٢) على النحو التالي: "ألا يحرم... من التعليم الإلزامي ويعزز تدريبهم المهني".

ناميبيا. يتناول النص الحالي في المادة ٤(٢) أكثر من التعليم الإلزامي ويؤكد على كرامة العمال المنزليين وحقهم الإنساني في المزيد من التعليم. وينبغي إضافة عبارة "أو الاتصال بعائلاتهم" في نهاية الفقرة.

بيرو. يمكن أن تركز المادة ٤(٢) على استكمال التعليم الإلزامي. وعلى أصحاب العمل أن يسهلوا التحاق العمال المنزليين الشباب بالمدرسة. وينبغي إدراج ضمانات إضافية، من قبيل تحديد ساعات العمل.

البرتغال. يفضل الإبقاء على النص الحالي.

سلوفاكيا. ينبغي أن تنص المادة ٤(٢) على "التعليم والتدريب المهني".

اسبانيا. تحظى الإشارة إلى التعليم الإلزامي بالدعم في المادة ٤(٢). غير أنّه ينبغي حذف عبارة "أو يتعارض مع ذلك"؛ ومن الصعب على العمال المنزليين أن يحصّلوا تعليمهم خلال الساعات التي تعطى فيها الدروس عادة.

السويد. قد لا يؤدي التركيز على التعليم الإلزامي في المادة ٤(٢) إلى إشكالية. وبغض النظر عن الصياغة، ينبغي للإشارة أن تعود إلى "الحقوق في" التعليم والتدريب، أو التعليم الإلزامي، بما يتمشى مع اللغة المستخدمة في اتفاقية حقوق الطفل.

سويسرا. نظراً لصلاحية الكانتونات بشأن هذا الموضوع، فإنّ المشاورات جارية معها.

جمهورية تنزانيا المتحدة. من المقبول التركيز على التعليم الإلزامي في المادة ٤(٢).

ترينيداد وتوباغو. تدرَج عبارة "والتطور الجسدي والذهني" في آخر الجملة الواردة في المادة ٤(٢).

تونس. ينبغي تعديل الجزء الأخير من المادة ٤(٢) لينص على ما يلي: "... ألا يحرم... هؤلاء العمال من صحتهم وسلامتهم وأخلاقياتهم وتعليمهم أو تدريبهم المهني أو يتعارض مع ذلك." ومن شأن ذلك أن يجسّد بشكل أفضل المادة ٣(١) و(٢) من الاتفاقية رقم ١٣٨.

الولايات المتحدة. من الممكن استبدال الإشارة إلى "التعليم أو التدريب المهني" بعبارة "التعليم الإلزامي والمستويات الأخرى من التعليم أو التدريب المهني".

زمبابوي. الصيغة الحالية للمادة ٤(٢) مقبولة.

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). يُقترح استبدال الصيغة الحالية للمادة ٤(٢) بالنص التالي: "تتخذ كل دولة عضو تدابير ضمن إمكانياتها تضمن أن يستكمل العمال المنزليون فوق الحد الأدنى لسن القبول في الاستخدام، التعليم الإلزامي وتشجع التدريب المهني للعمال المنزليين، على نحو ما يحدده القانون الوطني.

NK (اليابان). من غير الممكن إجبار العمال على إعطاء الأولوية للتعليم على العمل المؤدى تمشياً مع التشريعات. وينبغي للمادة ٤(٢) أن تشير إلى التدابير وفقاً للظروف الوطنية السائدة.

VNO-NCW، MKB-Nederland (هولندا). في المادة ٤(٢)، من الممكن استبدال عبارة "التعليم والتدريب المهني" بعبارة "استكمال التعليم الإلزامي". وفي حال رغب العامل المنزلي في الجمع بين العمل والتدريب، فإنّ ذلك يمكن أن يكون جزءاً من الاتفاق مع صاحب العمل، من دون أي تدخل من جانب اللوائح.

CCP (البرتغال). التعليم الإلزامي تركيز أكثر ملاءمة.

IOE. من الممكن النظر في مفهوم استكمال التعليم الإلزامي. غير أنّ استبقاء الإشارة إلى التدريب يمكنه أن يبين على نحو أفضل الحقائق المتفاوتة فيما بين الدول الأعضاء.

العمال

CGTRA (الأرجنتين). ينبغي للعمال المنزليين الشباب فوق الحد الأدنى لسن القبول في الاستخدام ودون سن ١٨ عاماً أن يستكملوا تعليمهم للتمكن من الحصول على مؤهلات مهنية.

BAK (النمسا). قد تكون الإشارة إلى "استكمال التعليم الإلزامي" ذات معنى في الحالات التي يكون فيها الحد الأدنى لسن القبول في الاستخدام أقل من سن استكمال التعليم الإلزامي.

CNTB (بوركينا فاسو)، FADWU، HKCTU (الصين)، CMKOS (الجمهورية التشيكية)، CASC، CNTD، CNUS (الجمهورية الدومينيكية)، MUSYGES (السلفادور)، SAK (فنلندا)، CFDT (فرنسا)، DGB (ألمانيا)، SEWA (الهند)، CTM

(المكسيك)، GEFONT (نيبال)، FNV (هولندا)، UGT-P (البرتغال)، TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة)، FPU (أوكرانيا)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. من الممكن إضافة إشارة إلى "التعليم الإلزامي" في النص الحالي. ومن شأن ذلك أن يعزز الحق في الحصول على التدريب والتعليم الرسمي، سواء أكان إلزامياً أم لا.

CSN (كندا). ينبغي أن تنص المادة ٤(٢) على أنّ طبيعة أو ظروف العمل المنزلي يمكن أن تهدد صحة المراهقين أو سلامتهم أو أخلاقهم. والاقتراح الذي يقدمه المكتب بالنسبة إلى المادة ٤(٢) مفيد.

CTC، CUT (كولومبيا). ينبغي ضمان التعليم الإلزامي للعمال المنزليين دون سن ١٨ عاماً.

CGIL (إيطاليا). الإبقاء على النص الحالي.

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن تضمن المادة ٤(٢) أنّ جميع العمال المنزليين، بغض النظر عن عمرهم، يتمتعون بالحق في التعليم والتدريب المهني.

CS (بنما)، CGTP (بيرو). لا ينبغي السماح للأشخاص دون سن ١٨ عاماً أن يؤدوا العمل المنزلي.

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). بغض النظر عن الحد الأدنى لسن القبول في العمل المنزلي، ينبغي ضمان التعليم الإلزامي.

SINTTRAHOL (بيرو). ينبغي أن يكون الحد الأدنى للعمل المنزلي ١٤ عاماً.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). ينبغي أن تضمن المادة ٤(٢) أنّ العمال المنزليين يحصلون مجاناً على التعليم الإلزامي.

COTRAF (رواندا). ينبغي أن تستخدم المادة ٤(٢) عبارتي "تمنع" أو "تحظر".

الأمم المتحدة

CRC. من شأن فقرة إضافية أن تتطلب حظر استخدام الأطفال كعمال منزليين يعيشون في منزل صاحب عملهم. فهناك خطر يتصل باستغلالهم في حال أقاموا مع صاحب عملهم أو كانوا مهاجرين غير مصحوبين.

المقررة الخاصة المعنية بالأشكال العصرية للرق. إنّ أداء العمل المنزلي والإقامة في منزل صاحب العمل بالنسبة إلى المهاجرين والأطفال المحليين أمرٌ خطرٌ متأصل، ولابد من حظره. كما ينبغي حظر العمل المنزلي بالنسبة إلى الأطفال دون سن ١٥ عاماً أو الذين لا يزالون يكملون تعليمهم الإلزامي، في حال تعارض مع تعليمهم.

OHCHR. في المادة ٤(٢)، ينبغي الإشارة إلى "حقهم في التعليم". والأطفال الذين يهاجرون بغرض إيجاد عمل منزلي يكونون معرضين للاستغلال على وجه الخصوص. ويمكن إيلاء الاعتبار لمنع وكالات الاستخدام من توظيف الأطفال بهدف تشغيلهم كعمال منزليين بدوام كامل في بلد آخر.

تعليق المكتب

تم الإعراب عن دعم كبير لإدراج إشارة إلى التعليم الإلزامي في المادة ٤(٢)، بالإضافة إلى "التعليم أو التدريب المهني". وأشارت عدة ردود إلى أنه قد يكون من الصعب على الدول الأعضاء المصدقة أن *تضمن* أنّ العمل المنزلي لا يتعارض مع التعليم. وعليه، قام المكتب بتكييف الصيغة وأدرج إشارة إلى استكمال التعليم الإلزامي وعبارة "تتخذ كل دولة عضو تدابير".

وأشار عدد من الردود إلى أنّ العمل المنزلي غالباً ما قد يكون مؤذياً لصحة الأطفال دون سن ١٨ عاماً وسلامتهم وأخلاقهم، وبالتالي ينبغي حظره باعتباره عملاً خطراً. وسبق وأشارت المادة ٤(١) إلى وضع حد أدنى للسن يتماشى مع اتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨) واتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)، اللتين تتناولان موضوع العمل الخطر من هذا المنظار. ولكن، مراعاة للتعليقات الواردة بشأن المادة ٤ من الاتفاقية المقترحة والفقرة ٤ من التوصية المقترحة، أدرج المكتب صيغة إضافية في الفقرة ٤ في هذا الصدد (انظر فيما يلي تعليق المكتب بشأن الفقرة ٤ من التوصية المقترحة).

المادة ٥

الحكومات

أستراليا. من المهم توضيح أنّه ينبغي أن يتمتع العمال المنزليون بالمساواة في المعاملة كغيرهم ممن يعملون بأجر فيما يتعلق بالحد الأدنى من شروط الاستخدام وظروف العمل اللائقة.

الدانمرك. النص أكثر ملاءمة للتوصية. ومن الصعب تنظيم احترام الخصوصية لكل من العمال المنزليين وأصحاب عملهم عندما يؤدى العمل في منازل خاصة.

الجمهورية الدومينيكية. يستثني احترام الخصوصية دخول أفراد غير مرخص لهم إلى المنزل.

غانا. ينبغي الإشارة إلى التعويض عن إصابات العمل.

إندونيسيا. فيما يتعلق بظروف المعيشة، ينبغي أن يشير الحكم إلى خصوصية العمال ودينهم ومعتقداتهم.

إيطاليا. حذف عبارة "حيثما ينطبق ذلك" بغية جعل التزام احترام الحق في خصوصية العمال المنزليين أكثر صرامة.

المكسيك. في النص الإسباني، ينبغي استخدام عبارة "condiciones de vida digna" محل عبارة " decent living conditions".

بولندا. المادة ٥ عامة جداً. ومعالجة ظروف المعيشة قد تتجاوز ولاية منظمة العمل الدولية (ينبغي نقل الحكم إلى الديباجة).

الاتحاد الروسي. من الممكن استبدال عبارة "وحيثما أمكن عملياً" بعبارة "وإذا كانوا مقيمين مع الأسرة".

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي حذف عبارة "وحيثما أمكن عملياً"، إذ يمكنها أن تضعف الحاجة إلى تدابير تضمن ظروف معيشة لائقة واحترام خصوصية العمال المنزليين.

الولايات المتحدة. توضيحاً لغرض الحكم، تُقترح الصياغة التالية: "تتخذ كل دولة عضو تدابير تضمن أن يتمتع العمال المنزليون بظروف عمل وشروط عمل، وحيثما أمكن عملياً، ظروف معيشة تتمشى مع خصوصيتهم، لا تقل مؤاتاة عن تلك التي تتمتع بها عموماً الفئات الأخرى من العمال".

أصحاب العمل

NK (اليابان)، IOE. هذه المادة تطلعية وتفتقر إلى التحديد الواجب أن تتسم به مادة جوهرية في اتفاقية ما، وبالتالي ينبغي نقلها إلى الديباجة. وفي حال الإبقاء عليها، ينبغي إدراج عبارة "كما يرد في هذه الاتفاقية" بعد كلمة "تدابير"؛ كما ينبغي أن يشير الجزء الأخير من المادة إلى ظروف المعيشة التي تتعلق "بخصوصية العامل وصاحب العمل والأفراد الآخرين في الأسرة".

UPS (سويسرا). إنّ عبارات "شروط استخدام عادلة" و"ظروف عمل لائقة" و"ظروف معيشة لائقة"، غير دقيقة وينبغي تحسينها.

العمال

SEK (قبرص). عبارة "حيثما أمكن عملياً" مربكة.

SEWA (الهند). ينبغي حذف عبارة "حيثما أمكن عملياً". وبدلاً من ذلك، ينبغي إضافة العبارة التالية "بالنسبة إلى العمال بدوام كامل والغذاء اللائق وظروف المعيشة اللائقة التي تحترم حياتهم الخاصة" بعد حرف العطف "و".

CGIL (إيطاليا). حذف عبارة "حيثما أمكن عملياً".

CCOO (اسبانيا). في نهاية المادة ٥، ينبغي أن يشير النص إلى "ظروف معيشة لائقة تحترم *وتضمن* حياتهم الخاصة".

TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). ينبغي حذف عبارة "حيثما أمكن عملياً".

تعليق المكتب

قدم عدد من التعليقات بشأن عبارة "حيثما أمكن عملياً" قبل عبارة "ظروف معيشة لائقة". وعليه، استبدل المكتب هذه العبارة بما يلي "إذا كانوا مقيمين مع الأسرة" لغرض تعزيز وضوح هذه المادة.

المادة ٦

الحكومات

أستراليا. ينبغي حذف عبارة "حيثما أمكن". إنّ اشتراط أن يكون العقد "من الأفضل" عقداً مكتوباً يشير إلى أنّ ذلك سيطبق حيثما أمكن وحيثما تطلبه القوانين واللوائح الوطنية. وعبارة "من الأفضل" تدبير أقوى من "حيثما أمكن"؛ غير أنّ دمج الاثنين معاً يخفف من التفضيل الشامل لتوفير عقد استخدام مكتوب.

مصر. ينبغي حذف المادة ٦(د)؛ فمن الصعب تحديد ساعات العمل.

السلفادور. ينبغي إضافة بند يستلزم اسم العامل المنزلي. ونظراً إلى العوائق اللغوية ومستويات الأمية في صفوف العمال المنزليين، يمكن لبند إضافي أن يطلب من السلطات تقديم الدعم في ضمان اتفاق الطرفين على شروط العقد.

فنلندا. قد تتطلب المادة ٦(ح) صياغة أكثر مرونة. ففي فنلندا، ينبغي الإبلاغ عن الشروط المتعلقة بالإعادة إلى الوطن فقط في حال كان العمل المؤدى في الخارج يتجاوز مدة الشهر، تمشياً مع التوجيه رقم 91/533/EEC، الذي اعتمده مجلس الجماعات الأوروبية في ١٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١، بشأن التزام صاحب العمل إبلاغ الموظفين بالشروط المطبقة على العقد أو علاقة الاستخدام. بالإضافة إلى ذلك، ليست المعلومات بشأن شروط وظروف إنهاء الاستخدام مطلوبة بموجب هذا التوجيه.

غانا. ينبغي الإبلاغ عن شروط وظروف الاستخدام بشكل واضح، سواء أكان ذلك شفهياً أو خطياً. وينبغي أن تكون العقود المكتوبة محررة بلغة يفهمها صاحب العمل والعامل المنزلي على حد سواء. كما ينبغي أن يشير العقد إلى أسماء وعناوين الأشخاص الممكن الاتصال بهم في حالات الطوارئ، إلى جانب صورة شمسية للعامل. وينبغي أن تكون المادة ٦(د) أكثر تحديداً. وينبغي للعمال المنزليين أن يعملوا ثماني ساعات يومياً مع فترة توقف من ٣٠ دقيقة على الأقل.

اليونان. ينبغي للمادة ٦ أن تضمن أن يكون العمال المنزليون على علم بشروط وظروف استخدامهم ضمن إطار زمني معقول.

الهند. ينبغي نقل قائمة التفاصيل إلى الفقرة ٥(٢) من التوصية، إذ سيتوجب النظر فيها ضمن السياق القطري بغية ضمان جدوى التنفيذ.

ماليزيا. ينبغي الاستعاضة عن النص الوارد في المادة ٦(ب) بالنص التالي "واجبات ومسؤوليات العمال المنزليين وأصحاب عمل العمال المنزليين". وينبغي إدراج بند بشأن مكان عمل وإقامة العامل المنزلي، لأغراض الإنفاذ.

ناميبيا. من شأن عبارة "فترات تواتر المدفوعات" أن تسهّل معنى المادة ٦(ج). وينبغي لبند جديد أن يشير إلى "شروط وظروف استخدام أخرى، بما في ذلك فترات الراحة اليومية والأسبوعية والإجازات السنوية وأيام العطل والمنافع الأخرى، حيثما أمكن عملياً". ومن شأن إدراج هذه المعلومات في عقود مكتوبة أن يزيد من وعي العمال المنزليين بحقوقهم.

هولندا. ينبغي ذكر العامل وصاحب العمل على حد سواء في المادة ٦(أ) لتكون على النحو التالي: "اسم الطرفين المعنيين وعنوان كل منهما". وينبغي نقل المادة ٦(و) و(ز) و(ح) إلى الفقرة ٥(٢) من التوصية.

نيكاراغوا. ينبغي للمادة ٦(ب) أن تشير إلى وصف المهام ومكان العمل.

بيرو. في الحالات التي تسمح التشريعات فيها بعقود شفهية، من الممكن تقديم المعلومات بشأن ظروف العمل في بيان خطي.

بولندا. إدراج بنود بشأن مكان العمل وطول الإجازة السنوية وفترة الإخطار.

رومانيا. ينبغي إدراج أحكام بشأن فترات الراحة اليومية والأسبوعية والإجازة السنوية ومخاطر السلامة والصحة المهنيتين، في عقود مكتوبة وبالتالي الإشارة إليها في المادة ٦.

الاتحاد الروسي. استبدال عبارة "نوع" في المادة ٦(ب) بعبارة "طبيعة". وينبغي أن تكون المادة ٦(د) كالتالي: "ساعات العمل والراحة".

سلوفاكيا. ينبغي أن يتمتع العمال المنزليون بالحماية نفسها التي يتمتع بها العمال عموماً في هذا الصدد. كما ينبغي نقل عبارة "على نحو مناسب ويمكن التحقق منه وسهل الفهم" إلى الفقرة ٥ من التوصية. وينبغي وضع المادة ٦(ط) قبل المادة ٦(هـ).

اسبانيا. ينبغي نقل عبارة "تتمشى مع القوانين واللوائح الوطنية" إلى بداية المادة ٦. والعناصر الواردة في المواد ٦(أ) إلى (ط) كثيرة الاستفاضة في بعض المجالات ومحدودة جداً في مجالات أخرى. وينبغي إدراج القائمة في التوصية.

ترينيداد وتوباغو. ينبغي إدراج مكان العمل ومعايير الأداء المستخدمة لتقييم العامل في بنود إضافية. كما ينبغي للمادة ٦(د) أن تتضمن عبارة "تعويض".

تونس. لمزيد من التوضيح، ينبغي إضافة عبارة "بلغة يفهمونها" بعد عبارة "وسهل الفهم". ومن الممكن تعديل المادة ٦(ج) لتصاغ كما يلي: "الأجر وأشكاله وطريقة حسابه وفترات تواتر المدفوعات وطريقة حسابها". وينبغي إضافة بند إلى القائمة بشأن فترات الراحة اليومية والأسبوعية والإجازات السنوية.

الولايات المتحدة. ينبغي في الفقرة الاستهلالية إدراج عبارة "بلغة يمكنهم أن يفهموها" بعد عبارة "بشروط وظروف استخدامهم". ونظراً إلى أنّ العديد من العمال المنزليين ليسوا على علمٍ بأشكال الحماية التي يحق لهم فيها، يمكن لبند جديد (ي) أن يشير إلى "شروط وظروف استخدام أخرى، بما فيها فترات الراحة اليومية أو الأسبوعية والإجازات والمنافع الأخرى".

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). ينبغي إضافة البنود المدرجة في المادة ٦ إلى البندين (ي) و(ك) في الفقرة ٥(٢) من التوصية.

VNO-NCW، MKB-Nederland (هولندا). فيما يتعلق بالتصديق واسع النطاق، هناك تساؤل عما إذا كان ينبغي أن تُدرَج قائمة مفصلة في المادة ٦. فبعض البنود جلية، في حين تعتمد بنود أخرى بشكل كبير على السياق الوطني والقوانين والتقاليد. وينبغي نقل هذه القائمة إلى التوصية.

UPS (سويسرا). ينبغي فهم المادة ٦ في ضوء الممارسات الوطنية.

IOE. يتوقف الدعم المقدم إلى المادة ٦(د) على كيفية معالجة مفهوم ساعات العمل العادية في الأحكام الأخرى (انظر التعليقات الواردة لاحقاً في إطار المادة ١٠). وفي الوقت الذي قد تكون فيه ساعات العمل الدلالية أو المتوخاة مفيدة، تكون "ساعات العمل العادية" الواردة كمفهوم قانوني محدد بغض النظر عن الطبيعة الفريدة للعمل المنزلي، غير مفيدة. وفي المادة ٦(هـ)، ينبغي الإشارة إلى "تاريخ بدء العمل ومدة العقد، حيثما أمكن ذلك." وينبغي أن تشير المادة ٦(ح) إلى شروط الإعادة إلى الوطن بالنسبة إلى العمال المنزليين المهاجرين. وقد تتسبب المادة ٦(ط) بالالتباس فيما يتعلق بالمجال المتاح للطرفين للموافقة على ترتيبات إنهاء الاستخدام، حيث هناك التزامات دستورية لا يمكن الخروج عليها؛ ويبدو من الأفضل وضع هذا البند في الفقرة ٥(٢) من التوصية.

العمال

ACTU (أستراليا). من الممكن تعزيز المادة ٦ في حال استُبدلت عبارة "حيثما أمكن ومن الأفضل" بعبارة "بما في ذلك".

CNTB (بوركينا فاسو)، FADWU، HKCTU (الصين)، CMKOS (الجمهورية التشيكية)، CASC، CNTD، CNUS (الجمهورية الدومينيكية)، MUSYGES (السلفادور)، AKAVA، SAK (فنلندا)، DGB (ألمانيا)، CTM (المكسيك)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. يفضّل استخدام عبارة "فترات انتظام دفعها" بالنسبة إلى المادة ٦(ج).

CSN (كندا). ينبغي أن يكون العقد المكتوب إلزامياً لجميع العمال المنزليين. وعلى المادة ٦(ح) أن تحدد أنّه ينبغي لصاحب العمل أو الحكومة تحمل تكاليف الإعادة إلى الوطن.

CUT (البرازيل). حذف عبارة "حيثما أمكن ومن الأفضل". وإضافة عبارة "والنقل" في المادة ٦(و). وإضافة فقرة فرعية جديدة بعد (ب) للإشارة إلى "شروط العمل وتوفير معدات الحماية".

CTC، CUT (كولومبيا). ينبغي أن تتسق شروط وظروف الاستخدام مع الاتفاقيات الأخرى لمنظمة العمل الدولية.

SEWA (الهند). ينبغي إدراج جملة "وبلغة يفهمونها" بعد "القوانين واللوائح الوطنية". كما ينبغي إضافة بند بشأن الإجازة السنوية إلى القائمة.

ICTU (أيرلندا). ينبغي أن تشمل المادة ٦ أحكاماً بشأن ساعات العمل الإضافية والإجازة المرضية والحصول على الرعاية الطبية وحظر الاقتطاعات مقابل حوادث الكسر أو تكبيد العامل التكاليف لقاء معدات التنظيف والأدوات والبزات.

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن يكون العقد مكتوباً بلغة يفهمها العامل على أحسن وجه.

GEFONT (نيبال). ينبغي أن تشير المادة ٦(هـ) إلى "المدة أو الأساس الدائم للعقد".

FNV (هولندا). المادة ٦ ليست مفصلة أو ملزمة أكثر من اللازم وتتيح مجالاً واسعاً أمام الحكومات لتنظيم هذه المسائل.

CTN (نيكاراغوا). المادة ٦ مرنة جداً. وفي النص الإسباني، ينبغي استبدال عبارة "una información" بعبارة " toda información".

CUT-A (باراغواي). ينبغي أن تكون العقود مكتوبة على الدوام.

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). ينبغي أن تحدد المادة ٦(د) "ثماني ساعات عمل يومياً و٤٨ ساعة أسبوعياً". كما ينبغي أن تكون العقود بلغة يفهمها العامل المنزلي.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). ينبغي حذف عبارة "حيثما أمكن ومن الأفضل".

COTRAF (رواندا). ينبغي أن يكون جميع العمال المنزليين على علم بحقوقهم وواجباتهم في العمل. وينبغي إيلاء الاعتبار للعمال المنزليين الأميين. ومن شأن توفير الترجمة الشفوية على المستوى المحلي أن يساعد في حل هذه المسألة.

CCOO (اسبانيا). من الممكن تحسين عبارة "حيثما أمكن ومن الأفضل".

TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). عند تعذر توفير عقد مكتوب، ينبغي الطلب من أصحاب العمل أن يزودوا العامل المنزلي ببيان مكتوب بالتفاصيل. وتفترض عبارة "على نحو مناسب ويمكن التحقق منه وسهل الفهم" أن تكون شروط وظروف الاستخدام مكتوبة.

NUDE (ترينيداد وتوباغو). ينبغي إدراج البنود الواردة في الفقرة ٥(٢) من التوصية في المادة ٦. وينبغي أن تكون كافة الأجور نقدية وينبغي للعمال أن يتقاضوا أجراً عن الإقامة في منزل صاحب العمل.

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي الإشارة إلى الأطفال على وجه الخصوص.

المقررة الخاصة المعنية بالأشكال العصرية للرق. ينبغي أن تكون عقود الاستخدام مكتوبة بلغة يفهمها العامل المنزلي.

تعليق المكتب

في الجملة الاستهلالية من المادة ٦، أدرج المكتب حرف "الواو" قبل "من الأفضل" لتحسين فهم المادة. كما اعتمد المكتب المقترحات القائلة بإيراد إشارة في المادة ٦(أ) إلى عنوان العامل وعنوان صاحب العمل على حد سواء، ولتوضيح أنّ المادة ٦(هـ) تغطي العمالة غير محددة المدة والاستخدام لفترة زمنية محددة. وعليه، جرى تعديل نص المادة ٦. وبغية تجنب التداخل مع المادة ٦(هـ)، حُذفت الفقرة ٥(٢) من التوصية المقترحة.

المادة ٧

الحكومات

المادة ٧(١)

الأرجنتين. في المادة ٧(١)، يفضّل استخدام فعل "يشمل" بدلاً من فعل "يتناول". تدعم إدراج عبارة "بالتدابير المماثلة أو الأكثر مؤاتاة بموجب".

أستراليا. ينبغي إدراج عبارة "من هذه الاتفاقية" بعد عبارة "المادة ٦". ومن المفضل أن تقتصر الاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف على "المعاهدات".

بلجيكا. المادة ٧(١) مقبولة. وبغية احترام مبدأ حرية التنقل داخل الاتحاد الأوروبي، من الممكن استبدال كلمة "اتفاقات" بكلمة "معاهدات".

الرأس الأخضر. الرأس الأخضر عضو في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، التي تحتفظ الدول الأعضاء فيها بالحق في تنظيم الجوانب الأساسية المتعلقة بدخول وإقامة مواطني دول أخرى. والصيغة الحالية لهذه المادة واضحة وكافية.

كندا. قد تحتاج عبارة "تدابير أكثر مؤاتاة" إلى المزيد من التوضيح.

قبرص. الإشارة إلى "تدابير أكثر مؤاتاة" بموجب الاتفاقات أو القواعد ذات الصلة مقبولة.

الجمهورية التشيكية. لا يبدو من الضروري الطلب أن يكون عرض العمل أو عقد الاستخدام مكتوباً قبل عبور الحدود.

الجمهورية الدومينيكية. لا تتفق مع المادة ٧(١). وينبغي إيلاء الاعتبار للتركيز على الهجرة الداخلية من المناطق الريفية باتجاه المناطق الحضرية.

فنلندا. يمكن قراءة عبارة "دون المساس بالتدابير المماثلة أو الأكثر مؤاتاة" على أنها تشير إلى الاشتراطات الواردة في المادة ٦. وتبرز الحاجة إلى توضيح ما إذا كانت المادة ٧(١) تسمح للعمال بأن يتمتعوا بحرية التنقل داخل الاتحاد الأوروبي خلال البحث عن عمل. ويمكن إيلاء الاعتبار لوضع الجزء الثاني من المادة ٧(١) في فقرة منفصلة.

الهند. من الضروري صياغة بيان خطي لكل عامل منزلي في سياق الهجرة الدولية، إذ يواجه العمال المنزليون شروطاً مغايرة، بما فيها العوائق المتعلقة باللغة. وينبغي للصياغة أن تشير تحديداً إلى الهجرة.

العراق. ينبغي للمادة ٧(١) أن تطلب من البلدان المرسلة إلزام وكالات الاستخدام تبليغ العمال المنزليين المهاجرين بالمسائل الواردة في المادة ٦ وفي الفقرة ٥(٢) من التوصية. وبلدان المنشأ مؤهلة لتنفيذ مثل هذه التدابير قبل المغادرة.

اليابان. بما أنّ الوضع يختلف بين بلدٍ وآخر، من غير الملائم الطلب من الدول الأعضاء، بشكل موحد، أن تضع تشريعات بشأن هذا الموضوع. كما أنّ اشتراط حصول العمال المهاجرين على عرض عمل أو عقد استخدام قبل عبور الحدود يطرح أيضاً مسائل من حيث المرونة وضمان التنفيذ عملياً.

كينيا. ينبغي الإبقاء على هذا الحكم. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تتناول التوصية المسؤوليات الواقعة على عاتق الدول الأعضاء في حماية العمال المهاجرين.

المكسيك. ينبغي أن تكون المادة ٧(١) واضحة لضمان حصول العمال المهاجرين على نفس الحقوق والواجبات التي يحصل عليها العمال المحليون الذين يؤدون الأنشطة نفسها.

ناميبيا. تتطلب المادة ٧(١) المزيد من التوضيح والبحث. ومن الممكن إدراج بند لإيضاح أنّ عقد الاستخدام ينبغي أن يكون قابلاً للإنفاذ في بلد الاستخدام.

هولندا. المادة ٧(١) غير مقبولة كما هي؛ وينبغي استخدام النص الذي تمت الموافقة عليه خلال المناقشة الأولى. ويتزايد شيوع مناطق التكامل الاقتصادي الإقليمي، مثل الاتحاد الأوروبي، الذي يخضع فيه حراك العمال للتنظيم بأسلوب معين، شأنها شأن الاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف. وينبغي ألا تتضمن الاتفاقية بنوداً تنتهك الاتفاقات المبرمة سابقاً، كما قد تكون عليه الحال إذا استُخدمت عبارة "التدابير المماثلة أو الأكثر مؤاتاة".

بيرو. ينبغي استبدال عبارة "الاتفاقات" بعبارة "المعاهدات" في المادة ٧(١).

البرتغال. يبدو أنّ عبارة "دون المساس بالتدابير المماثلة أو الأكثر مؤاتاة"، التي تشير إلى الاشتراطات الواردة في المادة ٦، تغيّر قصد النص المتفاوض بشأنه خلال المناقشة الأولى. وتشير المادة ٦ إلى المعلومات المتعلقة بعقد الاستخدام وليس بمحتواه. كما يبدو من غير المناسب التوقع أن يشمل عرض العمل هذا المستوى من التفاصيل.

الاتحاد الروسي. تلقى المادة ٧(١) الدعم. غير أنه من غير الواضح كيفية تنفيذها.

سلوفاكيا. ينبغي أن يكون الجزء الثاني من المادة ٧(١) جملة منفصلة، تنص على أنّ المادة ٧(١) لا تحول دون تطبيق الاتفاقات الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف أو القواعد المتصلة بتشغيل أي منطقة من مناطق التكامل الاقتصادي أو السياسي الإقليمي، لضمان التنقل الحر للعمال. ومن شأن ذلك أن يتعلق فقط بعبور الحدود فيما بين البلدان داخل هذه المناطق أو المشمولة بالاتفاقات، وينبغي ألا تفضي إلى تقليل حماية العمال المعنيين. وينبغي أن تطبق المادة ٧(١) فقط في حال طُلب أيضاً من العمال المهاجرين تسلّم عرض أو عقد عمل قبل عبور الحدود.

سويسرا. يمكن أن يميّز النص بشكل أوضح بين: (١) وجوب التوصل إلى اتفاق بشأن المسائل الواردة في المادة ٦ قبل عبور الحدود؛ (٢) اشتراط المعلومات المكتوبة بشأن ما تم الاتفاق عليه.

جمهورية تنزانيا المتحدة. يفضّل النص الحالي في المادة ٧(١).

أوغندا. عند مقابلة الباحثين عن عمل قبل التقدم بأي عرض أو صياغة عقد، يمكن لأصحاب العمل الباحثين عن عمال أن يضمنوا أنّ الباحث عن عمل يستوفي اشتراطات الحد الأدنى للسن ويتمتع بالخبرة المهنية ذات الصلة. وتبيّن المناقشات الإقليمية بشأن حرية التنقل أنّ العمال المنزليين مستضعفون بصفة خاصة ولابد من إيلاء اهتمام خاص إلى مسألة الاتجار بالبشر.

الولايات المتحدة. ينبغي إعادة إدراج الجملة "التي ينبغي الاتفاق عليها" في المادة ٧(١)، وإلا يمكن اعتبار أنّ الحكم يتطلب مجرد أن يحصل العمال على عرض خطي، دون الموافقة مسبقاً على شروطه. ومن شأن ذلك أيضاً أن يشدد على أنّ العقد يتطلب "اتفاقاً". وينبغي إضافة عبارة "بلغة يمكنهم أن يفهموها" بعد عبارة "شروط وظروف الاستخدام". كما ينبغي إضافة عبارة "يكون قابلاً للإنفاذ في بلد الاستخدام" بعد عبارة "عرض عمل أو عقد استخدام مكتوباً". ومصطلح "الاتفاق" المستخدَم في المادة ٧(١) لا يطرح إشكالية؛ وتشير مناقشات اللجنة إلى أنّ الاتفاقات "الملزمة" مقصودة. وينبغي إدراج الصيغة المطروحة حالياً في الفقرة ٢١ من التوصية، في الاتفاقية كما اقتُرح أساساً كفقرة جديدة في المادة ٧ (انظر أيضاً التعليقات بشأن الفقرة ٢١ أدناه).

زمبابوي. ينبغي أن يشمل مصطلح "اتفاق" جميع أشكال الاتفاقات.

المادة ٧(٢)

أستراليا، *بلجيكا*، *كندا*، *قبرص*، *إثيوبيا*، *اليونان*، *كينيا*، *ناميبيا*، *عمان*، *بيرو*، *قطر*، *المملكة العربية السعودية*، *سويسرا*، *جمهورية تنزانيا المتحدة*، *أوغندا*، *الإمارات العربية المتحدة*. توافق على الصيغة البديلة التي يقترحها المكتب[٢١].

الولايات المتحدة. الصيغة التالية مقترحة: "تتخذ الدول الأعضاء جميع التدابير المناسبة لتضمن، بما في ذلك من خلال التعاون فيما بينها، أنّ العمال المنزليين المهاجرين يتمتعون بالحماية بموجب هذه الاتفاقية". ومن شأن ذلك أن يوضح أن القصد هو ضمان أنّ العمال المنزليين المهاجرين والعمال المنزليين يتمتعون عموماً بالحماية بموجب هذه الاتفاقية.

أصحاب العمل

المادة ٧(١)

WKO (النمسا). لابد من توضيح علاقة المادة ٧(١) بالتنقل الحر للعمال ضمن الاتحاد الأوروبي. وقد يحتاج مصطلح "العامل المنزلي المهاجر" للتوضيح.

ESEE (اليونان). من شأن الإشارة إلى عروض العمل أو عقود الاستخدام المكتوبة أن تثير المشاكل.

[٢١] انظر مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر في ٢٠١٠)، الصفحة ٧.

NK (اليابان). قد يكون من غير العملي اشتراط عقد استخدام لجميع العمال المنزليين المهاجرين قبل عبور الحدود الوطنية. وعلى سبيل المثال، تستخدم أحياناً عائلة في اليابان العاملين الصحيين الإندونيسيين الذين يتلقون التدريب في اليابان لدى استكمال تدريبهم. وعليه، ينبغي إدراج عبارة "إن كانت مطبقة" في المادة ٧(١).

IOE. يبدو أن مفهوم "التدابير المماثلة أو الأكثر مؤاتاة" يطرح إشكالية؛ ومن المشكوك فيه ما إذا كان هذا المفهوم يتناول على النحو المناسب مسائل تتعلق بالتنقل الحر للعمال في مناطق مثل الاتحاد الأوروبي. واستخدام إشعار استلام العقد كمعيار، وليس ما إذا كان قد تم الاتفاق عليه، يبدو أنه أساس أفضل لمثل هذا الحكم. ومن شأن استخدام مصطلح "معاهدات" بدلاً من "اتفاقات" في المادة ٧(١) أن يحد من إمكانيات الدول على التعاون.

المادة ٧(٢)

IOE. بالرغم من أنّ الصيغة التي يقترحها المكتب بالنسبة إلى المادة ٧(٢) تقدم التزامات أوضح، ينبغي إدراج عبارة "حسب مقتضى الحال" بعد عبارة "تتعاون الدول الأعضاء فيما بينها".

العمال

المادة ٧(١)

CGTRA (الأرجنتين). إدراج عبارة "من الأفضل" قبل عبارة "عقد الاستخدام". وينبغي الإبقاء على مصطلح "اتفاقات" إذ يضمن حماية أوسع نطاقاً للعمال المنزليين.

CSN (كندا). ينبغي الإشارة إلى "عرض العمل" و"العقد" على حد سواء.

FADWU، HKCTU (الصين). ينبغي أن تضمن المادة ٧(١) أيضاً أنّ عروض العمل والعقود المكتوبة متوفرة بلغة يفهمها العمال المنزليون المهاجرون. ومن المفضل استخدام مصطلح "معاهدات".

CTC، CUT (كولومبيا). ينبغي ألا تتداخل الاتفاقية مع التنقل الحر للعمال الضالعين في هذه المهنة.

MUSYGES (السلفادور)، DGB (ألمانيا)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. النص أوضح وهو يبين التوافق المحقق في الآراء خلال المناقشة الأولى. غير أنه ينبغي إضافة عبارة "بلغة يفهمونها" بعد عبارة "عرض عمل أو عقد استخدام مكتوباً". ومن الممكن أن يلقى اقتراح المكتب باستبدال عبارة "اتفاقات" بعبارة "معاهدات" الدعم، شريطة ألا يحرم العمال من إمكانية الانتفاع من الاتفاقات المماثلة أو الأكثر مؤاتاة. ومن المهم ضمان أن يتمتع مواطنو بلدان أخرى من غير المشمولين، بالتدابير الأكثر مؤاتاة أو القواعد بموجب الاتفاقات ذات الصلة، بعرض عمل أو عقد مكتوب قبل المغادرة.

SAK (فنلندا)، GSEE (اليونان)، ICTU (أيرلندا)، CTM (المكسيك)، FPU (أوكرانيا). ينبغي أن يتضمن النص وجوب صياغة عرض العمل أو عقد الاستخدام المكتوب، بلغة يفهمها العامل.

JTUC-RENGO (اليابان). النص الحالي في المادة ٧(١) يلقى الدعم. وينبغي للصك أن يزود العمال المنزليين المهاجرين بالحماية الأساسية.

CLTM (موريتانيا). استلام عرض العمل المكتوب ليس كافياً لتوفير الحماية المناسبة.

CTM (المكسيك). يدعم استبدال عبارة "اتفاقات" بعبارة "معاهدات".

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). لا يوافق على استبدال عبارة "يشمل" بعبارة "يتناول".

UGT-P (البرتغال). ينبغي أن يكون العقد بلغة يفهمها العامل.

TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). النص الحالي مقبول. وينبغي للسفارات أن تلعب دوراً أكبر في حماية العمال المنزليين المهاجرين. وينبغي أن يكون تسجيل هؤلاء العمال إلزامياً، كما ينبغي للسفارات أن تصدق على عقود الاستخدام.

ZATHOCODAWU (جمهورية تنزانيا المتحدة). ينبغي للسفارات أن تصدق على عقود استخدام العمال المنزليين المهاجرين وتسجل العمال.

المادة ٧(٢)

CGTRA (الأرجنتين)، ACTU (أستراليا)، CNTB (بوركينا فاسو)، CTC، CUT (كولومبيا)، MUSYGES (السلفادور)، SAK (فنلندا)، DGB (ألمانيا)، CTM (المكسيك)، GEFONT (نيبال)، UGT-P (البرتغال)، TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة)، FPU (أوكرانيا)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. الصيغة البديلة للمادة ٧(٢) التي يقترحها المكتب تلقى الدعم. وينبغي إيلاء الاعتبار لتعزيز حماية العمال المنزليين المهاجرين من خلال الإشارة إلى مبدأ المساواة في المعاملة بين العمال المحليين والمهاجرين، كما تنص عليه اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٧) واتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥ (رقم ١٤٣).

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي إضافة فقرة جديدة تحظر استخدام الأشخاص دون سن ١٨ عاماً وغير المصحوبين كعمال منزليين في بلد آخر.

OHCHR. ينبغي استلام العرض أو العقد بلغة يفهمونها.

جهات أخرى

المفوضية الأوروبية. بموجب المادة ٤٥ من المعاهدة المعنية بسير أعمال الاتحاد الأوروبي، التي تنص على التنقل الحر للعمال، يحق لمواطني الاتحاد الأوروبي التنقل بحرية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بغية شغل مناصب مقدمة إليهم أو البحث عن عمل. وتنطوي حرية تنقل العمال على المساواة في المعاملة بين عمال الدول الأعضاء فيما يتعلق بالاستخدام والأجر وشروط العمل والاستخدام الأخرى. لكنّ اشتراط الحصول على عرض أو عقد استخدام مكتوب قبل عبور الحدود الوطنية، على نحو ما تنص عليه المادة ٧(١)، قد يكون له تأثير في تقييد حرية التنقل.

تعليق المكتب

المادة ٧(١)

عند إعداد نص المادة ٧(١) كما هي واردة في التقرير الرابع (١)، أجرى المكتب عدداً من التعديلات وشرحها في تعليق المكتب ذي الصلة[٢٢]. وكانت التعليقات المتلقاة بشأن الجزء الأول من المادة ٧(١) داعمة عموماً، بالرغم من اقتراح عدد من التغييرات أو الإضافات. وفيما يتعلق بالجزء الثاني من المادة ٧(١)، اعتبر عدة مجيبين أنّ عبارة "التدابير المماثلة أو الأكثر مؤاتاة" تحتاج إلى التوضيح أو أنها غير ملائمة.

ويذكّر المكتب أنّ الغرض من المادة ٧(١) هو ضمان أن يحصل العمال الموجودون في بلدٍ بعينه والمستخدمون من جانب صاحب عمل موجود في بلد آخر، على عرض عمل أو عقد استخدام مكتوب قبل أن يسافروا إلى بلد الاستخدام. وفي واقع الأمر، عندما ناقشت اللجنة هذا النص، اقترحت حكومة أستراليا تعديلاً فرعياً لتوضيح هذه المسألة بإدراج جملة "عندما يتم استخدام العمال المهاجرين تحديداً لأداء العمل المنزلي"، مما أفضى عندئذٍ إلى إدراج جملة "الغرض الاضطلاع بالعمل المنزلي الذي ينطبق عليه العرض أو العقد"[٢٣]. وبالتالي فإنّ الحكم لم يكن يقصد أن يشمل حالة العامل المنزلي المهاجر الذي يسعى، في بلد ما إلى الحصول على عمل أو يجري استخدامه. وإذا أخذنا مثال اتحاد الأعمال الياباني (NK)، لا تنطبق المادة ٧(١) على المتدربين الإندونيسيين الذين يرغبون في العمل كعمال منزليين في اليابان عند استكمال تدريبهم هناك. وبغية ضمان المزيد من التوضيح في هذا الصدد، كيّف المكتب بداية المادة ٧(١).

والتعليقات المتلقاة بشأن الجزء الثاني من المادة ٧(١) تلقي المزيد من الوضوح على الشواغل الكامنة في هذا الجزء من النص، لاسيما الحاجة إلى ضمان أنّ المادة ٧(١) لا تقوض حرية تنقل العامل بهدف العمل أو تحد منها، مع مراعاة أنّ العمال المعنيين يستفيدون من حقوق ووسائل حماية أكثر مؤاتاة من تلك التي تنص عليها المادة ٧(١). وعليه، يبدو من المناسب السماح باستثناء فيما يتعلق بتطبيق المادة ٧(١) في الحالات التي يتمتع فيها العمال بحرية التنقل هذه بموجب اتفاقات إقليمية أو ثنائية أو متعددة الأطراف، أو في إطار مناطق التكامل الاقتصادي الإقليمي. وبالتالي، قام المكتب بتكييف الصيغة بشكل أكبر لمعالجة هذه المسألة على نحو أدق. وقد أُدرجت الصيغة الجديدة المقترحة في حكم منفصل: المادة ٧(٢) كما ترد في التقرير الرابع (٢باء). وعند مناقشة المادة المقترحة، قد يرغب المؤتمر أيضاً في النظر في حذف كلمة "إقليمية" بعد "الاتفاقات" إذ أنّ الاتفاقات متعددة الأطراف تشمل الاتفاقات الإقليمية.

المادة ٧(٢)

نظراً للدعم الكبير الذي تلقته الصيغة التي اقترحها المكتب، جرى تعديل النص على النحو الوارد في المادة ٧(٣) من التقرير الرابع (٢باء).

المادة ٨

الحكومات

أستراليا. بغية تسهيل تقدم أكثر منطقية للأحكام، من الممكن أن تتبع المواد ٨ و٩ و١٦ المادة ١٤. ومن شأن فقرة جديدة في التوصية أن توفر الإرشاد في تطبيق المادة ٨ من خلال التوصية بإنشاء برامج وخدمات لمنع التجاوزات عن طريق: اعتماد حالات حظر واضحة بموجب التشريعات الوطنية؛ إنشاء آليات للشكاوى يسهل الوصول إليها؛ ضمان التحقيق السريع في الشكاوى

[٢٢] انظر مكتب العمل الدولي: العمل اللائق للعمال المنزليين، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر في ٢٠١٠)، الصفحة ٧.

[٢٣] مكتب العمل الدولي: *تقرير لجنة العمال المنزليين*، في *محضر الأعمال المؤقت* رقم ١٢، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠، الفقرتان ٦٩١ و٧٠٤.

والمقاضاة، حسب مقتضى الحال؛ إنشاء برامج لانتشال العمال المنزليين المعرضين للإساءة وتعافيهم؛ استثارة وعي العموم بشأن معاملة العمال المنزليين معاملة لائقة.

السلفادور. ينبغي استبدال مصطلحي "الإساءة والمضايقات" بمصطلحي "العنف والتمييز".

اليونان. إضافة جملة "جميع أشكال التمييز المباشر وغير المباشر على أساس نوع الجنس والمضايقات والتحرش الجنسي وجميع أشكال السلوك التعسفي من جانب صاحب العمل".

هولندا. قد يكون من الصعب على الحكومات أن *تضمن* أنّ العمال المنزليين يتمتعون بحماية فعالة من جميع أشكال الإساءة والمضايقات، خاصة وأنّ هذا العمل مؤدى في المجال الخصوصي. ويُقترح النص التالي: "تتخذ كل دولة عضو تدابير مناسبة ترمي إلى توفير الحماية الفعالة للعمال المنزليين من الإساءة والمضايقات".

السويد. ينبغي استبدال عبارة "تتخذ تدابير" بعبارة "بموجب القوانين واللوائح".

الولايات المتحدة. بغية توجيه تطبيق المادة ٨، قد يكون من المفيد إدراج فقرة جديدة في التوصية بعد الفقرة ٢٠. ومن شأن مثل هذا الحكم أن يشدد على الحاجة إلى التحقيق السريع والمتعمق في جميع الادعاءات بشأن الإساءة والمضايقات الجنائية ومقاضاتهم حسب مقتضى الحال، بالإضافة إلى توفير خدمات الدعم المناسبة للضحايا.

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). ينبغي أن يكون الحكم كالتالي: "تقوم كل دولة عضو باعتماد وتنفيذ تدابير محددة لضمان أنّ العمال المنزليين يتمتعون بحماية فعالة من جميع أشكال الإساءة والمضايقات."

NK (اليابان)، IOE. لا وجود لنظام قانوني يحمي من جميع أشكال الإساءة والمضايقات. وينبغي أن يكون الالتزام في تمديد الحماية من الإساءة والمضايقات في الاستخدام عموماً لتشمل الأماكن التي يؤدى فيها العمل المنزلي. وبالتالي، ينبغي حذف عبارة "جميع أشكال" وإضافة عبارة "تمشياً مع تلك التي يتمتع بها العمال عموماً" في نهاية الجملة.

العمال

FADWU، HKCTU (الصين). إدراج كلمة "العنف" بعد كلمة "الإساءة".

APL، FFW، TUCP (الفلبين). إدراج مصطلحي "الإساءة النفسية" و"العنف".

NUDE (ترينيداد وتوباغو). ينبغي أن يتلقى العمال المنزليون تعويضاً في حال إنهاء استخدامهم بعد الإبلاغ عن حالة من التحرش الجنسي.

TUC (المملكة المتحدة). ينبغي إضافة مصطلح "العنف" في نهاية الجملة.

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي الإشارة إلى الأطفال على وجه الخصوص.

OHCHR. ينبغي الإشارة إلى "الإساءة والمضايقات والعنف".

تعليق المكتب

تبنى المكتب مقترحاً تقدمت به حكومة السلفادور وعددٌ من منظمات العمال ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، مفاده إدراج إشارة واضحة إلى "العنف" في هذا الحكم. ويبدو أنّ التشديد بوجه خاص على أنّ المضايقات والإساءة يمكن أن تؤدي إلى العنف وينبغي معالجتهما على هذا الأساس، يجعل هذا الحكم أكثر ارتباطاً بوضع العمال المنزليين الذين يغلب فيهم عدد النساء والفتيات. وتعرُض هؤلاء العمال للعنف في مكان العمل بمختلف أشكاله، بما في ذلك العنف الجنسي، يتفاقم في حالة العمل المنزلي الذي يؤدى في منازل خاصة.

وجرى التسليم بالعنف كمسألة من مسائل مكان العمل من خلال إعداد ونشر مدونة ممارسات منظمة العمل الدولية بشأن *العنف في مكان العمل في قطاعات الخدمات والتدابير لمكافحة هذه الظاهرة*[٢٤]. ولقد أصبحت توصية فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ٢٠١٠ (رقم ٢٠٠) معيار العمل الدولي الأول الذي يرمي تحديداً إلى منع وحظر العنف في مكان

[٢٤] مكتب العمل الدولي: *مدونة ممارسات بشأن العنف في مكان العمل في قطاعات الخدمات والتدابير لمكافحة هذه الظاهرة*، منظمة العمل الدولية، برنامج الأنشطة القطاعية، ٢٠٠٣، على العنوان التالي:
www.ilo.org/public/english/dialogue/sector/techmeet/mevsws03/mevsws-cp.pdf.

العمل[٢٥]. وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ١٣٩/٦٤ بشأن العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات، الذي يحث الدول على أن تتخذ تدابير لحماية العاملات المهاجرات في الخدمة المنزلية من العنف[٢٦].

المادة ٩

الحكومات

المادة ٩(١)

أستراليا. هناك دعم للأحكام الجوهرية بشأن ظروف العيش اللائق للعمال المنزليين في الحالات التي يقدم فيها صاحب العمل الإقامة. وينبغي وضع المادة ٩ بعد المادة ١٤ (انظر التعليقات المدرجة أعلاه تحت المادة ٨).

كندا. العيش لدى أسرة صاحب العمل جانبٌ أساسي من علاقة الاستخدام ومن الممكن التفاوض بشأنها قبل الاستخدام. وينبغي أن تشمل المادة ٩(١)(أ) عبارة "أو أصحاب عملهم المحتملين" بعد "أصحاب عملهم" للتصدي لهذا الواقع.

الصين. فيما يتعلق بالمادة ٩(١)(أ)، تشير منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة إلى أنّ اشتراط الإقامة في منزل صاحب العمل يشكل حجر الزاوية لسياستها بشأن المعاونين المنزليين الأجانب، مما من شأنه أن يساعد على سد النقص في العمال المحليين المقيمين في منزل صاحب العمل.

مصر. المادة ٩(١) غير مناسبة. وطبيعة العمل المنزلي تتطلب أن يكون العمال متاحين طيلة اليوم. وحري بالحكم أن يعالج مسألة ساعات الراحة اليومية. وفيما يتعلق بالمادة ٩(١)(ج)، ينبغي لجهة محايدة (مثلاً هيئة إدارية) أن تحتفظ بوثائق السفر لضمان أمن الأسرة.

السلفادور. في النص الإسباني، ينبغي إضافة عبارة "o empleadora" بعد عبارة "su empleador" في المادة ٩(١)(أ).

فرنسا. في فرنسا، قد يُطلب من العمال المنزليين الذين يهتمون بأشخاص معالين أن يبقوا في المنزل خلال فترة راحتهم اليومية. وينبغي لصيغة المادة ٩(١)(ب) أن تسمح بمثل هذه الترتيبات الخاصة فيما يتعلق بفترات الراحة اليومية والأسبوعية.

الأردن. ينبغي نقل المادة ٩ إلى التوصية. وفي حال الإبقاء عليها في الاتفاقية، قد تسمح المادة ٩(١)(ب) بخيار تأجيل الإجازة السنوية حتى آخر العقد أو الاستعاضة عنها بدفع تعويض نقدي.

لاتفيا. فيما يتعلق بالمادة ٩(١)(ب)، قد يكون من الصعب ضمان أن يأخذ العمال المنزليون فعلاً فترات راحتهم اليومية والأسبوعية أو إجازتهم السنوية.

ماليزيا. ينبغي للمادة ٩(١)(ج) أن تحدد أنّ العمال المنزليين قد يطلبون من صاحب عملهم الاحتفاظ بوثائق سفرهم وهويتهم توخياً لسلامتها.

نيكاراغوا. من الممكن إضافة فقرة تنص على أنّ العمال المنزليين أحرار في مواصلة خدماتهم أو توقيفها في حال بدّل أصحاب عملهم مكان إقامتهم.

عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة. لا مبرر للتمييز بين المادتين ٩(١)(أ) و(ب). وبالتالي، ينبغي تعديل المادة ٩(١)(ب) لتضمن أنّ العمال المنزليين أحرار في التفاوض مع أصحاب عملهم بشأن البقاء في المنزل أو مع أفراد الأسرة خلال فترات راحتهم اليومية والأسبوعية أو إجازتهم السنوية.

الفلبين. ينبغي للمادة ٩(١)(ج) أن تشمل تحديداً، بعد عبارة "وثائق سفرهم وهويتهم" ما يلي: "من قبيل جوازات السفر وعقود الاستخدام وغير ذلك من الشهادات الصادرة عن الحكومة أو الممتلكات الشخصية، ولاسيما وسائل الاتصال."

سلوفاكيا. ينبغي الإشارة في المادة ٩(١)(أ) إلى "الأسرة أو الأسر". كما ينبغي أن تشمل المادة ٩(١)(ب) الإجازات العامة التي يتمتع بها العمال عادة.

---

[٢٥] منظمة العمل الدولية: التوصية رقم ٢٠٠، الفقرة ١٤(ج).

[٢٦] الأمم المتحدة: الجمعية العامة، القرار ١٣٩/٦٤، اعتُمد في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩، الفقرة ١٢.

اسبانيا. ينبغي حذف المادة ٩. من الممكن تفسير المادة ٩(١)(أ) كحق في استمرار علاقة الاستخدام، في الحالات التي يرغب فيها العمال في تغيير ترتيبات الإقامة المتفق عليها أصلاً. ومن شأن المادة ٩(١)(ب) أن تنص على أنّ العمال غير ملزمين بالبقاء في المنزل عند استكمال نهار عملهم أو وقت تواجدهم المتفق عليه. والمادة ٩(١)(ج) غير ضرورية.

السودان. في المادة ٩(١)(ج)، ينبغي إضافة ما يلي "وفي تعيين ضامن يقدم لصاحب العمل الضمانات الكافية".

تونس. في الحالات التي يكون فيها العمال المنزليون قاصرين يعيشون بعيداً عن عائلاتهم، يتعين على أصحاب العمل توفير الرعاية لهم خلال فترات الراحة. ومن شأن المادة ٩(١)(ب) أن تقوّض هذه المسؤوليات المهمة.

المادة ٩(٢)

أستراليا، *بلجيكا*، *النمسا*، *فرنسا*، *كينيا*، *المكسيك*، *هولندا*، *باراغواي*، *جمهورية تنزانيا المتحدة*، *أوغندا*، *زمبابوي*. الصيغة البديلة التي يقترحها المكتب بالنسبة إلى المادة ٩(٢) مقبولة[٢٧].

بلجيكا. تبدو الإشارة إلى "أفراد الأسرة" غير ضرورية.

بنن. النص الحالي غير واضح.

كندا. لا يمكن دعم اقتراح المكتب؛ ومعنى "التدخل التعسفي" غير واضح. ويفضّل استخدام لغة مشابهة لتلك المستخدمة في الفقرة ٨ من توصية العمل في المنزل، ١٩٩٦ (رقم ١٨٤). وعليه، يمكن أن يكون الحكم على النحو التالي: "عند اتخاذ هذه التدابير، يولى الاحترام الواجب للحق في الحياة الخاصة لكل من العامل المنزلي والأسرة، بما يتمشى مع القانون الوطني والممارسة بشأن احترام الخصوصية."

قبرص، *غانا*، *اليونان*، *إسرائيل*، *ناميبيا*، *عمان*، *قطر*، *المملكة العربية السعودية*، *الإمارات العربية المتحدة*. يفضّل النص الحالي للمادة ٩(٢).

إثيوبيا. يفضّل النص الحالي للمادة ٩(٢). ومفهوم "التدخل التعسفي" في الصيغة البديلة ذاتي.

هنغاريا. يمكن أن يتضمن مصطلح "الحياة الخاصة" معاني عديدة، رهناً بالسياق والعلاقة القانونية التي تجمع بين الأطراف المعنية. وينبغي للتوصية أن تعرّف مصطلح "الحياة الخاصة" مع مراعاة التنوع في القوانين الوطنية.

لاتفيا. ليس من الواضح كيف يمكن تطبيق المادة ٩(٢) عملياً.

بيرو. انظر التعليقات بشأن الديباجة.

الفلبين. ينبغي أن تكون المادة ٩(٢) كالتالي: "عند اتخاذ هذه التدابير، تضمن الدول الأعضاء أنّ العمال المنزليين وأصحاب العمل يتمتعون بالحق في الحياة الخاصة".

البرتغال. لا يمكن دعم اقتراح المكتب؛ إذ يبدو مفهوم "التدخل التعسفي" أضيق نطاقاً. ولا يُفهم في أي مجال لا تتمشى الإشارة إلى الحق في الحياة الخاصة مع القانون الدولي.

رومانيا. من شأن المزيد من المناقشات بشأن مفهوم الحياة الخاصة أن تتناول المسألة المرتبطة بتفتيش العمل.

الولايات المتحدة. إنّ استبدال كلمة "الأسرة" بعبارة "أفراد الأسرة" وحذف "الحق في" قبل "الحياة الخاصة" يحظى بالدعم. ويبدو النص البديل الذي يقترحه المكتب أضيق نطاقاً ومن المحتمل أن يفسَر على أنه يسمح بكافة التدخلات باستثناء "التدخل التعسفي". وينبغي لنص المادة ٩(٢) أن يشكل مادة قائمة بحد ذاتها بعد المادة ٩، نظراً إلى أنّ المبدأ المعرب عنه ينطبق بشكل أوسع؛ ووجود هذا النص في مكانه الحالي قد يقترح من باب الخطأ أنّ التدابير الواردة في المادة ٩(١) تشمل ضمنياً المشاغل المتعلقة بالحياة الخاصة التي يمكن أن تحد من تطبيقها.

أوروغواي. الخصوصية، بما في ذلك الحق في الحياة الخاصة، حق أساسي من حقوق الإنسان يتمتع به العامل المنزلي وصاحب العمل. وفي علاقة وثيقة، حيث غالباً ما يصبح العامل "شبه فرد" من الأسرة، من الحاسم وضع حدود واضحة تضمن احترام الخصوصية والحياة الخاصة للطرفين كليهما. وينبغي أن تضع التوصية مجموعة من التدابير لحماية الحياة الخاصة لكلا الطرفين عندما يعيش العامل ضمن الأسرة.

[٢٧] انظر مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر عام ٢٠١٠)، الصفحة ٢٣.

أصحاب العمل

المادة ٩(١)

ACCI (أستراليا). يقيم العديد من العمال المنزليين في المنزل حيث يعملون، على عكس الكثيرين غيرهم الذين يأتون إلى العمل يومياً تمشياً مع اتفاقات العمل المتفق عليها. وأي معيار جديد يحتاج إلى التسليم بهذه الترتيبات المختلفة حتى لا يؤثر على نحو غير عادل على أي منها.

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). المادة ٩(١)(ب) غير مناسبة نظراً إلى طبيعة العمل. وينبغي أن يُطلب من العمال المنزليين البقاء في الأسرة خلال فترات راحتهم مثلاً لضمان أنّ الأطفال الذين يقدمون الرعاية إليهم ليسوا متروكين على الغارب.

NK (اليابان). ينبغي حذف المادة ٩(١)(أ). واشتراط الإقامة ضمن الأسرة مفهوم محدد بشكل جيد في عدة مجالات استخدام حول العالم. وبالنسبة إلى العمال المنزليين، يعود ذلك بشكل كبير إلى ضرورات عملهم.

المادة ٩(٢)

IOE. الصيغة الحالية مفضلة. ومفهوم التدخل التعسفي غير واضح ومن الممكن أن يكون عرضة لمجموعة من التأويلات.

العمال

المادة ٩(١)

CSN (كندا). ينبغي أن يبقى العمال المنزليون أحراراً في اختيار مكان إقامتهم.

FADWU، HKCTU (الصين). ينبغي إضافة عبارة "ممتلكات شخصية" بعد عبارة "وهويتهم" في المادة ٩(١)(ج).

CTC، CUT (كولومبيا). ينبغي أن تكون المادة ٩(١)(ج) أكثر وضوحاً في حظر هذه الممارسة.

SEK (قبرص). ينبغي إدراج الإجازات العامة، حيثما تنص عليها القوانين الوطنية.

CASC، CNTD، CNUS (الجمهورية الدومينيكية). ينبغي أن تتضمن المادة ٩(١)(ب) نصاً يضمن أنّ العمال غير ملزمين بالبقاء في المنزل أو مع الأسرة، لكنهم يستطيعون البقاء في حال اختاروا ذلك. وإلا فقد يجد العمال المنزليون المهاجرون أنفسهم من دون مكان يبقون فيه خلال فترات إجازتهم. وفي المادة ٩(١)(ج)، تلمّح عبارة "لهم الحق في الاحتفاظ" إلى أنّ لصاحب العمل الحق بالتصرف بهذه الوثائق وبالتالي ينبغي حذفها.

ICTU (أيرلندا). ينبغي أن تشمل المادة ٩(ج) التزاماً على الدول الأعضاء بتنفيذ العقوبات لثني أصحاب العمل عن الاحتفاظ بجوازات سفر العمال المنزليين ووثائق سفرهم والمعلومات المتعلقة بحسابهم المصرفي أو بوثائق ضرورية أخرى تعود إلى العامل.

CUT-A (باراغواي). فيما يتعلق بالمادة ٩(١)(ج)، لا يمكن عدم التقيّد بالحق في الاحتفاظ بوثائق السفر والهوية ولا يمكن لهذا الحق أن يكون رهناً بالمفاوضات بين الأطراف.

TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). ينبغي منع أصحاب العمل من الاحتفاظ بوثائق سفر العمال المنزليين وهويتهم.

ZATHOCODAWU (جمهورية تنزانيا المتحدة). لأغراض السلامة، ينبغي أن يكون العمال المنزليون المهاجرون أحراراً في إيداع جوازات سفرهم لدى السفارات التابعين لها. ولا ينبغي في أي حال من الأحوال أن يُسمح لأصحاب العمل حيازة الوثائق الخاصة بالعامل المنزلي.

NUDE (ترينيداد وتوباغو). لا ينبغي أبداً أن يُسمح لأصحاب العمل الاحتفاظ بالوثائق الشخصية للعامل المنزلي.

TUC (المملكة المتحدة). ينبغي إضافة جملة "وممتلكاتهم الخاصة" في نهاية المادة ٩(١)(ج).

المادة ٩(٢)

CGTRA (الأرجنتين)، FADWU، HKCTU (الصين)، SAK (فنلندا)، UNSA (فرنسا)، CLTM (موريتانيا)، CTM (المكسيك)، CUT-A (باراغواي)، TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). يلقى النص البديل الذي يقترحه المكتب القبول.

CSN (كندا). بالرغم من أنّ الصيغة التي يقترحها المكتب تلقى الدعم، ينبغي حذف عبارة "وأفراد الأسرة". وحماية حقوق العمال لا تهدد الحياة الخاصة للأسرة.

MUSYGES (السلفادور)، DGB (ألمانيا)، GEFONT (نيبال)، UGT-P (البرتغال)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. من الممكن أن تلقى الصيغة البديلة التي يقترحها المكتب الترحيب شريطة: (أ) أن تسمح لمفتشي العمل- المكلفين بإنفاذ الأحكام المطبقة على العمال المنزليين - الدخول إلى المنزل أو الأماكن الخاصة الأخرى حيث يؤدى العمل؛ (ب) أن توفر الحماية الكافية لخصوصية العمال المنزليين.

CFDT (فرنسا). الصيغة البديلة تضعف النص الحالي.

الأمم المتحدة

OHCHR. ينبغي أن تكون المادة ٩(١)(ب) كما يلي: "متمتعين بحرية التنقل وغير ملزمين بالبقاء في المنزل أو مع الأسرة...". وينبغي تعزيز الحماية من مصادرة الوثائق بشكل غير قانوني إما في المادة ٩(١)(ج) وإما في التوصية، تمشياً مع مضمون المادة ٢١ من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

تعليق المكتب

بالإضافة إلى التعليق المتصل بالفقرة الثامنة من الديباجة وبغية ضمان الاتساق في كامل النص، جرى تكييف المادتين ٩(١)(ب) و٩(٢) للإشارة إلى *أفراد* الأسرة.

واعتبر عدد من المجيبين أنّ الصيغة البديلة التي يقترحها المكتب بشأن المادة ٩(٢) مناسبة، في حين لقي النص الحالي مقداراً مماثلاً من الدعم. غير أنّ العديد من المجيبين اعتبروا أنّ الحكم كما هو مطروح ليس بالواضح. وفيما يتعلق بالمادة ٩(٢)، ربط عدد من المجيبين مفهوم الحياة الخاصة في سياق الاتفاقية المقترحة بمسألة إنفاذ قوانين العمل المنطبقة على العمال المنزليين. ورأى مجيبون آخرون في الحكم أنه يتناول ترتيبات الإقامة في منزل صاحب العمل حيث تبرز مسائل الحياة الخاصة من واقع أنّ العامل وصاحب العمل يعيشان في نفس الأسرة، أو اعتبروا أنّ الحكم يضع مبدأ يمكن تطبيقه على نحو أعم. ولوحظ أيضاً بشكل أعم أنّ المادة ٩(٢) غير واضحة فيما يتعلق بالتدابير التي يمكن أن تطلب من الدول الأعضاء المصدقة اتخاذها.

وكما ورد في التقرير الرابع (١)، عند تناول مسألة الحياة الخاصة، لطالما تطرقت معايير العمل الدولية القائمة إلى هذه المسألة في سياق محدد مثلاً فيما يتعلق بحماية البيانات الشخصية والإقامة والمرافق الصحية أو عمليات تفتيش الأماكن الخاصة[٢٨].

ويتناول مشروعا الصكين، كما يردان في التقرير الرابع (٢باء)، مسألة الحياة الخاصة في عدد من الأساليب. أولاً، تسلّم الديباجة تسليماً لا لبس فيه بأنّ العمال المنزليين وأفراد الأسرة لهم الحق في الحياة الخاصة على حد سواء. ثانياً، تسلّم المادة ٥ أنّه حيث تقرر الأسر استخدام عمال منزليين يقيمون عند صاحب العمل، ترمي التدابير التي تضمن ظروف عيش لائق لهؤلاء العمال أيضاً إلى ضمان حياتهم الخاصة. والأحكام المقابلة في التوصية المقترحة توفر المزيد من الإرشاد في هذا الصدد. ثالثاً، تتناول الفقرة ٤ من التوصية المقترحة مسألة الخصوصية المرتبطة بالاختبار الطبي. وكما أشار إليه عدة مجيبين، فإنّ نية المادة ٩(٢) ومعناها وآثارها غير واضحة، والحكم كما هو قد يُنظر إليه بالفعل على أنه غير مرضٍ.

ويشجع المكتب إجراء المزيد من المناقشات بشأن ملاءمة المادة ٩(٢).

المادة ١٠

الحكومات

الأرجنتين. من غير المقبول الطلب من العمال المنزليين أن يعملوا خلال فترة راحتهم الأسبوعية. ولا ينبغي إجراء أي تعديلات على المادة ١٠(٣).

أستراليا، *كندا*، *قبرص*، *إثيوبيا*، *إسرائيل*، *كينيا*، *الفلبين*، *بولندا*، *جمهورية تنزانيا المتحدة*، *أوغندا*، *الولايات المتحدة*، *زمبابوي*. ينبغي أن تكون الصيغة المستخدمة في المادة ١٠(٢) كالتالي: "في كل فترة سبعة أيام"[٢٩].

أستراليا. إنّ وجود حكم يضمن أنّ العمال المنزليين يتمتعون بالمساواة في المعاملة والراحة والإجازة مع غيرهم ممن يعملون بأجر بالنسبة إلى ساعات العمل، يحظى بالدعم. وينبغي أن يبقى نص المادة ١٠(٢) سهلاً ويزود العمال المنزليين بالحق المعترف به بشكل متبادل بيوم راحة واحد أسبوعياً، الأمر الذي ينطبق على العمال عموماً. ومن الممكن إدراج إشارات إلى "الحد الأقصى من الفترات المرجعية" في التوصية.

[٢٨] انظر مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر عام ٢٠١٠)، الصفحة ١٩.

[٢٩] انظر مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر عام ٢٠١٠)، الصفحة ٢٣.

النمسا. إنّ حماية فترة راحة أسبوعية من ٢٤ ساعة على الأقل في كل فترة سبعة أيام، كما تنص عليه المادة ١٠(٢)، تحظى بالدعم مبدئياً. غير أنّ قلة المرونة تستبعد ترتيبات ساعات العمل، التي يمكن أن تصبّ في صالح العمال المنزليين أنفسهم. وبالتالي، ينبغي السماح بترتيبات تختلف عن المبدأ المنصوص عليه في المادة ١٠(٢)، شريطة ألا يؤدي ذلك إلى معاملة أقل مؤاتاة مما يتمتع به العمال المماثلون.

الصين. نظراً إلى الطبيعة الخاصة التي يتسم بها العمل المنزلي، ينبغي للمادة ١٠(١) أن تشير إلى ضمان ساعات الراحة العادية بدلاً من ساعات العمل العادية. وفيما يتعلق بالمادة ١٠(٢)، ينبغي إتاحة الفرصة أمام صاحب العمل والعامل للاتفاق على ترتيبات الراحة المناسبة (مثلاً، يومان ونصف اليوم) تمشياً مع الاحتياجات الفعلية. وبالتالي، ينبغي تنظيم فترة الراحة الأسبوعية في التوصية أكثر منها في الاتفاقية. غير أنه من المقترح تحديد عدد معين من ساعات الراحة ضمن كل فترة ٢٤ ساعة.

الجمهورية التشيكية. المادة ١٠(٢) غير واضحة بشأن ما إذا كان من الممكن تأجيل فترة الراحة الأسبوعية ومنحها مثلاً كل أسبوعين (٤٨ ساعة من الراحة كل أسبوعين). ويبدو أنّ المادة ١٠(٣) تنص على أنّ أي وقت يكون فيه العامل تحت تصرف صاحب العمل يُعتبر وقت عمل. وهذا يتضارب مع التشريعات الوطنية التي لا تعتبر الخدمة عند الطلب خارج مكان العمل كوقت عمل.

الدانمرك. لابد للأحكام أن تدرج بعض المرونة لتكييف ظروف الحياة الفعلية (من قبيل مرافقة العامل المنزلي للأسرة أو لشخص معوق خلال الإجازة، مما ينطوي على أكثر من ستة أيام من العمل المستمر، شريطة منح فترة راحة تعويضية). وينبغي أن تتناول التوصية مسألة الخدمة عند الطلب أو الوقت في الاحتياط. ولا يوجد على الدوام تمييز واضح بين ساعات العمل وغير ساعات العمل في حالة العمل المنزلي.

السلفادور. ينبغي أن تُعتبر الساعات التي يبقى خلالها العمال المنزليون رهن إشارة الأسرة بغية تلبية طلباتها المحتملة، عملاً إضافياً.

فنلندا. تتطلب المادة ١٠(٢) معاملة لا تكون أقل مؤاتاة من تلك التي يتلقاها العمال عموماً. غير أنّ اللوائح الخاصة غالباً ما تنطبق عملياً على العمال المنزليين، وتنص على ساعات عمل أطول من تلك التي تنص عليها عموماً القوانين المطبقة. وينبغي أن تسمح الاتفاقية بالمرونة في هذا الصدد. وعلى سبيل المثال، قد يتم النص على أسبوع عمل لا يتجاوز ٤٨ ساعة، بما في ذلك الساعات الإضافية، يمتد في المتوسط على فترة مرجعية محددة. وفيما يتعلق بالمادة ١٠(٢)، قد تبرز الحاجة إلى معالجة الحالات التي لا يمكن فيها منح فترة الراحة الأسبوعية، مثلاً للقيام بعمل طارئ، معالجة أكثر تفصيلاً.

فرنسا. إنّ المعايير الوطنية التي تدير فئات محددة من العمال، لاسيما فيما يتعلق بساعات العمل، قد تحيد عن القانون العام (انظر تعليقات الحكومة المدرجة تحت المادة ١).

اليونان. يفضّل استخدام عبارة "في كل فترة سبعة أيام" في المادة ١٠(٢). وينبغي إضافة ما يلي في نهاية المادة ١٠(٢): "عند منح فترة الراحة هذه، يمكن لكل دولة عضو أن ترسي حداً أقصى من الفترة المرجعية المنصوص عليها في القانون الوطني والاتفاقات الجماعية". وينبغي نقل المادة ١٠(٣) إلى التوصية. وتحدد المحاكم وقت الاحتياط كما تتفق الأطراف على طريقة دفع الأجر.

الهند. ينبغي النظر في المادة ١٠ في سياق جدوى التنفيذ في سياق كل بلد.

إيطاليا. المعايير المتعلقة بالتمتع بفترة الراحة الأسبوعية مناسبة.

لاتفيا. من غير الواضح كيفية تطبيق المادة ١٠(٣) عملياً.

ماليزيا. لا يمكن مساواة العمال المنزليين مع غيرهم من العمال عموماً. وينبغي استبدال هذا الحكم بحكم آخر يتطلب تدابير تضمن أنّ شروط وظروف عمل العمال المنزليين تتمشى مع عقد الخدمة.

المكسيك. في المادة ١٠(٣)، إضافة جملة "ضمن يوم عملهم أو كساعات إضافية" بعد جملة "كساعات عمل"، تجنباً لأيام العمل الطويلة أو المتعبة.

ناميبيا. من الممكن إعادة صياغة المادة ١٠(٢) على النحو التالي: "تتخذ الدول الأعضاء تدابير تضمن تمتع العمال المنزليين بفترة راحة أسبوعية على الأقل من ٢٤ ساعة متعاقبة".

هولندا. في المادة ١٠(٢)، ينبغي الإبقاء على عبارة "عن كل"، وينبغي إضافة حكم على النحو التالي: "يجوز للدول الأعضاء أن تضع فترة مرجعية لا تتجاوز، من حيث المبدأ، ١٤ يوماً". بالإضافة إلى ذلك يمكن أن ينص حكم إضافي على أنه يمكن للقوانين واللوائح الوطنية أن تحدد أن فترات الراحة اليومية والأسبوعية للعمال المنزليين المقيمين في منزل صاحب العمل، تختلف عن الفترات الممنوحة لغيرهم من العمال، نظراً إلى طبيعة علاقتهم مع الأسرة.

نيكاراغوا. ينبغي أن تنص المادة ١٠(٢) على فترة راحة أسبوعية على الأقل من ٢٤ ساعة متعاقبة في كل فترة ستة أيام عمل متعاقبة.

عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة. هذا النهج المرتبط بساعات العمل غير عملي. ولن يستطيع صاحب العمل تحديد الوقت الذي بدأ فيه العامل مباشرة العمل المكلف به أو انتهى منه، لاسيما الأعباء المنزلية التي تتوزع على ساعات اليوم. والاعتماد على نظام ساعات العمل المتواصلة المحددة بـ٨ ساعات سيلحق الضرر بصاحب العمل نتيجة لاضطراره لدفع أجور إضافية للعامل المنزلي، وفي الوقت نفسه لن يكون العامل قد قام بعمله خلال الساعات العادية. وينبغي إعادة صياغة المادة ١٠(١) لتتطلب تدابير تضمن أن يحصل العامل المنزلي على فترات راحة نهارية وأخرى ليلية متواصلة وكافية. وعلى صاحب العمل أن يعوض العامل متى قام بتشغيله خلال ساعات راحته. وفي هذه الحالة، تكون المادة ١٠(٣) بمثابة تكرار وينبغي حذفها. والمادة ١٠(٢) مقبولة.

بيرو. يحدد القانون المحلي شروط ساعات العمل للعمال المنزليين، تختلف عن تلك الخاصة بالعمال عموماً.

سلوفاكيا. ينبغي أن تحدد فقرة جديدة في المادة ١٠ الفترة الدنيا من الراحة اليومية. وينبغي الإشارة في المادة ١٠(٣) إلى "الأسرة *أو الأسر*".

اسبانيا. في المادة ١٠(٢) من الإطناب الإشارة إلى "فترة الراحة الأسبوعية" و"عن كل فترة سبعة أيام"، ويمكن أن يكون النص كالتالي: "يحق للعمال المنزليين فترة راحة أسبوعية دنيا من ٢٤ ساعة متعاقبة". وفي المادة ١٠(٣)، ينبغي أن تشمل عبارة "أي وسيلة أخرى تتمشى مع الممارسة الوطنية" عقد الاستخدام.

السويد. ينبغي صياغة المادة ١٠(١) للسماح ببعض الاختلافات بشأن تشريع ساعات العمل استناداً إلى خصائص قطاعات بعينها.

سويسرا. انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ٤.

المملكة المتحدة. سيكون من الصعب ضمان ألا تكون ساعات العمل بالنسبة إلى العمال المنزليين أقل مؤاتاة من تلك التي يتمتع بها العمال عموماً.

أوروغواي. ينبغي أن تحدد المادة ١٠(٢) بوضوح حق العمال المنزليين بالحصول على فترة راحة أسبوعية لمدة يوم واحد عن كل فترة سبعة أيام عمل.

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). ينبغي إضافة جملة "وأن تنص على فترة راحة تعويضية مناسبة، بصرف النظر عن أي تعويض مالي" في نهاية المادة ١٠(٣)، تمشياً مع الفقرة ١١ من التوصية. كما ينبغي إضافة فقرة جديدة للإشارة إلى أنّ الفترات التي يرتاح فيها العامل المنزلي ضمن الأسرة التي يعملها لديها لا تُعتبر ساعات إضافية.

WKO (النمسا). الاشتراط الذي يفيد أنّ جوانب تنظيم ساعات العمل الوارد في المادة ١٠(١) لا يمكن أن تكون أقل مؤاتاة من تلك المنطبقة على العمال عموماً، هو اشتراط غير ملائم، إذ أنّ الطبيعة ذاتها التي تتسم بها الخدمات المقدمة تدعو إلى تنظيم خاص.

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). قد تعني المادة ١٠(١) أنّ العديد من الأسر لن يكون باستطاعتها أن تستخدم عمالاً منزليين. والمادة ١٠(٣) لا تتلاءم مع طبيعة العمل المنزلي الذي يتطلب من العامل أن يبقى مع الأسرة ويدير فترات راحته ويضطلع بمسؤولياته ولا يترك الأسرة إلا بإذن خاص مصرح به.

KT (فنلندا). الصيغة المقترحة للمادتين ١٠(٢) و١٠(٣) مقبولة، شريطة أن يتمكن العامل، في حالات استثنائية، من العمل أو أن يكون رهن إشارة صاحب العمل خلال فترة راحته، تمشياً مع أحكام أكثر تحديداً في القوانين الوطنية والاتفاقات الجماعية.

ESEE (اليونان). نظراً لخاصية العمل المنزلي، من المنطقي أن يتضمن النص استثناءات فيما يتعلق باستحقاقات الإجازة.

NK (اليابان). السبب الرئيسي لوجود العمل المنزلي هو أنه يغطي العمل خلال ٢٤ ساعة في المنزل. ومن الصعب تنظيم العمل الذي يضطلع به العمال المنزليون في الطريقة نفسها التي يتم بها تنظيم العمل الذي يقوم به العمال عموماً، لاسيما في اليابان حيث يحدد وقت الاحتياط على أساس الظروف الفعلية لكل حالة. ويكمن النهج الواقعي في توفير "الأجور والمكافآت الشاملة" عن العمل المؤدى ككل.

UPS (سويسرا). في حين ينظّم هذا الموضوع في سويسرا من خلال عقود الاستخدام العادية وعقود العمل النموذجية، من غير الممكن تطبيق هذا النهج تلقائياً على المستوى الدولي.

IOE. يمكن دعم بعض العناصر في المادة ١٠(١) في حال تمت معالجتها بشكل ملائم. ومفهوم "لا تكون أقل مؤاتاة" غير عملي: إذ لا يوجد معيار وحيد ينطبق على العمال عموماً. وينبغي للأحكام المتعلقة بالراحة النهارية أن تغطي فترات التوقف القصيرة لتناول الطعام والراحة خلال يوم العمل وفترة راحة أطول خلال كل فترة ٢٤ ساعة. وينبغي حذف كلمة "كل" من المادة ١٠(٢)؛ وبالتالي، من شأن الحكم أن يوضح مستوى الراحة الواجب منحه مع المرونة الكافية لتلبية احتياجات العمال وأصحاب العمل. ويمكن تناول موضوع الإجازة السنوية في فقرة منفصلة. ومفهوم "ساعات العمل العادية" غير واضح. ولا يمكن تطبيق النُهج العامة المتعلقة بتنظيم وقياس ساعات العمل، بما في ذلك الساعات الإضافية، على العمل المنزلي. وبالنسبة إلى العمال الذين يقيمون في منزل صاحب العمل، من الصعب التمييز بين الوقت الشخصي ووقت العمل. ويبدو أنه من غير الضروري تنظيم ساعات العمل في حال النص على

حد أدنى من الراحة النهارية. وينبغي ألا تستند ترتيبات الإجازة والأجر إلى الساعات، على نحو ما هو متبع بالنسبة إلى العمال الآخرين. وينبغي حذف المادة ١٠(٣)؛ إذ يبدو أنها تطلب من صاحب العمل أن يعتبر جميع ساعات العمل التي لا يكون خلالها العامل حراً لمغادرة المنزل كساعات مدفوعة الأجر بالكامل. واستناداً إلى ما سبق، من الممكن أن تشمل المادة ١٠ المعدلة الفقرات التالية: (١) فترة الراحة اليومية - وجبات الطعام وفترات التوقف؛ (٢) فترة الراحة اليومية- فترات النوم؛ (٣) فترة الراحة الأسبوعية؛ (٤) الإجازة السنوية.

العمال

ACTU (أستراليا). في المادة ١٠(٢)، ينبغي استخدام عبارة "في كل" بدلاً من "عن كل"، لأنها تزيد من التعقيد والمخاطر التي تضعف معيار استخدام حاسم.

CNTB (بوركينا فاسو)، FADWU، HKCTU (الصين)، MUSZGES (السلفادور)، SAK (فنلندا)، DGB (ألمانيا)، SEWA (الهند)، CTM (المكسيك)، GEFONT (نيبال)، TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة)، ITUC. اللجوء إلى عبارة "في كل" بدلاً من "عن كل" في المادة ١٠(٢) يحظى بالدعم.

CUT (البرازيل). استبدال عبارة "تعويضات عن الساعات الإضافية" بعبارة "ساعات إضافية مدفوعة الأجر" في المادة ١٠(١). واستبدال نص المادة ١٠(٢) بنص الفقرة ١٠ من التوصية المقترحة.

CSN (كندا). الإشارة إلى "في كل فترة سبعة أيام" في المادة ١٠(٢). وينبغي استبدال الكلمات الواقعة بعد "ساعات عمل" في المادة ١٠(٣) بعبارة "وتكون بالتالي مدفوعة الأجر".

SEWA (الهند). ينبغي أن تشير المادة ١٠(١) إلى "أجور الساعات الإضافية" بدلاً من عبارة "تعويضات".

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن يتمتع العمال المنزليون بنهار واحد محدد للراحة.

CUT-A (باراغواي). ينبغي أن يتمتع العمال المنزليون بفترة راحة يومية من ١٢ ساعة بالإضافة إلى ساعتين لتناول وجبات الطعام.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). ينبغي أن تحدد المادة ١٠(١) ثماني ساعات عمل يومياً.

NCTL (تايلند). ينبغي أن تتضمن الاتفاقية مبادئ توجيهية بشأن الإجازة مثل الإجازة المرضية والإجازة السنوية.

TUC (المملكة المتحدة). ينبغي أن تضمن المادة ١٠(٢) تمتع العمال المنزليين بيوم واحد من الراحة على الأقل أسبوعياً.

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي إدراج حكم يحظر الاستثناءات من الضمانات فيما يتعلق بساعات العمل بخصوص الأطفال دون سن ١٨ عاماً.

المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للرق. ينبغي أن يتمتع العمال المنزليون بنفس الحماية التي تقدمها قوانين العمل للعمال الآخرين. وينبغي إزالة أي حرمان تمييزي من الاستحقاقات فيما يتعلق بساعات العمل أو أيام الراحة أو الإجازات.

تعليق المكتب

أُعرب عن مجموعة من الآراء فيما يتعلق بالمادة ١٠(١). كما قُدم الدعم لضمان تمتع العمال المنزليين بمعاملة لا تقل مؤاتاة من تلك التي يحصل عليها العمال الآخرون من حيث ساعات العمل وفترات الراحة والإجازة السنوية مدفوعة الأجر، نظراً إلى أنّها تشكل مجالات يكون فيها العمال المنزليون مستضعفين بصورة خاصة. وفيما يتعلق بساعات العمل وفترات الراحة، أشار عدة مجيبين إلى أنّ تنظيم وقت العمل للعمال المنزليين، نظراً للطبيعة الخاصة للعمل المؤدى والخدمات المقدمة، يمكن أن يشترط نهجاً مكيفاً مع الحال. وفي هذا السياق، ذكر بعض المجيبين أيضاً أنّ التشريعات المتعلقة بوقت العمل تأخذ في الاعتبار وبشكل منتظم، ظروف قطاعات بعينها وأنّه ينبغي إجراء مقارنة مع المجموعات القابلة للمقارنة. كما أشارت بعض التعليقات، لاسيما تلك المتعلقة بالعمال الذين يعملون بدوام كامل ويقيمون في منزل صاحب العمل، إلى أنّ تحديد ساعات عمل عادية للعمال المنزليين أمرٌ غير عملي وغير ملائم وأنّه ينبغي إرساء حدود ساعات العمل بالنسبة إليهم من خلال تنظيم فترات الراحة وفترات التوقف.

وفيما يتعلق بالمادة ١٠(٢)، هناك اتفاق واسع النطاق على أنّه ينبغي إعطاء العمال المنزليين فترات راحة أسبوعية تبلغ على الأقل ٢٤ ساعة متعاقبة. وقُدمت عدة اقتراحات فيما يتعلق بالصيغة المحددة التي يمكن استخدامها. وكان عدد من الحكومات ومعظم منظمات العمال لصالح استخدام عبارة "في كل فترة سبعة أيام" في نهاية الحكم. وفي المقابل، فضلت بعض الحكومات، لاسيما حكومات البلدان الأوروبية، الصيغة الحالية. وأشارت إلى أنّ صيغة حكم بشأن فترة الراحة الأسبوعية في الاتفاقية لا ينبغي أن تستبعد الترتيبات التي تسمح بموجب القوانين الوطنية أو الاتفاقات الجماعية بتجميع فترات الراحة الأسبوعية والاستفادة منها بعد فترة أطول من سبعة أيام (مثلاً، ١٤ يوماً)، وذلك نظراً لأنّ هذه الترتيبات قد تنطبق على العمال الآخرين. وبغض النظر عما إذا كان هناك إشارة في المادة ١٠(٢) إلى "في كل فترة سبعة أيام" أو إلى "عن كل فترة سبعة أيام"، قُدمت عدة مقترحات بشأن كيفية السماح بالمرونة الكافية وفي ظل أية ظروف. وبانتظار المزيد

من المناقشات بشأن هذه المقترحات، استخدم المكتب عبارة "في كل فترة سبعة أيام" في النص المقترح الوارد في التقرير الرابع (٢باء).

وهناك عدد قليل نسبياً من التعليقات على المادة ١٠(٣). ورداً على حكومة الجمهورية التشيكية والمنظمة الدولية لأصحاب العمل، يرغب المكتب في الإشارة إلى أنّ النص الحالي للمادة ١٠(٣) ينص على أنّ الفترات المعنية تعتبر كساعات عمل إلى المدى الذي تحدده القوانين أو اللوائح الوطنية أو الاتفاقات الجماعية أو أي وسيلة أخرى تتمشى مع القانون والممارسة الوطنيين.

المادة ١١

الحكومات

ألبانيا. ينبغي للدول الأعضاء أن تضمن تطبيق الحد الأدنى القانوني للأجر على العمال المنزليين.

أستراليا. تمشياً مع نسق القسم المتبقي من الاتفاقية، من الممكن نقل نص المادة ١١ ليصبح الفقرة الجديدة ١ في المادة ١٢.

الصين. ينبغي تعديل الصياغة لتنص على أنّه ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير "لوضع حد أدنى للأجر لتغطية العمال المنزليين أو استهدافهم تحديداً."

الدانمرك. الحكم ليس مرناً بما فيه الكفاية ولا ينطبق في السياق الدانمركي، حيث تقوم الاتفاقات الجماعية بتنظيم شروط الدفع والعمل. ينبغي إدراج هذا الحكم في التوصية.

فنلندا. الصيغة مقبولة، بالرغم من أنه من الممكن توضيح أنه ضماناً للحد الأدنى من الأجر، قد يكون من الكافي تحديد الحد الأدنى للأجور وفقاً للآليات القائمة، بما في ذلك اتفاقات المفاوضة الجماعية. ومن شأن اشتراط سن تشريع جديد بشأن الحد الأدنى للأجور أن يعيق عملية التصديق.

فرنسا. انظر التعليقات المدرجة تحت المادتين ١ و١٠.

إيطاليا. إدراج كلمة "جنسية" كأساس محظور للتمييز.

المكسيك. ينبغي إدراج التمييز القائم على السن.

هولندا. من المطلوب أن يقدم المكتب الإرشاد بشأن ما إذا كانت الإشارة إلى "التمييز القائم على نوع الجنس" أكثر ملاءمة من الإشارة الحالية إلى "التمييز القائم على الجنس".

رومانيا. ينبغي أن تنص المادة ١١ على أنّ الأجر محدد من دون تمييز يستند إلى الجنس أو إلى أسباب أخرى.

ترينيداد وتوباغو. ينبغي معالجة التمييز القائم على أي سبب كان.

أصحاب العمل

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). الحد الأدنى للأجر غير ملائم للعمل المنزلي، إذ أنّ ذلك قد يضع عبئاً على عاتق الأسر ذات الوقائع الاقتصادية المختلفة التي تحتاج إلى خدمات العامل المنزلي. ويجب أن تكون الأجور ثمرة اتفاق بين الطرفين كليهما.

IOE. لا ينبغي للتصديق أن يشترط وضع حد أدنى للأجور في قطاع العمل المنزلي، حيث التغطية ضئيلة هذا إن وجدت. وينبغي للبلدان أن تتمكن من إرساء معدلات مستهدفة من الحد الأدنى للأجر بالنسبة إلى العمال المنزليين أو اختيار التنفيذ التدريجي، شريطة أن تضمن أن يتمتع العمال المنزليون بالتغطية، حيثما كانت مثل هذه التغطية موجودة. وتبرز الحاجة إلى توضيح ما إذا كان الحكم يطلب من البلدان أن تضع حداً لأي استثناءات قد تكون قامت بها في ظل اتفاقية تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٧٠ (رقم ١٣١).

العمال

LO (الدانمرك). ينبغي أن تتضمن المادة ١١ أسباباً أخرى للتمييز، مثل الانتماء الإثني والدين.

GSEE (اليونان). ينبغي أن تشمل حماية الحد الأدنى للأجر العمال المنزليين. ويفضِل استخدام عبارة "نوع الجنس" بدلاً من عبارة "الجنس". غير أنّ العمال غالباً ما يواجهون التمييز القائم على أسباب متعددة.

COSME (غواتيمالا). ينبغي أن تطلب المادة ١١ من الدول الأعضاء التي لا تتمتع بالحد الأدنى من التغطية أن تتخذ تدابير لتحديد الحد الأدنى للأجر من خلال الإجراءات أو اللجان المشتركة. وينبغي إرساء الحد الأدنى للأجر عند مستوى مناسب.

SEWA (الهند). ينبغي أن تضع المادة ١١ حداً "للتمييز القائم على الجنس والجنسية والأصل الاجتماعي".

CGIL (إيطاليا). إدراج "الجنسية" كسبب محظور للتمييز.

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن تتضمن المادة ١١ الحماية من التمييز القائم على العرق واللون والدين.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). ينبغي أن تكون المادة ١١ على النحو التالي: "تضمن كل دولة عضو أن يتمتع العمال المنزليون بتغطية الحد الأدنى للأجر، حيثما كانت مثل هذه التغطية موجودة، بدون وجود تمييز من أي نوع كان، كما هو محدد في اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١)".

COTRAF (رواندا). ينبغي النص على حد أدنى من أجر المعيشة حيثما لا يوجد حد أدنى للأجر.

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي أن يشمل الحكم تحديداً الأطفال فيما بين العمال الواجب حمايتهم، بما في ذلك من خلال ضمان عدم التمييز فيما يتعلق بالأجر عن العمل ذي القيمة المتساوية.

المقررة الخاصة المعنية بالأشكال العصرية للرق. ينبغي أن يشمل الحد الأدنى للأجر المحدد على مستوى مناسب جميع العمال المنزليين. وينبغي ألا تحتسب المدفوعات الإضافية العينية كجزء من الحد الأدنى للأجر.

OHCHR. غالباً ما يتأتى التمييز في الأجر عن عوامل غير الجنس، مثلاً يمكنه أن يستند إلى الأصل الإثني أو الوطني. وبالتالي، ينبغي استخدام عبارة "من دون تمييز قائم على أي نوع".

تعليق المكتب

يرمي الجزء الثاني من المادة ١١، على النحو الذي صيغ به، إلى التركيز على التمييز القائم على الجنس، مع مراعاة أنّ العمل المنزلي تضطلع به النساء في الغالب ولا يزال يُنظر إليه على أنه عمل لا يتطلب أي مهارات أو كفاءات خاصة وناقص القيمة، إذ إنه يعكس إلى حد كبير، العمل الذي تضطلع به النساء تقليدياً في المنزل من دون أجر. وفي حين تشكل العوامل مثل الأصل الإثني أو الاجتماعي للعمال مصادر للتمييز أيضاً، من الملائم التركيز على وجه التحديد على التمييز القائم على الجنس، مع مراعاة أنّ مستويات الأجور المتدنية للعاملات المنزليات ترتبط أساساً بالانتقاص من قيمة عملهنّ المتحيّز جنسانياً. غير أنّ بعض المجيبين اقترحوا الإشارة في هذا الحكم إلى أسباب محظورة أخرى للتمييز أيضاً. ولهذا الغرض، اقترح تعديل تم سحبه فيما بعد خلال المناقشة الأولى.

ورداً على المسألة التي أثارتها هولندا، يعتبر المكتب أنّ المصطلح المناسب الواجب استخدامه في هذا السياق هو "الجنس" وليس "نوع الجنس"، تمشياً مع معايير منظمة العمل الدولية الموجودة والاستنتاجات بشأن المساواة بين الجنسين في صميم العمل اللائق، التي اعتمدتها لجنة المساواة بين الجنسين خلال الدورة ٩٨ (٢٠٠٩) للمؤتمر[٣٠].

وفيما يتعلق بالمسألة المعنية بالعلاقة بين المادة ١١ والاتفاقية رقم ١٣١، يذكّر المكتب أنّه بموجب أحكام الاتفاقية رقم ١٣١، من صلاحية السلطة المختصة بالاتفاق أو بالتشاور الكامل مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال المعنيين، أن تحدد قبل وضع التقرير الأول بمقتضى المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية، مجموعات العاملين بأجر، التي يغطيها نظام الحد الأدنى للأجر[٣١]. وتبين المجموعات غير المغطاة في هذا التقرير الأول، وينبغي للتقارير اللاحقة أن تبين "مدى ما وصل إليه الإنفاذ أو يزمع الوصول إليه من تنفيذ للاتفاقية على هذه المجموعات." والمادة ١١ من الاتفاقية المقترحة، التي تتمشى كلياً مع الاتفاقية رقم ١٣١، قد تطلب من الدول الأعضاء أن تدرج العمال المنزليين، حيثما لا يكون الحال كذلك بعد، في تغطية نظمها الوطنية بشأن تحديد الحد الأدنى للأجور.

[٣٠] ناقشت لجنة المساواة بين الجنسين استخدام مصطلح "التمييز القائم على نوع الجنس". انظر مكتب العمل الدولي: *محضر الأعمال المؤقت* رقم ١٣، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٨، جنيف، ٢٠٠٩، الفقرة ١١٣.

[٣١] مكتب العمل الدولي: دراسة استقصائية عامة بشأن الحد الأدنى للأجور، تقرير لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، التقرير الثالث (الجزء ٤ باء)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٧٩، ١٩٩٢، الفقرة ٨٤. بالإضافة إلى ذلك، تذكر توصية تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٧٠ (رقم ١٣٥) أنّ عدد الاستثناءات من التغطية ينبغي أن يظل عند الحد الأدنى.

المادة ١٢

الحكومات

أستراليا. ينبغي تعديل المادة ١٢(٢) لتشمل معيارين إضافيين يجب الوفاء بهما قبل السماح بمدفوعات عينية: (١) ينبغي ألا ترتبط العلاوات بأداء العمل؛ (٢) ينبغي أن يكون العامل على علمٍ مسبق بالطريقة التي يتم بها احتساب القيمة النقدية المنسوبة لهذه العلاوات. وفي حين أنّ هذه التعديلات تجعل المادة ١٢(٢) أكثر تقييداً، إلا أنها مبررة نظراً لأنّ دفع الأجور عيناً مجال من المجالات التي يكون فيها العمال المنزليون عرضة للاستغلال بصفة خاصة. ومن الممكن إدراج إرشاد إضافي في التوصية.

الدانمرك. الحكم ليس مرناً بما فيه الكفاية ولا ينطبق في السياق الدانمركي، حيث تقوم الاتفاقات الجماعية عادة بتنظيم شروط الدفع وظروف العمل. وينبغي إدراج هذا الحكم في التوصية.

الجمهورية الدومينيكية. بموجب التشريعات الوطنية، يعتبر الغذاء والإقامة جزءاً من أجر العامل المنزلي.

مصر. ينبغي حذف عبارة "في ظروف لا تكون أقل مواتاة من تلك المطبقة عموماً على فئات أخرى من العمال."

السلفادور. ينبغي ضمان العناصر من قبيل الغذاء والإقامة للعمال المنزليين وبالتالي ينبغي عدم اعتبارها مدفوعات عينية.

إريتريا. سيكون من الصعب على البلدان النامية إنفاذ المدفوعات الشهرية. وفي المادة ١٢(١)، ينبغي السماح بفترات دفع تصل إلى ثلاثة أشهر. وفيما يتعلق بالمادة ١٢(٢)، ينبغي حذف المدفوعات العينية من النص، إذ من شأن تحديد "جزء محدود" أن يثير المشاكل.

اليونان. بغية تجنب الإساءات، ينبغي ألا يكون الأجر العيني ممارسة معتادة.

إيطاليا. المعايير المحددة بشأن دفع الأجور مناسبة.

المكسيك. في المادة ١٢(١)، ينبغي إدراج عبارة "خلال فترات الدفع المتفق عليها" بعد "وفي فترات منتظمة".

هولندا. في المادة ١٢(٢)، يعتري الغموض مفهوم "جزء محدد من الأجر". ويقترَح إضافة فقرة على النحو التالي: "بالنسبة إلى العمال المنزليين الذين يقيمون لدى صاحب عملهم، حيث قد يُفهم أنّ الضروريات الأساسية، مثل الغذاء والإقامة، جزء ملازم للأجر، يمكن دفع هذا الجزء من الأجر عيناً، شريطة أن تكون القيمة النقدية المنسوبة إليه عادلة ومعقولة."

نيكاراغوا. ينبغي أن تنص فقرة إضافية على وجوب مراعاة الأجر العيني لاحتساب اشتراكات الضمان الاجتماعي.

باراغواي. ينبغي حذف المادة ١٢(٢).

الفلبين. ينبغي اعتماد المادة ١٢(٢).

بولندا. ينبغي استبدال القائمة المفصلة بشأن أساليب الدفع في المادة ١٢(١) بفقرة تحدد وجوب أن تتمشى المدفوعات مع الأساليب الشائعة المعتمدة في البلد.

الاتحاد الروسي. ينبغي مراعاة الفقرة ٤ من توصية حماية الأجور، ١٩٤٩ (رقم ٨٥).

اسبانيا. في المادة ١٢(٢)، تعتبر عبارة "شريطة اتخاذ التدابير لضمان" إطناباً. وينبغي حذف الإشارات إلى الاستخدام الشخصي والمصلحة والقيمة النقدية العادلة والمعقولة، إذ أنّ هذه العناصر مضمونة أصلاً بمجرد موافقة العامل على شروط الاستخدام. وينبغي الإشارة إلى عقود الاستخدام، شأنها شأن القوانين واللوائح الوطنية والاتفاقات الجماعية وقرارات التحكيم.

سويسرا. ينبغي أن تنص المادة ١٢(١) على أنه "*يجوز* أن يكون الدفع بواسطة تحويل مصرفي...".

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي حذف كلمة "مباشرة" من المادة ١٢(١). ولا حاجة إلى تحديد المدفوعات المسددة بعملة قانونية. وينبغي أن تزود المادة ١٢(٢) الحكومات بالمزيد من المرونة لمعالجة العلاوات عيناً.

ترينيداد وتوباغو. ينبغي أن تشير المادة ١٢(١) إلى أشكال الدفع المستخدمة عموماً (نقداً، شيك مصرفي، إيداع مباشر). وينبغي أن تطلب المادة ١٢ من أصحاب العمل تزويد العمال المنزليين بقسائم الأجور والاحتفاظ بنسخ لفترة معينة يحددها القانون الوطني. وينبغي إدراج فقرة إضافية بعد الفقرة ٨ من التوصية المقترحة تفصّل المعلومات المحددة الواجب إدراجها في قسائم الأجور.

الولايات المتحدة. في المادة ١٢(١)، من شأن إضافة كلمة "طوعية" بعد كلمة "موافقة" أن تشدد على أنّ ذلك يتضمن اختيار العامل غير القسري. وفي المادة ١٢(٢)، ينبغي أن تحل عبارة "أنّ قبول هذه العلاوات طوعي وغير قسري" محل "أن يوافق العامل على مثل هذه العلاوات". وفي السطر ما قبل الأخير، إدراج عبارة "وأساسية" بعد كلمة "متناسبة".

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). فيما يتعلق بالمادة ١٢(٢)، ينبغي إنهاء النص بعد "وحسب مقتضى القوانين والممارسات الوطنية". أما بالنسبة إلى المادة ١٢(٢)، فمن المقبول استخدام عبارة "المطبقة عموماً".

NK (اليابان). ينبغي حذف المادة ١٢(٢) لصعوبة تطبيقها. كما يمكن منح العمال المنزليين العلاوات على أنها إعانات. ومن غير العملي فرض لوائح تشترط موافقة العامل المنزلي على هذه المسائل.

CCP (البرتغال). الإشارة إلى القيمة النقدية العادلة والمعقولة تحظى بالقبول.

IOE. الجملة الثانية التي أدرجها المكتب في المادة ١٢(١) تلقى الترحيب. وينبغي إدراج عبارة "نقداً" بعد جملة "يجوز أن يكون الدفع"، كما ينبغي إضافة جملة "أو أي وسائل قانونية أخرى لدفع الأجور" في نهاية الفقرة. وفي المادة ١٢(٢)، ينبغي إضافة عبارة "أو مدفوعات عينية" بعد "علاوات عينية"، نظراً لأنّ مصطلح "علاوات" يشير في العديد من النظم الوطنية إلى مدفوعات بالإضافة إلى الأجر. ويمكن الإشارة إلى الغذاء والإقامة كأمثلة بعد عبارة "الاستخدام الشخصي للعامل ومصلحته". وينبغي حذف جملة "في ظروف لا تكون أقل مؤاتاة من تلك المطبقة عموماً على فئات أخرى من العمال"؛ من غير الواضح من هم العمال أو ما هي القطاعات التي يمكن الاستناد إليها كأساس للمقارنة. ومن الكافي ضمان أنّ القيمة النقدية المنسوبة للمدفوعات عادلة ومعقولة.

العمال

ACTU (أستراليا). إنّ الصكين المقترحين قد لا يغطيان بشكل مناسب الحالات التي يشترط فيها أصحاب العمل على المستخدمين لديهم على نحو غير معقول صرف جزء من راتبهم على سلعة أو خدمة محددة (مثلاً إيجار مرتفع جداً أو تكاليف النقل).

CSN (كندا). ينبغي أن تحدد المادة ١٢(٢) أنّ المادة ١٢(١) ترسي القاعدة وأنّ المدفوعات العينية هي شكل استثنائي من أشكال الدفع.

GSEE (اليونان). في حالة العمال المنزليين الذين يقيمون في منزل صاحب العمل، ينبغي عدم اعتبار الإقامة والغذاء بمثابة أجر، بل هي وسيلة لتلبية احتياجات صاحب العمل على أفضل وجه.

CTM (المكسيك). في النص الإسباني، ينبغي الإشارة إلى "*salario o remuneración*" في المادة ١٢(١)، لمراعاة الإشارات الواردة في المادة ١١. وينبغي عدم اعتبار الإقامة والغذاء بمثابة مدفوعات عينية.

CS (بنما). لا ينبغي اعتبار الغذاء والإقامة جزءاً من الحد الأدنى للأجور وينبغي أن يكون ذلك مسؤولية إضافية تقع على عاتق صاحب العمل.

CUT-A (باراغواي). ينبغي حذف المادة ١٢(٢).

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). ينبغي عدم السماح بالمدفوعات العينية. ومن شأن حكم جديد أن يحدد أنه في حال نشوب نزاع، يقع عبء الإثبات على صاحب العمل.

TUC (المملكة المتحدة). ينبغي إجراء الدفع المباشر بالعملة القانونية "مع سجل بالدفع".

الأمم المتحدة

المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة. إنّ المدفوعات العينية وبرامج المدفوعات المسبقة أو المتأخرة تُستخدم لإرساء تبعية العمال المنزليين للآخرين والإبقاء عليها وينبغي حظرها. وينبغي دفع الأجور مباشرة في حساب مصرفي.

تعليق المكتب

في الجملة الأولى من المادة ١٢(١)، استبدل المكتب عبارة "بعملة نقدية" بعبارة "نقداً" تجنباً لأية شكوك فيما يتعلق بنية الحكم.

المادة ١٣

الحكومات

أستراليا. من غير الواضح ما إذا كان حق العامل بالتعويض في حالة إصابة مهنية مشمولاً على النحو المناسب بالمادة ١٣(١)(أ) و(ب). وينبغي إدراج فقرة جديدة تكون على النحو التالي: "(ج) تعويض العمال في حالة إصابة مهنية".

النمسا. كما جرى التسليم به في المادة ١٣(١)(أ)، يتسم العمل المنزلي بخصائص بعينها غالباً ما تكون مختلفة عن تلك التي تتسم بها أنواع أخرى من العمل (فوارق تتعلق بمكان العمل والأدوات والتجهيزات أو المخاطر). وبالتالي، يثير ذلك مشاكل بشأن قابلية مقارنة العمال المنزليين مع غيرهم من العمال. ومن الممكن تحسين الصياغة من خلال التوضيح، بما لا يقبل الشك، أنّ مقارنة الشروط يمكنها أن تتناول فقط أولئك "العمال الآخرين" الذين يتمتعون بشروط عمل قابلة للمقارنة فعلياً مع تلك التي يتمتع بها العمال المنزليون.

كوستاريكا. في المادة ١٣(١)(ب)، ينبغي استبدال عبارة "بما في ذلك" بعبارة "تحديداً" لتوضيح أنّ ذلك جانب أساسي من الحماية المطلوبة.

الجمهورية التشيكية. من الصعب ضمان الامتثال للوائح السلامة والصحة المهنيتين من خلال إجراءات التفتيش في الأماكن الخاصة.

الدانمرك. النص أكثر مؤاتاة بالنسبة إلى التوصية. وهناك مشاكل أساسية بشأن تنظيم السلامة والصحة المهنيتين في العمل المنزلي، فيما يتعلق بإنفاذ إجراءات التفتيش والقدرة على القيام بها.

فنلندا. ينبغي أن تكون حماية العمل بالنسبة للعمال المنزليين مساوية أساساً لحماية العمل بالنسبة لغيرهم من العمال. غير أنّه ينبغي تطبيق لوائح السلامة والصحة المهنيتين على العمال المنزليين حسب مقتضى الحال، مع مراعاة حدود المستخدمين لدى أسرة خاصة لاتخاذ التدابير في هذا المجال. وقد تكون القواعد المتعلقة بتخطيط بيئة العمل أو مرافق الموظفين غير قابلة للتطبيق، في حين أنّ تلك المتعلقة بسلامة الآلات والمواد الكيميائية تتسم بالأهمية. وبموجب التشريعات الفنلندية، يمكن إجراء التفتيش في الأماكن الخاصة في حال وجود سبب معقول يدعو إلى الشك بأنّ العمل المؤدى في هذه الأماكن أو ظروف العمل تعرض حياة المستخدَم للخطر أو تكون ضارة أو خطرة على صحته، ومن غير الممكن اتخاذ الإجراءات على نحو مرضٍ إلا بهذه الطريقة.

فرنسا. من الأفضل إعادة صياغة المادة ١٣(١)(أ) لتنص على تمتع العمال المنزليين "بالحماية المناسبة للسلامة والصحة المهنيتين".

غانا. ينبغي النظر في حزم الضمان الاجتماعي والتأمين. وينبغي أن تستمر العاملات المنزليات اللواتي هنّ في إجازة أمومة في الحصول على كامل أجرهنّ وأن يتم استبدالهنّ مؤقتاً بعمال آخرين.

اليونان. في المادة ١٣(١) كما هي، لن تكون اليونان في وضع يخولها الالتزام بتنفيذها. ومن الممكن إدراج فقرات منفصلة بشأن السلامة والصحة المهنيتين وحماية الصحة والضمان الاجتماعي على التوالي. ويمكن أن تكون الفقرة السابقة كما يلي: "تتخذ كل دولة عضو تدابير مناسبة، مع إيلاء المراعاة الواجبة للسمات الخاصة بالعمل المنزلي، لتعزيز ظروف العمل المنزلي فيما يتعلق بالسلامة والصحة المهنيتين، تمشياً مع القانون والممارسة الوطنيين."

لاتفيا. من غير الواضح كيف يمكن تطبيق التدابير المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين تطبيقاً تدريجياً.

ماليزيا. ينبغي حذف جملة "بما في ذلك فيما يتعلق بالأمومة" من المادة ١٣(١)(ب).

هولندا. إذا أريد للعمال المنزليين أن يتمتعوا بشروط لا تقل مؤاتاة عن تلك المنطبقة على العمال عموماً، فمن شأن ذلك أن يضع عبئاً أساسياً على عاتق الأسر الخاصة، قد يؤثر بدوره على استخدام العمال المنزليين. وبالتالي، ينبغي تعديل المادة ١٣(١) للطلب من الدول الأعضاء أن "تتخذ تدابير مناسبة... تضمن تمتع العمال المنزليين بظروف لائقة فيما يتعلق بـ...". وللأسباب نفسها، يقترَح إدخال تعديلات على الفقرة ١٥ من التوصية (انظر التعليقات فيما يلي).

باراغواي. ينبغي إدراج إطار زمني أقصى في المادة ١٣(٢).

الفلبين. ينبغي أن تشير المادة ١٣(١)(ب) إلى حماية الضمان الاجتماعي *وتغطية التأمين الصحي*، بما في ذلك فيما يتعلق بالأمومة.

بولندا. ينبغي استكمال هذه المادة ببند عن عمليات التفتيش، يحاكي المادة ١٦(٢) من اتفاقية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩ (رقم ١٢٩).

سلوفاكيا. في المادة ١٣(١)(ب)، ينبغي الإشارة إلى "الأمومة والأبوة". وكحل بديل، ينبغي التشديد على أهمية الرجال في رعاية الأطفال الرضع.

سلوفينيا. نظراً لتنوع المهام التي يؤديها العمال المنزليون، يواجه المفتشون تحدياً للتحقق من بيئة العمل.

اسبانيا. المادة ١٣(أ) غير مقبولة إذ لا يمكن التوقع من الأسر، على نحو معقول، أن تضطلع بخطط لدرء المخاطر وتقييمها وغير ذلك من الالتزامات المستقاة من تشريعات السلامة المهنية. وينبغي تغطية حماية الضمان الاجتماعي وحماية السلامة والصحة المهنيتين في مادتين منفصلتين.

السويد. في المادة ١٣(١)(ب)، يستثني مصطلح "الأمومة" الرجال من دورهم كأحد الوالدين، وبالتالي لا يُعطى العمال المنزليون الذكور الفرص نفسها. وينبغي تغيير الصيغة لتوفير حماية مماثلة للنساء والرجال.

سويسرا. فيما يتعلق بالمادة ١٣(١)(أ)، انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ٤. وفيما يتعلق بالمادة ١٣(١)(ب)، فإنّ جملة "بظروف لا تقل مؤاتاة عن تلك المطبقة على العمال عموماً" بحاجة إلى توضيح. وتمشياً مع اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، ١٩٦١، فإنّ اتفاقات الضمان الاجتماعي المبرمة بين سويسرا وبلدان منشأ العمال المنزليين المستخدَمين لدى أشخاص يتمتعون بامتيازات وحصانات دبلوماسية، تنص أكثر فأكثر على إمكانية أن يبقى العمال المعنيون منتسبين إلى نظام الضمان الاجتماعي في بلدهم المنشأ وليس في النظام السويسري. وهناك عمال منزليون مهاجرون آخرون لا يتمتعون بالقدرة على الانتساب إلى نظام الضمان الاجتماعي في بلدهم المنشأ، كما أنّ تغطية الضمان الاجتماعي قد لا تتشابه بالضرورة بين النظامين.

ترينيداد وتوباغو. إضافة حكم لإدراج تعويض المستخدم عن الإصابات المتعلقة بالعمل.

المملكة المتحدة. لا تنطبق اللوائح الوطنية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين على العمال المنزليين.

أصحاب العمل

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). من شأن اشتراط تمتع العمال المنزليين بظروف لا تقل مؤاتاة عن تلك المطبقة على العمال عموماً، أن يحد من إمكانية استخدام العمال المنزليين.

NK (اليابان). من المستحيل أن تضمن الأسر العادية معايير السلامة والصحة نفسها التي تضمنها الشركات. وينبغي إضافة عبارة "إن أمكن عملياً".

IOE. ارتباطاً بالمادة ١٣(١)، يقترَح حكم جديد على النحو التالي: "شريطة ألا يخفف أي أمر في هذه الفقرة من قدرة الدول الأعضاء على تنفيذ مختلف النُهج إزاء التفتيش والإنفاذ والعقوبات، ليعكس الطبيعة الفريدة للاستخدام المنزلي ضمن المنازل الأسرية والاستخدام من جانب الأهل والأسر".

العمال

ACTU (أستراليا). المادة ١٣(٢) غير ضرورية وغير مستحسنة.

CSN (كندا). نظراً إلى أن العمال المنزليين في غالبيتهم من النساء، ينبغي إدراج البعد الجنساني في المادة ١٣(١)(أ). والمادة ١٣(٢) يعتريها اللبس وينبغي حذفها.

CTC، CUT (كولومبيا). ينبغي إدراج إشارة إلى إنشاء آليات التفتيش.

GSEE (اليونان). ينبغي حذف المادة ١٣(٢).

ICTU (أيرلندا). ينبغي أن تنتهي المادة ١٣(١)(ب) بجملة "وإعانات علاج الأسنان والصحة".

JTUC-RENGO (اليابان). ينبغي حذف المادة ١٣(٢) بغية تحقيق العمل اللائق للعمال المنزليين. ومن غير المقبول وضع معايير منفصلة تتعلق بالعمال المنزليين من حيث الضمان الاجتماعي والسلامة والصحة المهنيتين وحماية الأمومة.

CLTM (موريتانيا). ينبغي تكييف البرامج الوطنية للضمان الاجتماعي لتغطية العمال المنزليين.

FNV (هولندا). التكلفة الإدارية التي يتحملها أصحاب العمل في الأسرة ليست سبباً مقبولاً لحرمان العمال المنزليين من ظروف تكون مساوية لتلك التي يتمتع بها العمال عموماً.

CUT-A (باراغواي). ينبغي أن تشمل المادة ١٣(٢) حكماً مفاده تحديد مفهوم التطبيق التدريجي عند التصديق والتحقق منه في التقرير الأول.

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). ينبغي حذف المادة ١٣(٢).

APL، FFW، TUCP (الفلبين). ينبغي أن تشمل المادة ١٣(١) إشارة إلى حقوق الصحة الإنجابية وقابلية نقل إعانات الضمان الاجتماعي. وخلاف ذلك، ينبغي معالجة هذه المسائل في التوصية. كما ينبغي أن تشمل المادة ١٣(٢) برامج زمنية واضحة بدلاً من إدراج كلمة "تدريجياً".

COTRAF (رواندا). جملة "مع إيلاء المراعاة الواجبة للسمات الخاصة بالعمل المنزلي" غير مقبولة.

تعليق المكتب

هناك اتفاق واسع النطاق على الحاجة إلى تدابير في مجال السلامة والصحة المهنيتين بغية ضمان تمتع العمال المنزليين، شأنهم شأن أي عامل آخر، بالحق في بيئة عمل آمنة وصحية. غير أنّ عدداً من المجيبين أشاروا إلى أنه، نظراً إلى الإطار الذي يتم فيه الاضطلاع بالعمل المنزلي، يثير النص الحالي للمادة ١٣ صعوبات تتعلق بالسلامة والصحة المهنيتين. واقتُرح معالجة المسائل المرتبطة بالسلامة والصحة المهنيتين وبالضمان الاجتماعي في أحكام منفصلة. وبغية

تسهيل المزيد من المناقشات من جانب المؤتمر، أدرج المكتب في الاتفاقية المقترحة مادتين منفصلتين بشأن هاتين المسألتين، تردان في التقرير الرابع (٢باء) وهما المادتان ١٣ و١٤. ومع مراعاة مجموعة التعليقات والمقترحات المقدمة بشأن أحكام السلامة والصحة المهنيتين، يقترح المكتب الصيغة التالية، التي يمكن أن تحل محل نص المادة ١٣ لتنظر فيها الهيئات المكونة:

لكل عامل منزلي الحق في بيئة عمل آمنة وصحية. وتتخذ كل دولة عضو تدابير تتلاءم مع السمات الخاصة بالعمل المنزلي والبيئة التي يؤدى فيها من أجل تعزيز التمتع بهذا الحق والمضي به قدماً.

ورداً على حكومتي أستراليا وترينيداد وتوباغو، يشير المكتب إلى أن إعانات إصابات العمل، هي أحد فروع الضمان الاجتماعي الواردة في اتفاقية الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا)، ١٩٥٢ (رقم ١٠٢). ومفهوم "تعويض العمال في حالة الإصابة المهنية"، الذي أشارت إليه حكومة أستراليا يشمل أيضاً إمكانية أن يتخذ التعويض شكل مدفوعات من جانب صاحب العمل وليس إعانات من الضمان الاجتماعي. ومصطلح "حماية الضمان الاجتماعي" المستخدم في المادة ١٣(١)(ب) واسع بما فيه الكفاية ليشمل الاحتمالين معاً بغية توفير الحماية في حالة الإصابة في العمل، سواء من خلال إعانات الضمان الاجتماعي أو التعويض الذي يدفعه صاحب العمل.

المادة ١٤

الحكومات

أستراليا. ينبغي إدراج حكم في التوصية يوفر الإرشاد في تنفيذ هذه المادة. ومن شأن مثل هذا الحكم أن يوصي بالبحث في اتخاذ تدابير تنص على إمكانية أن يعيّن العمال المنزليون ممثلين بالنيابة عنهم، وعلى أنّ النفاذ إلى سبل تسوية النزاعات معقول التكلفة وأنّ الإجراءات مضطلع بها بلغة يفهمها العامل.

فرنسا. ينبغي استبدال جملة "بأنفسهم أو عن طريق ممثل لهم" بجملة "شخصياً أو عن طريق ممثل لهم حيثما تسمح به القوانين واللوائح الوطنية". وفي فرنسا، تتطلب الإجراءات المطبقة أن تمثل الأطراف نفسها شخصياً. ولا يمكن الاضطلاع بالإجراءات في غياب مقدم الشكوى إلا في حال تقديم عائق مسوغ.

إندونيسيا. إدراج اشتراط يضمن حصول العمال المنزليين على المساعدة القانونية الكافية.

سلوفاكيا. استبدال عبارة "سهلة" بعبارة "مضمونة".

سويسرا. حذف عبارة "سهلة". المادة غامضة وفيها إطناب، نظراً إلى أنّ "ظروف لا تقل مؤاتاة" مطلوبة.

الولايات المتحدة. حذف عبارة "سهلة" فمعناها غير واضح وفي تناقض محتمل مع مفهوم "ظروف لا تقل مؤاتاة".

أصحاب العمل

NK (اليابان). إضافة جملة "تمشياً مع تلك المتاحة للعمال عموماً" لتشمل الفوارق الكبيرة القائمة في الإجراءات الوطنية لتسوية النزاعات.

IOE. حذف عبارة "سهلة" ونقل الحكم إلى نهاية الصك (انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ١٧).

العمال

ACTU (أستراليا). إضافة عبارة "ومعقولة التكلفة" بعد "سهلة".

CSN (كندا). تفتقر الغالبية الكبرى للعمال المنزليين إلى وسائل الوصول إلى القضاء. إعادة إدراج عبارة "معقولة التكلفة".

GSEE (اليونان). استبدال عبارة "سهلة" بعبارة "فعالة".

ICTU (أيرلندا). تعديل المادة ١٤ لتزويد العمال المنزليين العاملين في أسر دبلوماسية بإجراءات تسوية النزاعات لمعالجة الشكاوى بشأن انتهاكات الحقوق المكرسة في هذه الاتفاقية وفي اتفاقيات منظمة العمل الدولية الأخرى ذات الصلة. وينبغي إرساء تدابير تسوية المنازعات، استناداً إلى توافق وطني ثلاثي في الآراء، وينبغي أن يُطلب من الدول الأعضاء إبلاغها إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي. وفي غياب مثل هذا التبليغ، ينبغي ألا يُسمح للدول الأعضاء إصدار التأشيرات وتراخيص العمل إلى العمال المنزليين.

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي للحكم أن يشمل تحديداً الأطفال.

تعليق المكتب

حذف المكتب كلمة "سهلة".

المادة ١٥

الحكومات

أستراليا. نظراً للاختلافات بين تفتيش العمل والإنفاذ في الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، لن يكون من الملائم أن تصف الاتفاقية نوع التفتيش وترتيبات الإنفاذ التي ينبغي إرساؤها. غير أنه ينبغي إدراج إرشاد إضافي في التوصية. واستناداً إلى توصية العمل في المنزل، ١٩٩٦ (رقم ١٨٤)، من الممكن أن يوصي هذا الحكم الدول الأعضاء في النظر في: تسجيل العمال المنزليين لدى هيئة محلية مناسبة؛ السماح لمفتشي العمل أو غيرهم من الموظفين المعينين بدخول وتفتيش الأماكن التي يعمل فيها العمال المنزليون؛ قيام سلطات مناسبة بزيارة المنازل قبل استخدام عامل منزلي لتقييم ظروف العمل والإقامة (إن كانت مطبقة)؛ إجراء تحقيقات سريعة ومعمقة بشأن مزاعم إساءة ضد العمال المنزليين وملاحقة أصحاب العمل بموجب القانون؛ منع أصحاب العمل غير الممتثلين للقانون مراراً وتكراراً من استخدام عمال منزليين.

مصر. بسبب خصوصية الأسرة، من غير المجدي إرساء آلية إشرافية لمعالجة شكاوى العمال.

هولندا. من غير الممكن ضمان فعالية التدابير مسبقاً. وينبغي أن يكون النص على النحو التالي: "تتخذ كل دولة عضو تدابير ملائمة ترمي إلى ضمان الامتثال للقوانين واللوائح الوطنية لحماية العمال المهاجرين."

بولندا. ينبغي أن تكون الصيغة أكثر دقة.

أصحاب العمل

NK (اليابان). أخفق المقترح في تحديد التزام واضح وينبغي حذفه.

IOE. ينبغي إدراج جملة "آليات شكوى متاحة" قبل كلمة "فعالة". كما ينبغي نقل المادة، على نحو ما هو مقترح فيما يلي (انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ١٧).

المادة ١٦

الحكومات

الأرجنتين. يتسم هذا الحكم بالأهمية بغض النظر عما إذا كان العامل مهاجراً أم لا، تمشياً مع مبدأ المساواة في المعاملة.

أستراليا. إنّ وجوب اتخاذ تدابير تضمن حماية العمال المنزليين الذين توظفهم وكالات الاستخدام من الممارسات المسيئة، كافٍ بالنسبة إلى الاتفاقية. وينبغي وضع المادة ١٦(٢) في التوصية.

النمسا. قد تعيق المادة ١٦ في شكلها الحالي عملية التصديق، لاسيما بالنسبة إلى القسم الوارد في المادة ١٦(١) الذي يشير إلى المسؤولية التي تقع على عاتق كل من الأسرة والوكالة، والقسم الوارد في المادة ١٦(٢)(أ) الذي يشير إلى الإفصاح عن معلومات عن انتهاكات ماضية.

كندا. التغييرات التالية مقترحة لتجنب عدم الاتساق مع اتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧ (رقم ١٨١) والتوصية المرفقة بها رقم ١٨٨، وللسماح بالمزيد من المرونة: ينبغي أن تنتهي المادة ١٦(١) بعد عبارة "الممارسات التعسفية"؛ ينبغي حذف المادة ١٦(٢)(أ)؛ ينبغي أن تكون المادة ١٦(٢)(ب) على النحو التالي: "تكفل تقيد وكالات الاستخدام بالقوانين واللوائح ذات الصلة، وتنص على عقوبات صارمة على الانتهاكات."

الدانمرك. المادة ١٦ مغرقة في التفصيل، مما قد يحول دون التصديق. ولا حاجة إلى وضع سجل خاص وآلية للشكاوى فيما يتعلق بالوكالات.

الجمهورية الدومينيكية. توافق على المادة ١٦(١)، إذ تضمن القضاء على الممارسات التعسفية. وفيما يتعلق بالمسؤولية المشتركة التي تقع على عاتق رب الأسرة والوكالة، يلاحظ أنّ وكالات الاستخدام في الجمهورية الدومينيكية لا يمكن أن تعمل إلا كوسيط. تدعم المادة ١٦(٢).

إريتريا. ينبغي تعريف مصطلح "ممارسات تعسفية". وفي المادة ١٦(٢)(ب)، ينبغي الإشارة إلى عقوبات *مناسبة*.

فنلندا. المادة ١٦(١) مقبولة. المادة ١٦(٢) مغرقة في التفاصيل ومن الممكن إدراجها في التوصية.

فرنسا. ينبغي نقل الأحكام بشأن وكالات الاستخدام إلى التوصية. ومن الصعب الاشتراط على الدول الأعضاء أن تتخذ تدابير محددة. في فرنسا، لا تحتاج وكالات الاستخدام والوكالات الوسيطة إلى ترخيص إلا إذا كانت تضطلع بتسهيل الخدمات الشخصية للمجموعات المستضعفة. أما الوكالات الأخرى فهي تخضع للقانون العام المناسب للتصدي للممارسات التعسفية.

اليابان. ينبغي أن تكون المعايير بشأن الإفصاح عن معلومات عن انتهاكات ماضية، جزءاً من إجراء التفتيش، وبالتالي ينبغي نقل هذا الشق من المادة ١٦(٢)(أ) إلى المادة ١٦(٢)(ب).

لاتفيا. من غير الواضح كيفية تطبيق المادة ١٦(١) في الحالات التي لا تستخدم فيها وكالات الاستخدام العامل.

ماليزيا. ينبغي أن يُسمح لوكالات الاستخدام استقطاع الرسوم من أجر العمال المنزليين، شريطة أن يتم ذلك بشكل منصف وعادل يتفق عليه كلا الطرفين.

المكسيك. ينبغي تحديد مفهوم "عقوبات صارمة" في المادة ١٦(٢)(ب). ومن الممكن إضافة حكم يمنع وكالات الاستخدام من الاحتفاظ بوثائق السفر والهوية.

هولندا. يبدو أنّ المادة ١٦(١) تنطوي على تحيّز ضد وكالات الاستخدام. والنص التالي مقترح كبديل: "في حالة العمال المنزليين المعينين أو الموظفين بواسطة وكالات استخدام، تضع كل دولة عضو المسؤولية القانونية على عاتق كل من الأسرة والوكالة." وبالتالي، من الممكن استخدام العناصر الأساسية للاتفاقية رقم ١٨١ كأساس لبلورة هذه المادة. والمادة ١٦(٢) مفصلة للغاية ويمكنها أن تعيق عملية التصديق. وفي حال قررت الدول الأعضاء استثناء العمال المنزليين الذين تستخدمهم وكالات استخدام خاصة، من نطاق الاتفاقية بموجب المادة ٢(١)(أ)، فإنّ المادة ١٦ لا تنطبق. وقد تبرز الحاجة إلى حكم إضافي لتجنب تباين ممكن بين المادتين ٢ و١٦.

الفلبين. في المادة ١٦(٢)(ب)، ينبغي استبدال عبارة "الاضطلاع بـ" بعبارة "إجراء". وفي المادة ١٦(٢)(ج)، ينبغي إضافة حكم يتطلب تدابير تضمن أنّ وكالات الاستخدام غير المرخص لها ممنوعة فعلياً من العمل.

سلوفاكيا. ينبغي تطبيق المادة ١٦(١) على العمال المنزليين المعينين أو الموظفين أو المعينين والموظفين بواسطة وكالات الاستخدام.

السويد. من غير الملائم تنظيم مسؤولية وكالات الاستخدام في الاتفاقية. ومن الممكن استبدال المادة ١٦(١) بحكم يتطلب تدابير لضمان أن يكون العمال المنزليون المعينون أو الموظفون بواسطة وكالة استخدام، بمن فيهم العمال المهاجرون، على علمٍ تام بالمسؤوليات التي تقع على عاتق صاحب العمل. وينبغي حذف المادة ١٦(٢).

سويسرا. نظراً إلى أنّ هدف هذا الحكم هو أن تتجلى فيه المبادئ الواردة في الاتفاقية رقم ١٨١، والتي حصلت حتى الآن على عدد قليل من التصديقات، ينبغي استبدال النص الحالي بالصيغة الواردة في النقطة ١٩ من الاستنتاجات المقترحة التي أعدها المكتب أساساً[٣٢].

المملكة المتحدة. من شأن اشتراط نظام تراخيص أن يثير المشاكل.

الولايات المتحدة. قد يكون المزيد من المناقشة بشأن المادة ١٦(٢)(د) مفيداً للنظر في تعقد شتى السيناريوهات التي تقوم فيها الوكالات بفرض الرسوم أو تكبدها والنطاق المحدد للالتزام المقصود في هذا الحكم.

أصحاب العمل

EK (فنلندا). ينبغي التطرق إلى وكالات الاستخدام على نحو متوازن. فتوظيف العمال المنزليين، يعود بالنفع على الأسر وعلى الأشخاص الذين يحتاجون إلى رعاية.

NK (اليابان). ينبغي حذف المادة ١٦(٢)؛ إذ أنها لا تتسق مع الاتفاقية رقم ١٨١. وفي اليابان، لا تجرى عمليات تفتيش منتظمة على وكالات الاستخدام والاستقطاعات من الأجر مقبولة إلى حد معيّن.

VNO-NCW، MKB-Nederland (هولندا). ينبغي إدراج إشارة محددة إلى الاتفاقية رقم ١٨١ في المادة ١٦(١).

CCP (البرتغال). ينبغي الإشارة بوضوح إلى أنّ على صاحب عمل العامل المنزلي المعني أن يدفع الرسوم إلى وكالات الاستخدام الخاصة.

[٣٢] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق من أجل العمال المنزليين*، التقرير الرابع (٢)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠، الصفحة ٣٩١.

IOE. قد يضر هذا الحكم بالجهود المبذولة لتعزيز الاتفاقية رقم ١٨١، وينبغي حذفه. ومن غير المقبول مقولة وجود رابط معيّن بين وكالة الاستخدام و"الممارسات التعسفية". ولا مبرر للربط بين أي مسؤوليات جارية مع الوكالات في الحالات التي تكتفي فيها بتقديم خدمات تتلاءم مع الطلبات. وتجري معالجة المسؤوليات القانونية التي تقع على عاتق الوكالات وأصحاب العمل من خلال أحكام العلاقات التعاقدية القائمة بين أصحاب المنازل والوكالات، وبين أصحاب المنازل والعمال المنزليين، وبين العمال المنزليين والوكالات. والمادة ١٦(١) تتسق أيضاً مع المادة ١٢(١)(ب) من الاتفاقية رقم ١٨١، التي تلزم الدول الأعضاء توزيع المسؤوليات بين الوكالات و"المنشآت المستخدمة"، وتتطرق بالتالي إلى موضوع المسؤولية فقط فيما يتعلق بالوكالات المشار إليها في المادة ١(١)(ب) من الاتفاقية نفسها. والإشارة في المادة ١٦(١) إلى العمال المنزليين "المعينين أو الموظفين" بواسطة وكالة استخدام، ملتبسة من حيث التمييز القائم في المادة ١(١)(أ) والمادة ١(١)(ب) من الاتفاقية رقم ١٨١.

والنهج الذي يتجلى في المادة ١٦(٢) عقابي إلى حد مفرط ويشير بشكل سلبي إلى قطاع واحد بعينه. وفي المادة ١٦(١)(أ)، الإشارات إلى "التسجيل" و"الإفصاح عن معلومات تخص العموم" لا تتسق مع المادة ٣ من الاتفاقية رقم ١٨١ ومصطلح "مواصفات" غير واضح. والمادة ١٦(٢)(ب) غير ضرورية، نظراً إلى أنّ المادة ١٥ تشمل أصلاً وسائل ضمان الامتثال، بما في ذلك تفتيش العمل. واستخدام مصطلح "صارمة" بشأن العقوبات لا يتسق مع الاتفاقية رقم ١٨١. واستبدال عبارة "تتكبدها" بعبارة "تستوفيها" جعل النص المقترح أكثر وضوحاً. غير أنه تبرز الحاجة إلى توضيح ما إذا كانت النية تكمن في معالجة مسألة الرسوم التي تستوفيها أي وكالة استخدام من العامل أو الانشغال بأنّ بعض أصحاب العمل قد يحاولون استرداد الرسوم التي دفعوها إلى الوكالات باستقطاعها من أجر العمال المنزليين. وينبغي وضع أي مادة تتعلق بوكالة الاستخدام قبل المواد ١٤ و١٥ و١٧ الحالية.

CIETT. من شأن تباين الأحكام بين اتفاقية بشأن العمل المنزلي والاتفاقية رقم ١٨١ أن يتسبب في لبس ومن شأن وضع مادة بعينها بشأن الوكالات أن يعيق أيضاً الجهود الثلاثية الرامية إلى تعزيز الاتفاقية رقم ١٨١. والمادة ١٦ لا تأتي بقيمة مضافة على الاتفاقية الجديدة. ولا ينبغي معاملة العمال المستخدمين من جانب الوكالات بطريقة مختلفة وهناك تداخل مع الاتفاقية رقم ١٨١. ومن المفضل حذف المادة ١٦، وإلا ينبغي إعادة صياغتها للإشارة إلى الاتفاقية رقم ١٨١ أو لتكرار عناصرها الأساسية. ومثل هذا الحكم قد يدعو الدول الأعضاء إلى التصديق على الاتفاقية رقم ١٨١ أو إلى اعتماد لوائح تتجلى فيها أحكامها الأساسية.

العمال

CGTRA (الأرجنتين). من المعقول والضروري معالجة المعلومات بشأن الممارسات التعسفية والانتهاكات وتسجيلها واستخدامها كأساس للتدابير المتخذة فيما يتعلق بتسجيل وكالات الاستخدام.

CUT (البرازيل). حذف عبارة "بما في ذلك" في الجزء الأخير من المادة ١٦(١).

CNTB (بوركينا فاسو). في المادة ١٦(٢)(د)، ينبغي استبدال عبارة "*honoraire facturé*" بعبارة "*commission perçue*" في الصيغة الفرنسية من النص.

CSN (كندا). ينبغي أن تتحمل وكالات الاستخدام وأصحاب العمل المسؤولية بالتكافل والتضامن عندما تكون علاقة الاستخدام "مثلثة". وينبغي أن تحظر المادة ١٦(٢)(د) على وكالات الاستخدام فرض رسوم على العمال المنزليين.

FADWU، HKCTU (الصين)، MUSYGES (السلفادور)، DGB (ألمانيا)، CTM (المكسيك)، GEFONT (نيبال)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. يمكن تعزيز النص الحالي من خلال إدراج حكم ينص على عدم الاشتراط من العمال المنزليين أن يسلموا وثائق هويتهم إلى الوكالات وعدم دفع إيداعات أو دفع تكاليف التأشيرة والسفر.

CGT (كولومبيا). ينبغي أن تشمل المادة ١٦(٢) فقرة فرعية إضافية تشترط على السلطات نشر المعلومات بشأن الوظائف المتاحة وضمان أن يحدث التوظيف في ظل ظروف لائقة وقانونية. كما ينبغي أن *تحظر* المادة ١٦(٢)(د) الاستقطاعات.

CTC، CUT (كولومبيا). انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ١٣.

CASC، CNTD، CNUS (الجمهورية الدومينيكية). ينبغي أن يكون العمال المنزليون المستخدمون بواسطة وكالة مشمولين بالتشريعات المطبقة على العمال عموماً، ولا ينبغي اعتبارهم عمالاً منزليين.

SAK (فنلندا). ينبغي أن تشير المادة ١٦(٢)(د) بوضوح إلى أن العمال المنزليين غير مسؤولين عن دفع تكاليف التأشيرة أو السفر أو خدمات التوظيف.

SEWA (الهند). ينبغي حذف عبارة "بما في ذلك" من المادة ١٦(١). وينبغي أن تشير المادة ١٦(٢)(أ) إلى "اللوائح القانونية" وليس إلى "المعايير"، كما ينبغي إضافة كلمة "عام" بعد كلمة "الإفصاح". وينبغي أن تكون المادة ١٦(٢)(ج) كما يلي: "توفير سبل الوصول إلى آليات التظلم للعمال المنزليين بالنسبة إلى جميع الشكاوى بما فيها الممارسات التعسفية."

JTUC-RENGO (اليابان). ينبغي أن يتمتع العمال المنزليون بالحق في معرفة الانتهاكات الماضية التي قامت بها وكالات الاستخدام.

FNV (هولندا). يشكل سوء نية وكالات الاستخدام والاتجار مشاكل خطيرة في هذا القطاع. والإشارة إلى الاتفاقية رقم ١٨١ في هذا الحكم تحظى بالقبول.

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). في المادة ١٦(٢)(ب)، ينبغي معالجة مسألة احتفاظ وكالات الاستخدام بوثائق الهوية. وينبغي للوكالات التي توظف العمال المنزليين المهاجرين أن تضمن الامتثال لظروف العمل اللائق في بلد الاستخدام.

APL، FFW، TUCP (الفلبين). ينبغي أن تشير المادة ١٦ إلى أنّ الوسطاء وأصحاب العمل مسؤولون بالتكافل والتضامن عن خرق عقود الاستخدام.

الأمم المتحدة

المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة. ينبغي منع وكالات الاستخدام من فرض الرسوم على العمال المنزليين. فهذه الممارسة تعزز تعويل العمال المنزليين على غيرهم.

تعليق المكتب

اقترح عدد يعتد به من المجيبين إدخال تعديلات مكثفة على المادة ١٦. وارتبطت الشواغل المشار إليها في الغالب بالحاجة إلى ضمان اتساق النص مع أحكام الاتفاقية رقم ١٨١ ومستوى التفاصيل الواردة حالياً في المادة ١٦، ولاسيما في الفقرة الثانية منها. واعتبر عددٌ من الحكومات أنّه ينبغي نقل المادة ١٦(٢) إلى التوصية.

ويرى المكتب أنّ من شأن إجراء المزيد من المناقشات فيما بين الهيئات المكونة، مع مراعاة مختلف التعليقات المقدمة، أن يكون مفيداً في وضع أحكام تتعلق بوكالات الاستخدام. وبالتالي، لم تدخل أية تعديلات على النص الوارد في التقرير الرابع (٢باء).

وأشارت بعض الحكومات إلى أنه، يُسمح لوكالات الاستخدام فقط أن تعمل كوسيط، بموجب تشريعاتها. وفي بلدان أخرى، وكالات الاستخدام لا تعمل للاستجابة للطلب، بل حصراً لاستخدام العمال وجعلهم متاحين للمستخدِمين. والصيغة الحالية للمادة ١٦(١) لا تميّز بين هذين النوعين من الوكالات، إذ أنّ النية تكمن في تغطية النوعين معاً، حيثما وجدا. وبالتالي، فإنّ عبارة "المعينون أو الموظفون" تقصد تغطية نوعي الوكالات.

المادة ١٧

الحكومات

أستراليا. تؤيد أستراليا أن يشترط على الدول الأعضاء أن تتشاور مع المنظمات الممثلة للعمال المنزليين ولأصحاب العمل الذين يستخدمونهم، إضافة إلى منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال الأكثر تمثيلاً في البلد.

مصر. من الصعب تحديد طبيعة منظمات أصحاب العمل. انظر التعليقات أسفله في إطار الفقرة ٢ من التوصية المقترحة.

الفلبين. ينبغي أن تتسق اللغة فيما يتعلق بالتشاور مع المادة ٢(٢) عن طريق إدراج العبارة التالية "ولاسيما المنظمات الممثلة للعمال المنزليين والمنظمات الممثلة لأصحاب عمل العمال المنزليين" بعد الإشارة إلى "المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال".

سويسرا. كما هو الحال بالنسبة إلى المادة ١٢(١)، ينبغي إعادة صياغة وسائل التنفيذ الواردة في المادة ١٧ في شكل قائمة شروط *بديلة* لا في شكل شروط *تراكمية*. ويمكن تقسيم المادة ١٧ إلى فقرتين، تُصاغ أولاهما كالآتي: "تُطبَّقُ أحكام الاتفاقية بواسطة القوانين واللوائح والاتفاقات الجماعية أو من خلال تدابير أخرى بما يتمشى مع الممارسة الوطنية، عن طريق مد نطاق التدابير القائمة أو تكييفها لتشمل العمال المنزليين، أو عن طريق وضع تدابير محددة من أجلهم". ويمكن بعدئذٍ أن يعالج التشاور في فقرة منفصلة، وذلك كما يلي: "عند اعتماد مثل تلك القوانين أو اللوائح أو غيرها من التدابير، تتشاور كل دولة عضو مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال، ولاسيما المنظمات الممثلة للعمال المنزليين والمنظمات الممثلة لأصحاب عمل العمال المنزليين، حيثما وُجدت".

أصحاب العمل

ACCI (أستراليا). ينبغي ألا يُطلبَ من الدول الأعضاء اتخاذ إجراءات إلا بعد التشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال طويلة العهد والأكثر تمثيلاً، إلى جانب أية منظمات أخرى قد تكون قائمة لتمثيل العمال المنزليين أو أصحاب عملهم. وتؤيد غرفة التجارة والصناعة الأسترالية منح الدول الأعضاء أقصى مجموعة من الخيارات المتاحة لتنفيذ أية التزامات جديدة، لاسيما إذا كانت في شكل اتفاقية وتوصية على حد سواء.

FEPEM (فرنسا). ينبغي أن تتسق الصياغة المستخدمة بشأن التشاور مع الصياغة المقترحة بالنسبة إلى المادة ٢.

NK (اليابان). ينبغي التشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال الأكثر تمثيلاً.

IOE. ينبغي أن تتسق الصياغة المستخدمة بشأن التشاور مع الصياغة المقترحة بالنسبة إلى المادة ٢ (انظر التعليقات في إطار المادة ٢).

العمال

CSN (كندا). ينبغي أن تتضمن المادة ١٧ التشاور مع المنظمات الممثلة للعمال المنزليين. وينبغي حذف عبارتي "أو تكييفها" و"حسب مقتضى الحال".

تعليق المكتب

انظر التعليق الوارد في إطار المادة ٢.

المادة ١٨

الحكومات

هولندا. ينبغي إدراج إشارة إلى "القوانين واللوائح الوطنية".

الفلبين. ينبغي أن يشير النص إلى الأحكام الأكثر مؤاتاة المطبَّقة على العمال المنزليين *بموجب القوانين واللوائح الوطنية* واتفاقيات دولية أخرى.

العمال

CTN (نيكاراغوا). ينبغي الإشارة إلى التشريعات الوطنية والاتفاقات الجماعية المطبقة.

تعليق المكتب

تَتَّبع الصياغة الحالية أحكاماً مماثلة في معايير قائمة. وتنص المادة ١٩(٨) من دستور منظمة العمل الدولية على أن اعتماد أي اتفاقية أو تصديقها لن يعتبر ماساً بأي قانون أو قرار تحكيم أو عرف أو اتفاق يكفل للعمال المعنيين أحكاماً أكثر مؤاتاة.

٣- ملاحظات على التوصية المقترحة بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين

الفقرة ١

العمال

CUT (البرازيل). حذف عبارة "وينبغي النظر فيها بالاقتران مع تلك الأحكام".

الفقرة ٢

الحكومات

مصر. صاحب العمل قد يكون عاملاً وصاحب عمل في نفس الوقت، مما يتعذر معه وجود منظمات لتمثيل هذه الفئة.

سويسرا. ستكون الفقرة ٢(ج) أكثر توازناً إذا أُضيفت عبارة "وأصحاب العمل" بعد عبارة "العمال المنزليين".

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). ينبغي أن تُوضح الفقرتان ٢(أ) و(ب) أنه ينبغي السماح لأصحاب العمل وللعمال المنزليين على حد سواء بالانضمام إلى منظمات يختارونها.

IOE. يتطلب أي تعبير عن الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية تطبيقاً متساوياً على العمال وأصحاب العمل على حد سواء. وينبغي أن تحظى قدرات العمال وأصحاب العمل على التصرف وفق ذلك بقدر متساو من الحماية. وينبغي إعادة صياغة الفقرة ٢ لكي تعكس هذه المبادئ.

العمال

ACTU (أستراليا). لا يبدو أن الصكين المقترحين يتناولان قضية ضمان توفير معلومات ملائمة للعمال المنزليين عن حقوقهم في الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية.

CSN (كندا). حذف الفقرة ٢(ب).

CGT (كولومبيا). ينبغي أن *تحظر* الفقرة ٢(أ) فرض مثل تلك القيود.

SEK (قبرص). إدراج حكم يشجع الحوار مع الشركاء الاجتماعيين الذين يعالجون قضايا العمال المنزليين بانتظام.

تعليق المكتب

أدخل المكتب تغييرات طفيفة على الفقرتين ٢(أ) و(ب) للإشارة إلى *منظمات من اختيارهم*، وهي الصياغة المستخدمة في اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧).

الفقرة ٣

الحكومات

أستراليا، فرنسا، المكسيك، باراغواي، اسبانيا، جمهورية تنزانيا المتحدة. تؤيد الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب[٣٣].

النمسا، السويد، هولندا، الولايات المتحدة. يمكن الجمع بين الصياغة التي اقترحها المكتب والنص الحالي.

كندا، اليونان، كينيا، الفلبين، بولندا. يُفضَّل النص الحالي.

قبرص. عدم تأييد الصياغة التي اقترحها المكتب.

مصر. عدم تأييد الإشارة إلى التماشي مع معايير العمل الدولية. إذ ينبغي أن يجوز لصاحب العمل أن يطلب الاطلاع على الوضع الصحي للعامل المنزلي لتحديد ما إذا كان هذا الأخير مصاباً بمرض معدٍ أم لا.

إسرائيل. ينبغي التمييز بين الاختبار الطبي في سياق سياسة الهجرة الوطنية والاختبار الطبي المرتبط بالعمل لجميع العمال في البلد المستقبل. ويُعَدُّ الاختبار الطبي المرتبط بالعمل بالنسبة للكشف عن الحمل مقبولاً في بعض الحالات.

ناميبيا. يعتبر النص الوارد في التوصية المقترحة، الذي يشير إلى معايير العمل الدولية بصفة أعم، مقبولاً. ولكن سيلقى إجراء المزيد من المناقشات بشأن هذه النقطة ترحيباً.

عُمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة. ينبغي تمكين صاحب العمل الذي يستخدم عاملاً منزلياً من أن يتخذ إجراءات وقائية لحماية أفراد أسرته، بما فيها الفحص المسبق للكشف عن الإصابة بأمراض معدية. وينبغي أن تنص الفقرة ٣ على وجوب كون الاختبار الطبي المرتبط بالعمل يتماشى مع طبيعة مهام العامل المنزلي والتصاقها بالحياة الصحية لصاحب العمل وأفراد أسرته. وتُرفَضُ الصيغة البديلة المقترحة من مكتب العمل الدولي.

رومانيا. لا تتناول التوصية المقترحة كيفية مراقبة صحة العمال المنزليين. وينبغي القيام بهذا تمشياً مع معايير العمل الدولية.

اسبانيا. ينبغي حذف الإشارة إلى الاختبار الطبي.

أوغندا. قد تُفَسَّر الصياغة التي اقترحها المكتب بأنها تعني أنه لا ينبغي للعمال المنزليين أن يخضعوا للاختبار الطبي، حتى وإن قبلوا بالقيام بهذا الإجراء. ومن شأن الكشف عن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز أيضاً أن يساعد استجابة صاحب العمل إذا كان العامل المنزلي يحتاج إلى علاج أو إلى عقاقير مضادة للفيروسات الرجعية. وينبغي أن تتمكن الأسرة من تنفيذ تدابير معينة لحماية أفرادها.

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). الصياغة غير واضحة وتتضمن عدة مفاهيم ينبغي تناولها في إطار أحكام مختلفة والاستفاضة في مناقشتها.

NK (اليابان). قد يكون الاختبار الطبي لأغراض مهنية ملائماً.

IOE. الأثر المراد من هذه الفقرة غير واضح. وتتسم عبارة "تمشياً مع معايير العمل الدولية" بالمبالغة. إذ تحدد الدول الأعضاء مستوى حماية البيانات الشخصية المطلوب في سياقاتها كل على حدة. ويحتاج أصحاب العمل إلى إدارة المخاطر واتخاذ قرارات تتعلق بالاستخدام. ويعد الاختبار الطبي القانوني واستخدام هذه المعلومات مسألتين محوريتين في القيام بهاتين العمليتين.

[٣٣] مكتب العمل الدولي: *العمل اللائق للعمال المنزليين*، التقرير الرابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٠، جنيف، ٢٠١١ (نُشر في سنة ٢٠١٠)، الصفحة ٢٤.

العمال

CGTRA (الأرجنتين)، ACTU (أستراليا)، CSN (كندا)، FADWU، HKCTU (الصين)، MUSYGES (السلفادور)، SAK (فنلندا)، UNSA (فرنسا)، DGB (ألمانيا)، ICTU (أيرلندا)، GEFONT (نيبال)، CUT-A (باراغواي)، CGTP، SINTTRAHOL (بيرو)، TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة)، TUC (المملكة المتحدة)، ITUC. تؤيد الصياغة البديلة التي اقترحها المكتب.

تعليق المكتب

رأى عدد كبير من الحكومات وجميع منظمات العمال أن الصياغة التي اقترحها المكتب في التقرير الرابع (١) بالنسبة إلى الفقرة ٣ لاستبدال النص الحالي أو إضافتها إليه، صياغة ملائمة. ولكن عدداً مماثلاً من الحكومات عبَّر عن تفضيله للنص الحالي. وقد أشار عدة مجيبين كذلك إلى الحاجة إلى إجراء المزيد من المناقشات بشأن حكم كهذا. ومراعاةً لما ورد أعلاه، أدرج المكتب صيغة معدَّلة للفقرة ٣ في التوصية المقترحة الواردة في التقرير الرابع (٢باء).

الفقرة ٤

الحكومات

أستراليا. لا ينبغي أن يهدد العمل المنزلي صحة الأطفال أو سلامتهم أو رفاهيتهم ولا ينبغي أن يعرقل مسارهم الدراسي. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن تقدم التوصية إرشاداً عملياً فيما يتعلق بكون الأطفال على وجه التحديد عرضة للاتجار والاستغلال في العمل المنزلي وكذلك حالات استضعاف الأطفال الذين يعيشون مع صاحب عملهم ولاسيما الفتيات. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن تقدم التوصية إرشاداً عملياً بشأن تطبيق المادة ٤(٢) من الاتفاقية. وينبغي تعزيز الفقرة ٤ عن طريق إدراج بنود بشأن فرض قيود على أوقات العمل لترك حيز من الوقت للتعليم والتدريب والراحة والأنشطة الترفيهية، وقيود على القيام بأنواع معينة من العمل، واتخاذ تدابير لحماية العمال المنزليين الشباب الذين يعيشون مع أصحاب عملهم، وآليات فعالة لانتشال الأطفال من العمل المنزلي الخطير وإعادة تأهيلهم.

النمسا. مراعاةً للحاجة الخاصة إلى توفير الحماية لهذه الفئة، ينبغي أن يتضمن الجزء الأخير من الحكم إشارات محددة إلى فترات الراحة وحماية الصحة وصون الأخلاق وإجراء فحوصات طبية دورية.

السويد. ينبغي نقل الفقرة ٤ إلى الاتفاقية.

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي التطرق إلى أوقات العمل في إطار الفقرة ٦.

الولايات المتحدة. ينبغي أن يتضمن الحكم إرشادات أكثر تحديداً بشأن التدابير التي تعالِج الحاجة إلى توفير الحماية للعمال المنزليين الذين هم دون سن ١٨ عاماً، بما في ذلك ما يتعلق بأوقات العمل والعمل الخطير ورصد مدى رفاه العامل المنزلي. ومن شأن حكم كهذا أن يرشد تطبيق المادة ٤.

العمال

BAK (النمسا). ينبغي أن تشير الأحكام على وجه التحديد إلى فترات الراحة وحماية الصحة وصون الأخلاق وإجراء فحوصات طبية دورية والاهتمام الخاص الذي ينبغي أن يولى إلى القوة البدنية للعمال المعنيين.

CUT (البرازيل). الاستعاضة عن عبارة "ينبغي للدول الأعضاء أن تولي اهتماماً خاصاً" بعبارة "ينبغي للدول الأعضاء أن تضمن".

CSN (كندا). ينبغي إدراج عبارة "وفقاً للاتفاقيتين رقم ١٣٨ ورقم ١٨٢" بعد عبارة "القوانين واللوائح الوطنية". وينبغي أن ينطبق بلوغ السن الدنيا المحددة في ١٨ سنة على العمال المنزليين المهاجرين، لأنهم الأكثر عرضة للتعسف والعمل الجبري.

تعليق المكتب

على حد ما ورد أعلاه في إطار المادة ٤، اعتبر المكتب أنه من المناسب إدراج نص إضافي في الفقرة ٤ بغية توفير المزيد من الإرشاد في هذا المجال، مراعاةً منه لمختلف التعليقات والاقتراحات التي قدّمت. وبالتالي يوصي النص الموسَّع باتخاذ تدابير لتحديد وحظر الأشكال الخطيرة من العمل المنزلي والقضاء عليها بالنسبة للأشخاص دون سن ١٨ عاماً. وهو يتناول على نحو أكثر تفصيلاً مسألة القيود المفروضة على ساعات العمل وفيما يتعلق ببعض أنواع العمل، ويوصي بإنشاء أو تعزيز آليات لرصد ظروف عمل وعيش العمال المنزليين الشباب.

الفقرة ٥

الحكومات

أستراليا. على صعيد أفضل ممارسة، ينبغي أن يقدم صاحب العمل إلى العامل المنزلي قائمة مفصلة بالمهام حتى تتضح الأشغال التي يُطلب من العامل أن يقوم بها. وبالتالي ينبغي أن تُصاغ الفقرة ٥(ب) كالآتي: "وصف للمهام يشمل قائمة مفصلة بالأشغال التي ينبغي القيام بها". أما الفقرة ٥(و) فينبغي أن تصاغ كالآتي: "معدل دفع ساعات العمل الإضافية، بما في ذلك ساعات الاحتياط". وسيضمن هذا إبلاغ العمال المنزليين عن معدل الدفع الذي سيجري تعويضهم وفقه عن الساعات التي يكونون أثناءها في الاحتياط، بنفس الطريقة التي يتم بها إبلاغ بقية العمال الذين يكونون عند الطلب.

الصين. في الفقرة ٥(٢)، ينبغي إضافة بنود تتعلق بظروف السلامة والصحة وإعانات الضمان الاجتماعي.

فرنسا. ليس ثمة أية طريقة "لضمان" فهم العمال المنزليين لهذه المعلومات. ومن أجل الحفاظ على الاتساق مع المادة ٦، ينبغي أن تُصاغ الفقرة ٥(١) كالآتي: "ينبغي إبلاغ المستخدمين على نحو ملائم". وينبغي أن توضح الفقرة ٥(٣) أن العقد النموذجي اختياري. ويجب أن تكون عقود الاستخدام قابلة للتكييف مع كل علاقة استخدام على حدة.

الهند. ينبغي حذف الفقرة ٥(٢)، لأن تنفيذها لا يبدو عملياً.

المكسيك. ينبغي إدراج بند جديد في الفقرة ٥(٢) يشير إلى جدول ساعات العمل.

باراغواي. ينبغي حذف الفقرة ٥(٢)(ح).

بيرو. حيثما كان التشريع يسمح بإبرام عقود شفهية، سيصعب توفير معلومات عن جميع الشروط المدرجة وضمان فهم العامل لها.

الفلبين. ينبغي أن تنص الفقرة ٥(١)على أن العقد بالنسبة إلى العمال المنزليين المهاجرين والمحليين على حد السواء ينبغي أن يُكتَبَ بلغة يفهمها صاحب العمل والعامل.

بولندا. ينبغي أن تندرج الأحكام التي تحدد مكان العمل ومدة العطل وفترات الإشعار بإنهاء عقد الاستخدام في إطار الفقرة ٥، إذ أنها لم تُدرج في المادة ٦ من الاتفاقية.

الاتحاد الروسي. ينبغي مناقشة فائدة الفقرة ٥(٣) أكثر.

سلوفاكيا. ينبغي أن تنص الفقرة ٥(١) على أنه ينبغي تقديم المعلومات عن شروط الاستخدام وظروفه بطريقة ملائمة وقابلة للتحقق وسهلة الفهم، في حين يُحذف البند المقابل من المادة ٦ من الاتفاقية المقترحة. ويمكن إعادة صياغة الفقرة ٥(٢)(أ) لتصبح كالآتي: "تاريخ بدء الاستخدام".

سويسرا. فيما يتعلق بالفقرة ٥(٢)، سوف يجري الإبلاغ عن نتائج المشاورات مع الكنتونات في الوقت المناسب. وفي الفقرة ٥(٣) من النص الفرنسي، ينبغي استخدام عبارة « modèle de contrat individuel » عوضاً عن « contrat type ».

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي للتفاصيل أن تشمل حُكماً بشأن ساعات العمل.

تونس. ينبغي أن تحدد الفقرة ٥(١) من المسؤول عن توفير مثل تلك المساعدة. ويمكن إضافة حكم جديد، يدعو إلى اتخاذ إجراءات خاصة لتنظيم إنهاء استخدام العمال المنزليين القاصرين.

الولايات المتحدة. في الفقرة ٥(١)، ينبغي إضافة عبارة "بما فيها الترجمة الشفوية إلى لغة يفهمونها" بعد عبارة "ينبغي [...] توفير المساعدة". وفي الفقرة ٥(٣)، ينبغي الاستعاضة عن عبارة "أن تنظر في وضع" بعبارة "أن تضع".

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). في الفقرة ٥(١)، ينبغي توضيح كون ذلك مسؤولية من مسؤوليات الحكومة. أما الفقرة ٥(٢) فينبغي أن تشمل التوضيح التالي: "... ينبغي أن تتضمن ظروف الاستخدام المعلومات التي تنص عليها التشريعات الوطنية أو المتفق عليها عن طريق المفاوضة الجماعية أو أي اتفاق آخر ينظم استخدام العمال المنزليين، قد ينطوي على التفاصيل الواردة أدناه". ويمكن أن يكون العقد النموذجي الذي تنص عليه المادة ٥(٣) مفيداً جدًا. وينبغي مراعاة ما يلي: ينبغي إتاحة العقد دون تكلفة؛ ولا ينبغي أن يكون استخدامه على أساس طوعي؛ وينبغي تمكين أصحاب العمل والعمال من تحديد ظروف العمل التي يعتبرونها ملائمة، وذلك في نطاق القانون.

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). تعتبر الفقرة ٥(٢)(و) و(ك)، غير ملائمة نظراً لطبيعة العمل المنزلي.

NK (اليابان). ينبغي إضافة عبارة "إن كانت مطبقة" إلى الفقرة ٥(٢)(هـ). ففي اليابان، ليس ثمة أحكام قانونية بالنسبة إلى الإجازة المرضية والإجازة لأسباب شخصية أخرى. وينبغي حذف الفقرة ٥(٢)(و) و(ح) (انظر التعليقات الواردة في إطار المادتين ١٠ و١٢ من الاتفاقية المقترحة). وفي الفقرة ٥(٣)، ينبغي أن تكون المشاورات مع المنظمات التمثيلية.

IOE. في الفقرة ٥(١)، ينبغي إضافة جملة تنص على أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتيح هذه المساعدة مجانياً إلى العمال المنزليين وأصحاب العمل. وينبغي أن يشير مطلع الفقرة ٥(٢) إلى القوانين واللوائح الوطنية، أو الاتفاقات الجماعية أو الترتيبات العملية. وينبغي دمج الفقرة ٥(٢)(أ) في المادة ٦(هـ) من الاتفاقية المقترحة. وينبغي إضافة عبارة "إن كانت مطبقة" في نهاية الفقرة ٥(٢)(هـ). أما الفقرة ٥(٢)(و) فينبغي حذفها. ويمكن حذف مصطلح "نقدية" من الفقرة ٥(٢)(ز). ولتفادي اللبس، يمكن الاستعاضة عن مصطلح "النقدية" في الفقرة ٥(٢)(ح) بمصطلح "نقداً". وينبغي حذف الفقرة ٥(٢)(ط). إذ يعد الإفصاح عن مثل تلك التفاصيل أمراً زائداً وغير ضرورياً. وينبغي أن تتضمن الفقرة ٥(٢)(ك) عبارة "حيثما كانت قابلة للتطبيق"، ويُفضَّل إدراجها في إطار المادة ٦(ط) من الاتفاقية المقترحة. وينبغي أن تقدم الحكومات عقداً نموذجياً يُوزَّعُ على العموم ويُستخدمُ حسب اتفاق الطرفين. ولا ينبغي فرض أي عقوبات ولا القيام بافتراضات سلبية على الصعيد القانوني لعدم التقيد بالعقد النموذجي.

العمال

CGTRA (الأرجنتين). ينبغي أن تكون الفقرة ٥(١) أكثر تحديداً فيما يتعلق بالمساعدة التي ينبغي توفيرها.

CSN (كندا). ينبغي أن تنص الفقرة ٥(١) على ضرورة إبرام عقد مكتوب. وينبغي أن تشمل القائمة التزاماً بالإشارة إلى عدد الوجبات المقدمة في اليوم، حيثما أمكن. وينبغي أن تشير كذلك إلى أن فترات الاختبار لا يمكن أن تُمدَّد أكثر من شهر ويجب أن تكون مدفوعة الأجر. وينبغي دمج الفقرة ٥(٢)(ك) مع الفقرة ١٧. وينبغي أن تُصاغ الفقرة ٥(٣) كالآتي: "يجب أن تتخذ الدول الأعضاء تدابير".

CGT (كولومبيا). ينبغي إضافة إشارة إلى المهام المطلوب القيام بها، وذلك في الفقرة ٥(٢)(ب).

SEWA (الهند). ينبغي أن تَذكُر الفقرة ٥(٣) تحديداً "وضع عقد نموذجي يشمل شروط الاستخدام وظروفه".

CUT-A (باراغواي). ينبغي حذف الفقرة ٥(٢)(ح).

CCOO (اسبانيا). ينبغي إدراج البنود (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(هـ) و(و) و(ح) و(ط) من الفقرة ٥(٢) في المادة ٦ من الاتفاقية المقترحة.

NUDE (ترينيداد وتوباغو). انظر التعليقات المتصلة بالمادة ٦ من الاتفاقية المقترحة.

تعليق المكتب

من أجل تحقيق المزيد من الوضوح، أعاد المكتب صياغة مطلع الفقرة ٥(٢). أما الفقرة ٥(٢)(أ) فقد حُذفت، نظراً إلى إعادة صياغة المادة ٦(هـ) من الاتفاقية المقترحة (انظر تعليق المكتب أعلاه).

الفقرة ٦

الحكومات

أستراليا. يمكن إدراج الفقرة ٨ التي تتعلق بالعمل الليلي، هنا كفقرة فرعية جديدة ٢. وبهذه الطريقة، ستتضمن التوصية المقترحة فقرة تتعلق بساعات العمل وتقوم على الحكم الوارد في إطار المادة ١٠(١) من الاتفاقية المقترحة. وينبغي إعادة صياغة الفقرة ٦(٢) الحالية لتعالج بصفة أعم تطور الإرشاد العملي فيما يتعلق بساعات العمل.

الصين. صياغة الفقرة ٦(١) غير واضحة.

فرنسا. يتطلب مصطلح "الإرشاد العملي" الوارد في الفقرة ٦(٢) توضيحاً.

الهند. حذف هذا الحكم لأنه لا يبدو عملياً من حيث التنفيذ.

لاتفيا. في الفقرة ٦(١)، ينبغي أن تُستكمل عبارة "للعامل المنزلي" بعبارة "أو لمن يُمثله".

عُمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة. ينبغي شطب الفقرة ٦(١) انسجاماً مع موقف الدول الأعضاء من المادة (١٠) من مشروع الاتفاقية.

الولايات المتحدة. ينبغي أن تُستَهَلَّ الفقرة ٦(٢) كالآتي: "ينبغي للدول الأعضاء أن تُوفر...".

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). لا يمكن تطبيق معايير عامة بشأن ساعات العمل على العمل المنزلي نظراً إلى طبيعته.

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). هذا الحكم غير ملائم نظراً إلى طبيعة العمل المنزلي.

IOE. لا يمكن تطبيق افتراضات معيارية بشأن حساب وقت العمل تطبيقاً دقيقاً في السياق المنزلي وبالتالي لا ينبغي أن تنطبق على العمل المنزلي. ولكن إذا كان لابد للصك من أن يتضمن منظوراً كهذا، سيكون من الضروري إدراج حكم على غرار الفقرة ٦(٢) لدعم رب الأسرة في تحمل عبء تسجيل وقت العمل. وستحتاج الصياغة المستخدمة بشأن مسألة المشاورة إلى إضفاء الاتساق عليها (انظر التعليقات الواردة في إطار المادة ٢ من الاتفاقية المقترحة).

العمال

CSN (كندا). ينبغي تشجيع العمال المنزليين أيضاً على القيام بتسجيل شخصي لساعات عملهم.

CLTM (موريتانيا)، COTRAF (رواندا). ينبغي أن تشير الفقرة ٦ إلى أنه ينبغي تقديم أجر وفترات راحة لقاء ساعات العمل الإضافية.

تعليق المكتب

في الفقرة ٦(١)، يشير مصطلح "ساعات العمل" إلى ساعات العمل التي أداها العامل فعلاً، أي بما فيها الساعات الإضافية. وبالتالي فقد استعاض المكتب عن حرف "الواو" بعد "ساعات العمل" بعبارة "بما فيها".

الفقرة ٧

الحكومات

أستراليا. تؤيد الفقرة ٧ لأنها تقدم إرشاداً عملياً بشأن تنفيذ المادة ١٠(٣) من الاتفاقية المقترحة.

كوستاريكا. لا ينبغي السماح بفترات الاحتياط أو العمل عند الطلب.

قبرص. حذف الفقرة ٧(ج).

الهند. ينبغي حذف الفقرة ٧ لأنها لا تبدو عملية من حيث التنفيذ.

عُمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة. شطب الفقرة ٧ انسجاماً مع التعليقات الواردة في إطار المادة ١٠ من مشروع الاتفاقية.

بولندا. إضافة حكم لضمان تمتع العمال المنزليين بحماية لا تقل مؤاتاة عن الحماية التي يستفيد منها العمال عامة بموجب القوانين واللوائح الوطنية.

سلوفاكيا. قد يفيد مصطلحا "تحت الطلب" و"وقت الاحتياط" معاني متنوعة في مختلف النظم القضائية.

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي إعادة صياغة الجملة لتفادي اللبس بشأن الوقت الذي يمكن فيه للعمال المنزليين أن يتوقفوا عن العمل.

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). لا يمكن تطبيق معايير عامة بشأن ساعات العمل وفترات الراحة على العمل المنزلي نظراً إلى طبيعته.

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). هذا الحكم غير ملائم نظراً إلى طبيعة العمل المنزلي.

NK (اليابان). حذف الفقرة ٧. انظر التعليقات الواردة في إطار المادة ١٠ من الاتفاقية المقترحة.

IOE. حذف الفقرة ٧. لا تحظى هذه المفاهيم بأية قيمة في سياق العمل المنزلي كما أنها قد تؤدي إلى نتائج غير مقصودة. وبخلاف ذلك، يجب أن يتيح المطلع للحكومات معالجة هذه القضايا عن طريق اتخاذ تدابير تتماشى مع الممارسة الوطنية. وينبغي أن يكون التحكيم إجراء مشروعاً. أما الراحة التعويضية فينبغي أن يتفق عليها الطرفان حيثما وُزِّعت فترات الراحة بحسب العمل. وأما الأجر فينبغي أن يقوم على أجر أسبوعي أو شهري يعادل أو يفوق الحد الأدنى للأجر الذي يُدفع لقاء عمل مماثل.

العمال

CSN (كندا). انظر التعليقات الواردة بالنسبة إلى المادة ١٠ من الاتفاقية المقترحة.

CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). ينبغي أن تُفرَضَ نفس الحدود بخصوص ساعات العمل على العمال المنزليين الذين يعيشون مع الأسرة.

COTRAF (رواندا). قد تؤدي مثل تلك الممارسات إلى الرق.

تعليق المكتب

في الفقرة ٧(ب)، استعاض المكتب عن كلمة "للتعكير" بكلمة "للانقطاع" لتوضيح كون فترات وقت الاحتياط مختلفة عن فترات الراحة.

الفقرة ٨

الحكومات

أستراليا. ينبغي إضافة الفقرة ٨ إلى الفقرة ٦.

الجمهورية الدومينيكية. سيصعب تحديد مثل هذه الفترات متى كان العامل المنزلي يعيش مع الأسرة.

الولايات المتحدة. ينبغي أن يدعو هذا الحكم الدول الأعضاء إلى *اتخاذ* تدابير محددة.

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). لا يمكن تطبيق معايير عامة بشأن ساعات العمل على العمل المنزلي نظراً إلى طبيعته وإلى الظروف التي يجب أداؤه في ظلها.

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). هذا الحكم غير ملائم نظراً إلى طبيعة العمل المنزلي.

NK (اليابان). ينبغي حذف هذا الحكم. يجب على العمال المنزليين أن يعملوا من حين إلى آخر لوقت متأخر وينبغي أن تعكس الأجور هذا العمل.

IOE. لا ينطبق الأساس المنطقي لهذا المفهوم على العمل اللائق. وينبغي حذف الفقرة ٨. وغالباً ما يعيش العمال المنزليون في مكان العمل، ويعنون بمهام تقتصر على فترة النهار أو يكون التعاقد معهم قد أُبرم على أساس العمل ليلاً. ويفضي اعتبار العمل المنزلي ليلاً عملاً يؤدى من حين إلى آخر أو عملاً عرضياً إلى خلطه مع وقت الاحتياط مساءً وإلى حساب الساعات حساباً مزدوجاً.

العمال

ACTU (أستراليا). ينبغي أن يُؤكد هذا الحكم أنه لا ينبغي التعامل مع العمل الذي يؤديه العمال المنزليون ليلاً على نحو أقل مؤاتاة من النحو الذي يجري به التعامل مع العمل الذي يؤديه بقية العمال ليلاً.

CUT (البرازيل). ينبغي الاستعاضة عن عبارة "ينبغي [...] أن تنظر في وضع تدابير محددة" بعبارة "ينبغي [...] أن تعتمد تدابير".

CSN (كندا). لا ينبغي خلط العمل ليلاً مع فترات وقت الاحتياط. وينبغي إعادة صياغة الفقرة ٨ لضمان اتخاذ الدول الأعضاء تدابير محددة لا تقل مؤاتاة عن التدابير المنطبقة على بقية العمال عموماً.

الفقرة ٩

الحكومات

أستراليا. يمكن إعادة ترتيب التوصية لكي لا تشمل سوى فقرة واحدة بشأن فترات الراحة اليومية والأسبوعية، بالجمع بين الفقرات ٩ و١٠ و١١.

الجمهورية الدومينيكية. ينبغي أن يحدد القانون الوطني فترات الراحة.

باراغواي. لا ينبغي أن تكون مثل تلك التدابير أقل مؤاتاة من التدابير المتخذة بالنسبة إلى بقية العمال.

سلوفاكيا. الاستعاضة عن عبارة "يوم العمل" بكلمة "العمل".

أصحاب العمل

IOE. انظر التعليقات الواردة في إطار المادة ١٠ من الاتفاقية المقترحة.

الفقرة ١٠

الحكومات

أستراليا. في حين أنّ التسليم باختيار يوم محدد لفترة الراحة الأسبوعية قد يكون صعباً (لاسيما بالنسبة إلى العمال المنزليين العاملين ضمن نظام مداورة كل سبعة أيام)، فإنّ ذلك يُعتبر أسهل طريقة لضمان تمتع العمال المنزليين بما يحق لهم من ٢٤ ساعة متعاقبة من الراحة الأسبوعية في كل فترة سبعة أيام. وينبغي إضافة "متطلبات الأسرة" كعامل يؤخذ في الاعتبار في تحديد يوم محدد للراحة الأسبوعية. ويرتبط ذلك مباشرة بالفقرة ٢٢(ب). وينبغي إضافة الفقرة ١٠ إلى الفقرتين ٩ و١١ لوضع حكم موحد يرتبط بفترة الراحة اليومية والأسبوعية.

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). ينبغي أن يسمح هذا الحكم للعامل ولصاحب العمل الموافقة على تغيير اليوم المحدد.

NK (اليابان). لا ينبغي تحديد يوم الراحة الأسبوعية، بل ينبغي أن يكون مرناً ويتفق عليه الطرفان.

CCP (البرتغال). إضافة "حيثما أمكن" في النهاية.

IOE. ينبغي صياغة الفقرة ١٠ على النحو التالي: "ينبغي أن يكون يوم الراحة الأسبوعية يوماً محدداً عن كل فترة سبعة أيام بالاتفاق بين العامل المنزلي وصاحب عمل العامل المنزلي، شريطة أن يختلف هذا اليوم على نحو ما يرد في الفقرة ١١".

العمال

CSN (كندا). انظر التعليقات على المادة ١٠(٢) من الاتفاقية المقترحة. إنّ تحديد يوم واحد للراحة كل أسبوع يسهّل التوازن بين الحياة والعمل.

CUT (البرازيل). ينبغي نقل هذه الفقرة لتصبح فقرة فرعية جديدة تُدرَج في المادة ١٠ من الاتفاقية المقترحة.

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن تفرض التشريعات الوطنية يوماً محدداً لراحة العمال المنزليين.

الفقرة ١١

الحكومات

أستراليا. ينبغي إضافة الفقرة ١١ إلى الفقرتين ٩ و١٠ لتشكل حكماً موحداً يتعلق بالراحة اليومية والأسبوعية.

فرنسا. نظراً إلى القوانين واللوائح الفرنسية، لا توجد حالات تنطبق عليها الفقرة ١١.

سويسرا. انظر التعليقات المدرجة في المادة ٤ من الاتفاقية المقترحة.

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). ينبغي أن يشير الحكم أيضاً إلى أنّ التدابير المتسقة مع الممارسات الوطنية قد تُستخدم لتحديد الأسباب التي يمكن أن يُطلب على أساسها من العامل العمل خلال فترة الراحة.

NK (اليابان). ينبغي حذف هذه الفقرة. في اليابان حيث يعتبر التعويض المالي أجراً إضافياً، من غير الضروري منح فترة راحة تعويضية.

IOE. ينبغي إدراج جملة "أو أي تدابير أخرى تتسق مع الممارسة الوطنية" بعد عبارة "الاتفاقات الجماعية". كما ينبغي إضافة فقرة فرعية تسمح لأصحاب العمل وللعمال الموافقة على تغيير فترات الراحة ومسايرة المتطلبات الثقافية والدينية والاجتماعية للعامل المنزلي (نُقلت من الفقرة ١٠؛ انظر التعليقات أعلاه).

العمال

CUT (البرازيل). ينبغي نقل هذه الفقرة لتصبح فقرة فرعية جديدة تُدرَج في المادة ١٠ من الاتفاقية المقترحة.

CUT-A (باراغواي). ينبغي عدم استخدام مصطلح "يُطلب"، إذ إنّ ذلك يحدده عقد الاستخدام وليس الإرادة الحرة لصاحب العمل.

الفقرة ١٢

الحكومات

أستراليا. ينبغي أن يحق للعمال المنزليين نفس أحكام الإجازة السنوية المطبقة على العمال عموماً.

الجمهورية الدومينيكية. ينبغي أن يكون أصحاب العمل والعمال قادرين على اعتبار مثل هذا الوقت كإجازة شريطة ألا يؤدي العامل المنزلي أي مهام لصاحب العمل.

الهند. ينبغي حذف الفقرة ١٢، إذ أنّه لا يبدو أنّ هذه الأحكام عملية من حيث تطبيقها.

سلوفاكيا. إضافة "أو فترة الراحة الأسبوعية" في النهاية.

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي للعمال المنزليين الذين يرغبون في القيام بذلك أن يرافقوا الأسرة خلال فترات إجازتهم السنوية.

العمال

CUT (البرازيل). ينبغي نقل هذا الحكم ليصبح فقرة فرعية جديدة تدرَج في المادة ١٠ من الاتفاقية المقترحة.

CSN (كندا). ينبغي أن تضمن الفقرة ١٢ أنّ فترة الإجازة تحتسب كوقت عمل وأنّ صاحب العمل هو الذي يتحمّل تكاليف السفر. وينبغي لبند آخر أن ينص على أنّ العمال المنزليين المقيمين لدى صاحب العمل يمكنهم أن يرفضوا هذا العمل، ويبقى وضعهم من حيث الإقامة على حاله.

تعليق المكتب

أضاف المكتب كلمة "أفراد" قبل "الأسرة".

الفقرة ١٣

الحكومات

الجمهورية الدومينيكية. ينبغي أن يُترك جزء من الأجر الذي يمكن دفعه عيناً لعناية الأطراف التي تقوم بتحديده. ونظراً إلى أنّ صاحب العمل ملزم بتوفير الأدوات، فإنّ الفقرة ١٣(د) ليست ضرورية.

السلفادور. ينبغي تنقيح الفقرة ١٣(ج). انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ١٢ من الاتفاقية المقترحة.

الهند. ينبغي حذف الفقرة ١٣، إذ أنها ليست عملية من حيث التطبيق.

باراغواي. حذف الفقرة ١٣.

الولايات المتحدة. في مطلع الفقرة، ينبغي حذف كلمة "تنظر" وتعديل صيغة الفعل في كل فقرة فرعية بناءً على ذلك.

أصحاب العمل

NK (اليابان). حذف الفقرة ١٣. انظر التعليقات بشأن المادة ١٢ من الاتفاقية المقترحة.

IOE. من الممكن تحسين المادة ١٢(٢) على أن يفضي ذلك إلى حذف الفقرة ١٣ (انظر التعليقات أعلاه). ومن الممكن مناقشة مسألة كيفية تناول المسألة التي تغطيها الفقرة ١٣(د) بشكل مستفيض.

العمال

CUT (البرازيل). ينبغي حذف مصطلح "أن تنظر" بعد عبارة "ينبغي للدول الأعضاء"، كما ينبغي إضافة عبارة "والنقل" في نهاية الفقرة ١٣(ج).

CSN (كندا). انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ١٢ من الاتفاقية المقترحة.

CUT-A (باراغواي)، CGTP، SINTTRAHOL (بيرو). ينبغي حذف الفقرة ١٣.

COTRAF (رواندا). ينبغي حظر الأجر على شكل إعانات عينية.

CCOO (اسبانيا). ينبغي إدراج هذه الأحكام في الاتفاقية.

الفقرة ١٤

الحكومات

أستراليا. هذا الاشتراط حاسم لإضفاء الصفة الرسمية على علاقة الاستخدام وللمساعدة على صون حقوق العمال المنزليين. ومن الممكن استخدام الوثائق الخطية كبرهان من جانب نظام التفتيش والتطبيق.

سلوفاكيا. يمكن أن ينص الحكم على أن يحصل العمال المنزليون على جميع المدفوعات المتبقية بنهاية الشهر الذي يلي إنهاء استخدامهم. وينبغي أن يحصل العمال المنزليون المهاجرون العائدون إلى بلدهم الأم على أية مدفوعات متبقية في نفس اليوم الذي ينتهي فيه استخدامهم.

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي نقل الفقرة ١٤(٢) إلى الفقرة ١٧.

الولايات المتحدة. ينبغي توفير كشف الأجر "بلغة يفهمونها".

أصحاب العمل

NK (اليابان). في الفقرة ١٤(٢)، ينبغي إضافة جملة "بمبادرة من صاحب العمل" بعد "عند إنهاء الاستخدام".

IOE. ينبغي إعادة صياغة الفقرة ١٤(١) للإشارة إلى بيان خطي "عن المدفوعات المستحقة لهم والمبلغ المحدد لأي استقطاعات وغرض هذه الاستقطاعات". كما ينبغي أن تشير الفقرة ١٤(٢) تحديداً إلى إنهاء الاستخدام "بمبادرة من صاحب العمل".

العمال

CSN (كندا). ينبغي أن يشير البيان الخطي إلى عدد ساعات العمل الفعلية.

الفقرة ١٥

الحكومات

أستراليا. اتخاذ تدابير تضمن تمتع العمال المنزليين بظروف عمل لا تقل مؤاتاة عن ظروف العمال عموماً يحظى بالقبول.

فرنسا. ينبغي إضافة جملة "مع مراعاة خاصية العمل المنزلي وعلاقة الاستخدام". وفي فرنسا، هناك برنامج تأمين إلزامي يغطي الأجور عند الإعسار. غير أنّ أصحاب العمل من القطاع الخاص غير ملزمين بتسجيل أنفسهم.

اليونان. من الصعب تطبيق الفقرة ١٥ بسبب خاصية إعسار شخص طبيعي. وتعالج هذه المسألة على أفضل وجه على المستوى الوطني. وفي حال استبقي هذا الحكم، ينبغي أن يكون كالتالي: "ينبغي لكل دولة عضو أن تنظر في اتخاذ تدابير فعالة لضمان امتثال...".

هولندا. ينبغي حذف الإشارة إلى جملة "لا تقل مؤاتاة عن ظروف العمال عموماً".

اسبانيا. ينبغي حذف هذه الفقرة. ومن الممكن أن تمنح الأسر معاملة تفاضلية.

العمال

CFDT (فرنسا). ينبغي أن يُدمج هذا الحكم في الاتفاقية.

الفقرة ١٦

الحكومات

أستراليا. تسليماً بالواقع القائل بأنّ العمال المنزليين المقيمين لدى صاحب العمل أكثر عرضة لمخاطر التحرش والإساءة، بالإضافة إلى عزلهم عن المجتمع المحلي، فإنه ينبغي أن توصي فقرة فرعية إضافية الدول الأعضاء باتخاذ تدابير تضمن أنّ العمال المنزليين المقيمين مع أصحاب عملهم غير محرومين من الاتصال بذويهم وأصدقائهم. بالإضافة إلى ذلك، يمكن نقل الفقرة ١٦ إلى ما بعد الفقرة ١٧. وبهذه الطريقة، وتمشياً مع الهيكلية التي توصي بها أستراليا بالنسبة إلى الاتفاقية، سيجري معالجة جميع الأحكام المتعلقة بشروط الاستخدام وظروف العمل معاً، تليها الأحكام المتعلقة بظروف المعيشة والمسائل الأخرى.

الصين. ينبغي أن ينص المطلع على أنّ تُراعى في تقديم المأوى والغذاء الظروف الوطنية والثقافة والتقاليد.

الجمهورية الدومينيكية. من غير الممكن توفير غرفة مستقلة خاصة للعمال المنزليين في البلاد. وينبغي أن يتلاءم تقديم المأوى مع الظروف المناخية السائدة في البلد.

سلوفاكيا. ينبغي أن تنص المادة ١٦(د) على توفير وجبة ساخنة واحدة على الأقل يومياً.

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي نقل الفقرة ١٦ إلى ما بعد الفقرة ١٢ لتسهيل التدفق المتواصل للمعلومات.

أصحاب العمل

UIA (الأرجنتين). يدعم الفقرة عموماً، لكنه يرغب في إضافة عبارة "قدر الإمكان" بعد جملة "المتطلبات الثقافية والدينية" في الفقرة ١٦(د).

COPARDOM (الجمهورية الدومينيكية). من غير الواقعي في الفقرة ١٦(ج) اشتراط وجود الهواء المكيف.

NK (اليابان). حذف عبارة "مؤثثة". في اليابان، من النادر إيجاد غرفة مؤثثة.

IOE. ينبغي استخدام مفهوم المنطق لتقييم المتطلبات الغذائية الثقافية والدينية للعامل المنزلي.

العمال

CSN (كندا). ينبغي أن يكون أصحاب العمل ملزمين بتوفير إمكانية دخول العمال المنزليين إلى منزل الأسرة، وذلك بتزويدهم بالمفاتيح، وحسب مقتضى الحال، بشفرة الإنذار. كما ينبغي أن يتمكن العمال المنزليون المقيمون لدى صاحب العمل من الحصول على وسائل الاتصال.

COTRAF (رواندا). ينبغي أن تحدد الفقرة ١٦ الأبعاد الدنيا للغرفة الخاصة وأن تنص على أنه ينبغي توفير وجبات الطعام ثلاث مرات على الأقل يومياً.

الأمم المتحدة

CRC. ينبغي أن تنص الفقرة ١٦(أ) على توفير مكتب للدراسة ومصباح كهربائي للعمال المنزليين دون سن ١٨ عاماً.

تعليق المكتب

جرى تكييف مطلع الفقرة ١٦ لتحسين قراءة الحكم.

الفقرة ١٧

الحكومات

أستراليا. رغم الإقرار بأن من الصعب في العديد من البلدان التشريع حول هذا الموضوع، فإنّ الطبيعة غير الملزمة للتوصية تجعل من المرغوب فيه إدراج هذا النوع من الأحكام عن "أفضل الممارسات".

الصين. ينبغي أن يكون من الواضح أنّه يتم الإشارة إلى أسباب غير سوء تصرف جسيم *من جانب العامل*.

الجمهورية الدومينيكية. من شأن الوضع المتوخى في هذا الحكم أن يهدد سلامة الأسرة.

بيرو. لا تؤيد الإشارة إلى "فترة توقف معقولة خلال فترة الإخطار هذه لتمكينهم من البحث عن عمل ومكان إقامة جديدين"، إذ أنها لا تعكس الواقع الاجتماعي والاقتصادي.

الفلبين. ينبغي أن يحدد الحكم أنّه ينبغي للفترة الزمنية ألا تتجاوز شهراً واحداً.

سويسرا. ينبغي إضافة العبارات التالية في نهاية الحكم: "عندما تسمح التشريعات بها لإطالة إقامتهم على أرض البلد المضيف".

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). ينبغي توخي شروط معقولة وفترة إخطار معقولة بالنسبة إلى صاحب العمل لتمكينه من إيجاد عامل آخر.

NK (اليابان). ينبغي حذف عبارة "لأسباب غير سوء التصرف الجسيم" وإضافة عبارة "بمبادرة من صاحب العمل" وعبارة "معاملة تتسق مع تلك الممنوحة للعمال عموماً".

IOE. ينبغي منح العمال المنزليين فترة إخطار معقولة وفترة توقف معقولة للبحث عن عمل ومكان إقامة جديدين عند انتهاء استخدامهم لأسباب غير سوء التصرف الجسيم. وينبغي لأصحاب العمل أن يضعوا حداً لترتيبات الاستخدام والإقامة بالدفع بدلاً من الإخطار. وإذا حصل الإنهاء باتفاق متبادل قبل نهاية فترة الإخطار، لا حاجة إلى تعويض.

العمال

CFDT (فرنسا). بغض النظر عن سبب الإنهاء، ينبغي منح العمال المنزليين الذين يعيشون في منزل صاحب العمل فترة إخطار معقولة قبل إرغامهم على مغادرة المسكن.

CLTM (موريتانيا). ينبغي أن تكون مدة فترة الإخطار شهرين.

COTRAF (رواندا). مصطلح "معقولة" غامض. ومن الممكن تحديد المدة الدنيا للإخطار بشهرين.

تعليق المكتب

تمشياً مع نية الحكم، أضاف المكتب عبارة "بمبادرة من صاحب العمل" بعد "في حالة إنهاء الاستخدام".

الفقرة ١٨

الحكومات

أستراليا. ينبغي أن تأتي الفقرة ١٨ بعد الفقرة ١٤ فيما يتعلق بكشوف الأجور.

اليونان. في المطلع، ينبغي إدراج عبارة "وفقاً للقانون والممارسة الوطنيين" بعد كلمة "الأعضاء". وينبغي أن تصاغ الفقرة ١٨(أ) كما يلي: "تعزيز تقييم المخاطر المهنية المحتملة الخاصة بالعمل المنزلي ومنعها." وينبغي حذف الفقرة ١٨(ب). وينبغي أن تصاغ الفقرة ١٨(ج) كما يلي: "توفير المعلومات والإرشاد بشأن السلامة والصحة المهنيتين، لاسيما بشأن منع المخاطر المهنية والجوانب الأرغونومية ومعدات الحماية". وينبغي توفير برامج للتدريب ومبادئ توجيهية إلى العامل المنزلي قبل الاستخدام ومجاناً.

لاتفيا. من غير الواضح من هو المسؤول عن وضع برامج التدريب بشأن السلامة والصحة المهنيتين. وعموماً، قد يطرح مثل هذا الحكم إشكالية بما أنّ البلدان لا تتقاسم نفس الخبرات في هذا المجال.

اسبانيا. حذف الفقرة ١٨. وفي المقابل، يمكن قبول الفقرة ١٨(ج) وتعديل الفقرة ١٨(د) على النحو التالي: "وضع برامج للتدريب بشأن مسائل السلامة والصحة المهنيتين، التي تتعلق بالعمل المنزلي".

سويسرا. انظر التعليقات المدرجة تحت المادة ٤ من الاتفاقية المقترحة.

ترينيداد وتوباغو. ينبغي أن تبدأ الفقرة ١٨(د) على النحو التالي: "وضع برامج للتدريب وبرامج إنمائية...". وينبغي إضافة حكم بشأن وضع نُظم تضمن تعويض العمال المنزليين عن الإصابات التي يتعرضون لها خلال الاستخدام.

أصحاب العمل

CNA (البرازيل). ينبغي تعديل الفقرة ١٨(ج) لتصاغ كما يلي: "توفير المعلومات بشأن السلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك من خلال الإرشاد الملائم بشأن الجوانب الأرغونومية ومعدات الحماية".

NK (اليابان). ينبغي استبدال كلمة "منعها" بكلمة "تقليلها إلى أدنى حد". وينبغي حذف الفقرة ١٨(ب) ومعالجة المسألة في الفقرة ٢٢(٢).

IOE. تتناول المادة ١٣(١)(أ) من الاتفاقية المقترحة معظم المسائل. وينبغي أن يشير مطلع الفقرة ١٨ إلى اتخاذ تدابير بالتشاور مع المنظمات الممثلة والملائمة (باستخدام الصيغة نفسها التي تقترحها المادة ٢ من الاتفاقية المقترحة). وتبدو الفقرة ١٨(أ) بمثابة إطناب، ولكن من الممكن استبدال كلمة "منعها" بكلمة "تقليلها إلى أدنى حد، بقدر ما تكون قابلة للتطبيق بشكل معقول". وينبغي جمع الإحصاءات ونشرها سنوياً. كما ينبغي استبدال عبارة "الجوانب الأرغونومية ومعدات الحماية" بمفهوم أوسع نطاقاً من تعزيز سلامة الأسرة إلى المجتمع المحلي الأعم. وينبغي استبدال عبارة "مبادئ توجيهية" بعبارة "مواد إرشادية".

الفقرة ١٩

الحكومات

اسبانيا. ينبغي أن يبدأ الحكم كما يلي: "ينبغي للدول الأعضاء أن تبحث في وسائل لتسهيل دفع اشتراكات الضمان الاجتماعي من جانب من هم ملزمون بذلك...".

سويسرا. انظر التعليق المدرج تحت المادة ١٣ من الاتفاقية المقترحة.

العمال

CSN (كندا). ينبغي أن يبدأ الحكم كما يلي: "ينبغي للدول الأعضاء اتخاذ تدابير ترمي إلى...". ومن الأفضل اتباع نظام مبسط للدفع من جانب الطرفين وهو ما من شأنه أن يحول دون التهرب من دفع الضرائب.

الفقرة ٢٠

الحكومات

أستراليا. من المحوري أن تتضمن التوصية تدابير إضافية بشأن صون حقوق العمال المهاجرين. ومن الممكن التركيز على الفقرة ٢٠(١)(أ) من خلال توسيع نظام عمليات التفتيش على الأسر حيث يعمل عموماً العمال المنزليون المهاجرون، بدلاً من اقتصارها على الأسر التي سيعمل فيها مستقبلاً العمال المنزليون المهاجرون. وبالتالي، يمكن أن تصاغ الفقرة ٢٠(١)(أ) كما يلي: "النص على نظام للقيام بزيارات للأسر المزمع أن يعمل لديها العمال المنزليون المهاجرون، أو التي يعملون فيها عموماً." ومن الممكن إعادة هيكلة الفقرة ٢٠(١) لجمع المسائل ذات الصلة. وتدعم الحكومة بشكل كبير الإرشادات في الفقرة ٢٠(٢) التي تستكمل المادة ٧(٢) من الاتفاقية المقترحة بشكل مناسب. ومن الممكن أن تشكل الفقرة ٢١ فقرة فرعية جديدة (٣) في الفقرة ٢٠.

الاتحاد الروسي. في الفقرة ٢٠(١)(أ)، يمكن استبدال كلمة "زيارات" بكلمة "عمليات تفتيش". ومن شأن حكم جديد أن يتناول الحاجة إلى إجراء عمليات تفتيش غير قضائية لضمان احترام حقوق العمال بالنسبة إلى العمال المنزليين.

سويسرا. ينبغي حذف الفقرة ٢٠(١)(أ). ولا تجري عمليات مراقبة العمل والأجور في المنازل الخاصة باعتبار ذلك مسألة تتعلق باحترام الخصوصية. ويجري متابعة الشكاوى التي يتقدم بها العمال المنزليون من خلال دعاوى مدنية.

جمهورية تنزانيا المتحدة. في الفقرة ٢٠(٢)، ينبغي استبدال عبارة "إنشاء صناديق مساعدة قانونية" بعبارة "توفير المساعدة القانونية". كما ينبغي تزويد المكاتب القنصلية لبلدان منشأ العمال المنزليين المهاجرين بتفاصيل عن أصحاب العمل المعنيين.

تونس. ينبغي النظر في وضع نظام زيارات للأسر بالنسبة إلى جميع العمال المنزليين.

الولايات المتحدة. ينبغي أن تبدأ الفقرة ٢٠(١) كالتالي: "ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير إضافية...". وفي المطلع، ينبغي حذف كلمة "المهاجرين"، إذ أنّ التدابير المذكورة ضرورية لجميع العمال المنزليين. ومن الممكن أن يشير نص محسّن للفقرة ٢٠(١)(ج) إلى خدمة هاتفية وطنية "لتقديم المساعدة إلى العمال المنزليين بلغة يمكنهم فهمها".

أصحاب العمل

NK (اليابان). ينبغي حذف الفقرات ٢٠(أ) و(هـ) و(و)، إذ قد يكون من الصعب تطبيقها.

UPS (سويسرا). من الصعب جداً تطبيق الفقرة ٢٠(١)(أ). وليس من الضروري أن تكون الخدمات المشار إليها في الفقرة ٢٠(١)(و) موجهة إلى العموم.

IOE. يمكن ضمان تدابير إضافية بالنسبة إلى العمال المنزليين المهاجرين. والهدف من الفقرة ٢٠(١)(أ) غير واضح. وتوجد أساليب تفتيش أخرى. ومن الممكن دمج الفقرتين ٢٠(١)(ب) و(ج). وينبغي للعمال المنزليين الحصول على خدمات الدعم القائمة. وينبغي لمثل هذه الخدمات أن تعتق صاحب العمل من جميع واجبات الرعاية. ومن الممكن صياغة الفقرة ٢٠(١)(د) على نحو أدق. ويفضّل استخدام صيغة النقطة ٤٣(١)(هـ) من استنتاجات عام ٢٠١٠[٣٤] بدلاً من تلك المستخدمة في الفقرة ٢٠(١)(هـ) من التقرير الرابع (١). وينبغي أن يتلقى العمال المنزليون المهاجرون معلومات بشأن قانون الهجرة في البلد المضيف. ويمكن أن يسهّل دمج الفقرتين ٢٠(٢) و٢٣ تطوير هذه الخدمات من خلال التعاون الثنائي.

العمال

CUT (البرازيل). في الفقرة ٢٠(١)، ينبغي استبدال كلمة "تنظر" بكلمة "تعتمد".

CSN (كندا). ينبغي أن يضمن حكم إضافي إمكانية قيام العمال المنزليين المهاجرين بتغيير أصحاب عملهم من دون أن يؤثر ذلك على وضعهم كمهاجرين. وينبغي توسيع نطاق الفقرة ٢٠(١)(أ) لتشمل جميع العمال المنزليين. كما ينبغي أن تندرج الفقرتان ٢٠(١)(هـ) و(و) في فقرة عامة بشأن الوصول إلى العدالة.

CTM (المكسيك). في الفقرة ٢٠(١)(و)، ينبغي الإشارة إلى الدعاوى المدنية والجنائية أو الدعاوى المتعلقة بالعمل.

TUCTA (جمهورية تنزانيا المتحدة). ينبغي أن تنتهي الفقرة ٢٠(٢) بعبارة "بما في ذلك تزويد مكاتبها القنصلية بتفاصيل من قبيل أسماء وعناوين أصحاب العمل المعنيين."

تعليق المكتب

في الفقرة ٢٠(١)(أ)، استعيض عن كلمة "سيعمل" بعبارة "ينبغي أن يعمل".

في الفقرة ٢٠(٢)، أضيفت كلمة "بواسطة" في نهاية الجملة قبل "أي تدابير ملائمة أخرى".

الفقرة ٢١

الحكومات

أستراليا. من الممكن دمج الفقرة ٢١ مع الفقرة ٢٠ لتشكيل حكم موحد يتعلق بالعمال المنزليين المهاجرين.

لاتفيا. ينبغي أن ينص الحكم صراحة على أنّ تكاليف الإعادة إلى الوطن يغطيها صاحب العمل لا الأموال العامة.

هولندا. ينبغي حذف الإشارة إلى "دون أن يتكبد العامل أي تكاليف".

الفلبين. ينبغي توسيع نطاق هذا الحكم لينص على أنّ الإعادة إلى الوطن لا تكون على حساب العامل إلا في حالات سوء التصرف الجسيم، وعلى أنّ هذه التكاليف تكون على عاتق صاحب العمل أو وكالة الاستخدام أو الوسيط، أو في حال تعذر هؤلاء عن تسديد هذه التكاليف، على عاتق البلدان المضيفة والمرسلة.

بولندا. ينبغي أن تقتصر هذه الأحكام على حالات الهجرة التي تسهلها وكالات الاستخدام. وينبغي عدم فرض تكاليف الإعادة إلى الوطن على صاحب العمل. وينبغي أن تقع مسؤولية تكاليف الإعادة إلى الوطن على عاتق وكالات الاستخدام، حيثما يقتضي الأمر.

الولايات المتحدة. أدمجت النقطتان ٢٧(٤) و٤٢ من استنتاجات عام ٢٠١٠؛[٣٥] غير أنهما تتضمنان اختلافات مهمة. فالنقطة ٢٧(٤) ترغم كل دولة عضو على تحديد *متى* تحصل الإعادة إلى الوطن من دون تكاليف، في حين توصي النقطة ٤٢ بأن تراعي كل دولة عضو العمال المهاجرين الذين يتمتعون بهذا النوع من الإعادة من دون تكاليف.وينبغي استبقاء النقطة ٤٢ كفقرة ٢١ على النحو التالي: "عملاً بالمادة ٦(ح) من الاتفاقية، ينبغي إيلاء الاعتبار للعمال المهاجرين الذين يحصلون على الإعادة إلى الوطن..." (انظر أيضاً التعليق المدرج تحت المادة ٧ من الاتفاقية المقترحة).

[٣٤] مكتب العمل الدولي: *تقرير لجنة العمال المنزليين، محضر الأعمال المؤقت* رقم ١٢، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠.

[٣٥] مكتب العمل الدولي: *تقرير لجنة العمال المنزليين*، المرجع السابق.

أصحاب العمل

NK (اليابان). ينبغي حذف هذه الفقرة. وينبغي أن تتناول عقود استخدام العمال المنزليين المهاجرين مسألة تكاليف الإعادة إلى الوطن.

CCP (البرتغال). ينبغي إضافة عبارة "فيما يتعلق بالحق في خصوصية العامل وصاحب العمل" في النهاية.

IOE. ينبغي أن يكون أصحاب العمل والعمال المنزليون قادرين على الموافقة على ترتيبات تشمل الإعادة إلى الوطن أو لا تشملها. وعندما يكون العامل المنزلي المهاجر موجوداً أصلاً في بلد الاستخدام، لا يتحمل صاحب العمل تكاليف الإعادة إلى الوطن. وينبغي أن يتكبد العامل المنزلي التكاليف في الحالات التي يقترف فيها احتيالاً أو سوء سلوك جسيم أو ادعاءً كاذباً أو يرتكب جنحة، أو يصدر قرار ترحيل بحقه. وينبغي إدراج اشتراط بشأن التشاور مع المنظمات الممثلة المناسبة (انظر الصيغة المقترحة المدرجة في المادة ٢ من الاتفاقية المقترحة).

العمال

CGTRA (الأرجنتين). استبدال كلمة "أو" قبل "تدابير أخرى" بحرف "الواو". ومن شأن حكم جديد أن يوصي بوضع آلية تسهل عودة العمال المنزليين المهاجرين العاطلين عن العمل، بما في ذلك إدارة العمل الوطنية والسفارات المعنية.

CUT (البرازيل). ينبغي استبدال عبارة "أن تنظر... في تحديد" بعبارة "أن تحدد".

CSN (كندا). ينبغي ألا يعني فقدان العمل تلقائياً فقدان وضع الهجرة.

JTUC-RENGO (اليابان). ينبغي أن تصاغ بداية الفقرة ٢١ كما يلي: "ينبغي للدول الأعضاء، عن طريق القوانين أو اللوائح أو تدابير أخرى، أن تحدد...". وينبغي أن يحق للعمال المنزليين المهاجرين الإعادة إلى الوطن، من دون استثناء، ودون أن يتكبد العامل أي تكاليف.

الفقرة ٢٢

الحكومات

أستراليا. في حين قد يكون ذلك صعب التطبيق عملياً على جميع العمال المنزليين، يرد في الفقرة ٢٢(١) نهج بشأن أفضل ممارسة لتحسين ظروف عيش العمال المنزليين. وفيما يتعلق بالفقرة ٢٢(٢)، ينبغي حذف "وجمع" بين "الوطنية" و"بيانات" واستبدالها بعبارة "لجمع".

الجمهورية الدومينيكية. فيما يتعلق بالفقرة ٢٢(١)(أ)، ينبغي أن يزود أصحاب العمل العمال المنزليين بالتدريب المتواصل على المهام التي يؤدونها، وبنظم التعليم الوطنية المتاحة في البلد. والفقرة ٢٢(١)(ج) مقبولة، شريطة أن تتسق التدابير مع العمل.

اليابان. ينبغي أن تبدأ الفقرة ٢٢(٢) كما يلي: "ينبغي للدول الأعضاء، في ضوء الظروف الوطنية، أن تضع...". وينبغي للحكومات أن تحدد تغطية مؤشرات ونظم قياس ملائمة فيما يتعلق بجمع البيانات عن العمال المنزليين.

بولندا. ينبغي حذف الفقرة ٢٢(١)(ب)، إذ يبدو أنها تتداخل مع الفقرة ٢٢(١)(ج).

جمهورية تنزانيا المتحدة. ينبغي أن تكون الفقرة ٢٢(١) بالصيغة نفسها للمادة ٢(١) من الاتفاقية المقترحة، فيما يتعلق بالمنظمات التمثيلية.

ترينيداد وتوباغو. ينبغي أن تشير الفقرة ٢٢(١)(ج) إلى "حقوق ومسؤوليات العمال المنزليين وأصحاب عمل كل منهم".

أصحاب العمل

IOE. ينبغي استخدام الصيغة الموحدة "المنظمات الأكثر تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال" في الفقرتين ٢٢(١) و(٢). وفي الفقرة ٢٢(١)(أ)، ينبغي التوضيح أنّ الحكومات مسؤولة عن فرص المسار المهني والوظيفي. ومن الممكن دمج الفقرتين ٢٢(١)(ب) و(ج). وينبغي أن تهدف الفقرة ٢٢(٢) إلى ما هو ضروري بدلاً من "جمع بيانات شاملة". والأولويات الرئيسية هي سد ثغرات المعلومات وتقصي مدى فعالية أداء التدابير. من الأفضل صنع سياسة تقوم على البينات، غير أنه من غير الممكن فرض أعباء لا مبرر لها على الأسر.

ومن شأن فقرة جديدة ٢٢(٢)(ب) أن تنص على أنّ مكتب العمل الدولي يبلّغ المؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل في اجتماعه الأول بعد استكمال دورة مؤتمر العمل الدولي لعام ٢٠١١، بشأن خيارات جمع البيانات عن العمل المنزلي، بغية توفير المشورة الدولية وتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، وتشجيع النُهج المتسقة دولياً في تطبيق الفقرة ٢٢(٢) من التوصية. كما ينبغي إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات الدول الأعضاء التي تملك نظماً أقل تطوراً لجمع الإحصاءات.

العمال

FADWU، HKCTU (الصين). ينبغي أن تتناول الفقرة ٢٢ مسألة إعادة إدماج العمال المنزليين المهاجرين العائدين من الخارج. وينبغي للحكومات أن تضمن أنّ العمال المنزليين المهاجرين سابقاً يمكنهم أن يحققوا الاكتفاء الذاتي. كما ينبغي للسياسات والبرامج أن تضمن تغطية شاملة للضمان الاجتماعي وفرص العمل وإعادة الإدماج الثقافي والخدمات الاستشارية وإعانات التقاعد.

JTUC-RENGO (اليابان). قد تُعتبر الإشارة إلى الظروف الوطنية بمثابة السماح للحكومة بعدم التدخل.

CLTM (موريتانيا). ينبغي نقل الفقرة ٢٢ إلى الاتفاقية.

تعليق المكتب

في الفقرة ٢٢(١)(أ)، استُبدلت عبارة "so as" بعبارة "in order" في النص الإنكليزي.

الفقرة ٢٣

الحكومات

الجمهورية الدومينيكية. الفقرة ٢٣(٢) مقبولة شريطة أن تكون التدابير مجدية.

هولندا. ينبغي حذف الإشارة إلى "رصد وكالات الاستخدام" في الفقرة ٢٣(١)، إذ تنطوي على تحيز ضد هذه الوكالات.

ترينيداد وتوباغو. ينبغي للدول الأعضاء أن تتعاون بهدف رصد حماية العمال المنزليين وتقييمها وتعزيزها. وينبغي أن تنتهي الفقرة ٢٣(٢) بجملة "والتدريب والتنمية".

أصحاب العمل

IOE. الإشارة في الفقرة ٢٣(١) إلى رصد وكالات الاستخدام الخاصة لها دلالة ازدرائية وتقدم نهجاً غير متوازن. ومن الممكن دمج الفقرة ٢٠(٢) مع الفقرة ٢٣(٢).

تعليق المكتب

في الفقرة ٢٣(١)، نقل المكتب الإشارة إلى "منع العمل الجبري والاتجار بالبشر" لتأتي مباشرة بعد جملة "لا سيما في المسائل المتعلقة".